

الإعلام بأحاديث  
وهم فيها جماعة من الأعلام

إعداد

سعيد بن عبد القادر بن سالم باشنفر

الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ - ٢٠٢١م

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

أمَّا بعد:

فهذا جزء لطيف انتقيت أكثره من كتابي: «أوهام المحدثين الثقات» التي وهم في إسنادها، أو متنها ثلاثة من المحدثين الثقات فأكثر، ذكرتها على سبيل الاختصار وأسميته: «الإعلام بأحاديث وهم فيها جماعة من الأعلام».

كتبه

أبو حمزة سعيد بن عبد القادر بن سالم باشنفر

٥/شوال ١٤٣٩هـ.

١- حديث قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: سأل أهل مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية فأراهم انشقاق القمر فرقتين، وفي رواية: (شقتين).  
 هكذا رواه شعبة<sup>(١)</sup>، وسعيد بن أبي عروبة<sup>(٢)</sup> - في أصح الروايتين عنه -،  
 عن قتادة.

وهم في هذا الحديث خمسة من الثقات .

الأول: شيبان<sup>(٣)</sup>.

رواه عن قتادة، عن أنس فقال: (مرتين).

أخرج حديثه مسلم<sup>(٤)</sup>، وغيره .

الثاني: معمر<sup>(٥)</sup>.

رواه عن قتادة، عن أنس كذلك قال: (مرتين).

أخرج حديثه الترمذي والنسائي وغيرهما<sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري (٤٨٦٨)، ومسلم (٢٨٠٢). (٢) البخاري (٣٨٦٨).

(٣) شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولا لهم، النحوي البصري، نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب، من السابعة، مات سنة ١٦٤ (ع).

(٤) مسلم (٢٨٠٢)، وأحمد (٢٠٧/٣)، وأبو يعلى (٣١١٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٢٦٢)، وفي الاعتقاد (١/٢٦٩) كلهم من طريق يونس بن محمد عنه .

(٥) معمر بن راشد الأزدي، أبو عروة البصري نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته، عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، وكذا فيما حدّث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة ١٥٤ (ع).

(٦) الترمذي (٣٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٤)، وعبد الرزاق في «التفسير» (٢/٢٥٧)، وأحمد (٣/١٥٤)، وأبو يعلى (٣١٨٧)، والطبري في «التفسير» (٢٧/٨٧)، والبيهقي (٢/٢٦٣) من طرق عنه .

الثالث: يزيد بن زريع<sup>(١)</sup>.

رواه عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس فقال: (مرتين)،  
أخرج حديثه أحمد والطبري والبيهقي وذكره البخاري تعليقاً<sup>(٢)</sup>.

خالفه بشر بن المفضل فرواه عن سعيد بهذا الإسناد.

فقال: (شقتين)<sup>(٣)</sup>.

لذا أخرجه البخاري تعليقاً وحذف الوهم.

الرابع: عبد الوهاب الخفاف<sup>(٤)</sup>.

رواه عن سعيد بن أبي عروبة فقال: (مرتين).

أخرج حديثه: أحمد<sup>(٥)</sup>، والصحيح كما تقدم رواية بشر.

الخامس: أحمد بن إبراهيم الدورقي<sup>(٦)</sup>.

رواه عن حجاج بن محمد، عن شعبة فقال: (مرتين).

أخرج حديثه أبو يعلى<sup>(٧)</sup>.

(١) يزيد بن زريع النصيري، أبو معاوية، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ١٨٢ (ع).

(٢) أحمد (٣/٢٢٠)، والطبري في «التفسير» (١١/٥٤٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة»

(٢/٢٦٧). من طريق: (عبد الوهاب بن عطاء، وبشر بن معاذ، ومحمد بن المنهال)، عن

يزيد به، والبخاري تعليقاً (٣٦٣٧).

(٣) البخاري (٣٨٦٢).

(٤) عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، صدوق ربيماً أخطأ، من التاسعة (ع م ٤).

(٥) أحمد في «المسند» (٣/٢٢).

(٦) أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي، البغدادي، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة ٢٤٦ (م

٧) أبو يعلى (٣٢٥٤).

د ت ق).

خالفه يحيى بن سعيد القطان<sup>(١)</sup>، ومحمد بن جعفر<sup>(٢)</sup>، وأبو داود الطيالسي<sup>(٣)</sup>، فرووه، عن شعبة فقالوا: (فرقتين).

وقد جاء في حديث ابن مسعود<sup>(٤)</sup>، وابن عمر<sup>(٥)</sup> رضي الله عنهما: (شقتين)، وفي لفظ: (فرقتين).

وجاء في حديث ابن عباس انشقاق القمر<sup>(٦)</sup>، ولم يقل مرتين.

لذا حذف الإمام البخاري رحمته الله الوهم في حديث شيبان، عن قتادة واكتفى بأن أورد الحديث إلى قوله: (فأراهم انشقاق القمر)<sup>(٧)</sup>.

قال الحافظ ابن كثير: وما وقع في رواية أنس في مسند أحمد: فانشق القمر بمكة مرتين، فيه نظر، والظاهر: أنه أراد فرقتين<sup>(٨)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر معقباً: «وهذا الذي لا يتجه غيره جمعاً بين الروايات»<sup>(٩)</sup>.

وقال الحافظ ابن القيم: «مرتين؛ أي: شقتين وفرقتين، كما في اللفظ الآخر: انشق القمر فلقتين، وهذا أمر معلوم قطعاً، أنه إنما انشق

(١) البخاري (٤٨٦٨)، ومسلم (٢٨٠٢).

(٢) مسلم (٢٨٠٢).

(٣) مسلم (٢٨٠٢).

(٤) البخاري (٣٦٣٦)، ومسلم (٢٨٠٠).

(٥) مسلم (٢٨٠٠)، واللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» (١٤٦٥).

(٦) البخاري (٣٦٣٨)، (٣٨٧٠)، ومسلم (٢٨٠٣).

(٧) البخاري (٤٨٦٧)، وانظر كتابي: «منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلوم»

(ص ٨١-٨٦).

(٨) «البداية والنهاية» (٣٠٤/٤).

(٩) «فتح الباري» (١٨٣/٧).

القمر مرة واحدة»<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر: «المرتين والمرات يراد بها الأفعال تارة والأعيان تارة، وأكثر ما تستعمل في الأفعال، وأمّا الأعيان فكقوله انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ مرتين؛ أي: شقتين وفلقتين، ولما خفي هذا على من لم يحط به علمًا زعم أن الانشقاق وقع مرة بعد مرة في زمانين، وهذا ممّا يعلم أهل الحديث ومن لهم خبرة بأحوال الرسول ﷺ وسيرته أنه غلط، وأنه لم يقع الانشقاق إلا مرة واحدة»<sup>(٢)</sup>.

وقد اغتر بما جاء في صحيح مسلم من حديث أنس رضي الله عنه الحافظ زين الدين العراقي فقال في «ألفية السيرة»<sup>(٣)</sup>.

وإذ بغت منه قريش أن يُري آيا أراهم انشقاق القمر  
فصار فرقتين فرقة علت وفرقة للطود منه نزلت  
وذاك مرتين بالإجماع والنص والتواتر السماعي  
قال ابن حجر معقبًا: ولا أعرف من جزم من علماء الحديث بتعدد  
الانشقاق في زمنه ﷺ<sup>(٤)</sup>.

\* \* \*

(١) «زاد المعاد» (٥/٢٢٤).

(٢) «إغاثة اللهفان» (١/٣٠٠-٣٠١).

(٣) «ألفية السيرة النبوية» (ص ٥٩).

(٤) «فتح الباري» (٧/١٨٣).

٢- حديث داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أتاني داعي الجن فانطلقت أقرئهم القرآن»، وسألوه الزاد فقال: «كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحمًا، وكل بعرة علف لدوابكم».

هكذا رواه جماعة من الثقات، عن داود بن أبي هند منهم:

عبد الأعلى بن عبد الأعلى<sup>(١)</sup>، وإسماعيل بن إبراهيم (ابن علية)<sup>(٢)</sup>، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة<sup>(٣)</sup>، وعلي بن عاصم<sup>(٤)</sup>، وعبد الوهاب بن عطاء<sup>(٥)</sup>، وعدي بن عبد الرحمن الطائي<sup>(٦)</sup>، وبشر بن المفضل<sup>(٧)</sup>.

وقد وهم في هذا الحديث خمسة من الثقات:

الأول: وهيب بن خالد<sup>(٨)</sup>.

رواه عن داود بن أبي هند بهذا الإسناد فقال: (كل عظم لم يذكر اسم الله عليه)<sup>(٩)</sup>.

(١) مسلم (٤٥٠)، وابن خزيمة (٨٢)، وابن حبان (٦٥٢)، والبيهقي (١١/٨)، (١٠٨/١)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٢/٦٣٠، ٦٤٢).

(٢) مسلم (٤٥٠)، وأحمد (٤٣٦/١)، والبيهقي (١٠٩/١)، والخطيب (٢/٦٢٨).

(٣) أحمد (٤٣٦/١)، وابن خزيمة (٨٢)، وابن حبان (١٤٣٢)، والخطيب (٢/٦٢٩).

(٤) الخطيب (٢/٦٢١). (٥) الخطيب (٢/٦٢١).

(٦) الخطيب (٢/٦٢٦-٦٢٧).

(٧) المصدر السابق.

(٨)، وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي: ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة ١٦٥ (ع).

(٩) أبو داود الطيالسي (٢٨١)، وأبو عوانة (٣٧٨٩)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٩٩٦)،

والخطيب (٢/٦٢٣-٦٢٤)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٦/٥٣٦-٥٤٠).

الثاني: يزيد بن زريع<sup>(١)</sup>.

رواه عن داود أيضًا فقال: (كل عظم لم يذكر اسم الله عليه)<sup>(٢)</sup>.

الثالث: عدي بن عبد الرحمن الطائي<sup>(٣)</sup>.

رواه عن داود بن أبي هند بمثل رواية وهيب بن خالد<sup>(٤)</sup>.

الرابع: أبو داود الطيالسي<sup>(٥)</sup>.

حمل رواية يزيد على رواية وهيب<sup>(٦)</sup>، فإنَّ وهيبًا يروي هذا الحديث كله مرفوعًا، وقد فصله يزيد بن زريع، وابن عليّة، وبشر، ويحيى بن زكريا، فذكروا أول الحديث مرفوعًا ثمَّ قالوا: قال الشعبي: وسألوه الزاد وكانوا من جن الجزيرة، فقال: كل عظم، الحديث.

قال الخطيب: «حمل أبو داود رواية يزيد على رواية وهيب لما جمع

بينهما».

الخامس: أبو نعيم<sup>(٧)</sup>.

(١) يزيد بن زريع: تقدم، انظر الحديث السابق.

(٢) أبو عوانة (٥٨٦)، (٣٧٨٩)، والطيالسي (٢٨١).

(٣) عدي بن عبد الرحمن بن عدي الطائي، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكر فيه جرحًا، ووثقه ابن حبان «الجرح والتعديل» (٣/٧)، الثقات لابن حبان (٥١٩/٨).

(٤) الخطيب في «الفصل للوصل» (٢/٦٢٦ - ٦٢٧).

(٥) سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي، ثقة حافظ، من التاسعة، مات سنة ٢٠٤ (خت م ٤).

(٦) الطيالسي (٢٨١).

(٧) أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، صاحب «المستخرج على صحيح الإمام مسلم»، مات سنة ٤٣٠. انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧/٤٥٣).

رواه في مستخرجه من طريق ابن خزيمة، عن محمد بن المثنى، عن عبد الأعلى. ومن طريق أبي داود الطيالسي، عن وهيب ويزيد<sup>(١)</sup>، وجمع معهم كذلك رواية بشر بن المفضل، وابن أبي عدي فساقتها كلها بلفظ حديث وهيب<sup>(٢)</sup>، وفيه: (كل عظم لم يذكر اسم الله عليه).

وابن خزيمة إنما يرويه عن محمد بن المثنى، عن عبد الأعلى بلفظ: (كل عظم ذكر اسم الله عليه)، وكذلك رواه مسلم وغيره كما تقدم في التخريج، وسبب وهمه جمع الأسانيد<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) «الفصل للوصل» (٢/٦٢٥).

(٢) «المستخرج على مسلم» (٩٩٦).

(٣) انظر للمزيد: «الفصل للوصل» (٢/٦٢٦-٦٢٧).

٣- حديث الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الطَّفِيلِ - وَهُوَ ابْنُ أُخِي عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لِأُمَّهَا- : أَنَّ عَائِشَةَ، حَدَّثَتْ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ - فِي بَيْعٍ، أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ- : وَاللَّهِ لَتَنْتَهَيْنَنَّ عَائِشَةَ، أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَهْوَا قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَتْ: هُوَ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ، أَنْ لَا أَكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا.

هكذا رواه جماعة من الثقات، عن الزهري وهم:

معمر<sup>(١)</sup>، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر<sup>(٢)</sup>، والأوزاعي<sup>(٣)</sup>، وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي<sup>(٤)</sup>.

وقد شارك الزهري في رواية هذا الحديث: عامر بن عبد الله بن الزبير<sup>(٥)</sup>، وهشام بن عروة<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن عبد الرحمن بن حصين<sup>(٧)</sup>، وعبد الحكيم بن أبي فروة<sup>(٨)</sup>، فقالوا: عوف بن الحارث بن الطفيل، وقد ذكره البخاري في تاريخه فسماه (عوف بن الحارث بن الطفيل)<sup>(٩)</sup>.

(١) عبد الرزاق (١٥٨٥١)، وأحمد (٣٢٨/٤)، والطبراني (٢٤/٢٠).

(٢) البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٧)، والطبراني (٢٥/٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣/١٢).

(٣) الطبراني في «الكبير» (٢٦/٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤٩/٢)، والإسماعيلي كما في «الفتح» (٤٩٣/١).

(٤) يعقوب بن سفيان في «المعرفة» (٤٠٢/١)، والطبراني (٢٧/٢)، والبيهقي (٦١/٦).

(٥) إسحاق (١١٢٠)، والطحاوي (١٧٠/١٠)، وابن حبان (٥٥٦٨).

(٦) ابن حبان (٧١٠٩)، والحاكم (١٠/٤).

(٧) الطبراني (٢٣/٢٨٨).

(٨) الطبراني في «الأوسط» (٣٧١/٧).

(٩) «التاريخ الكبير» (٥٧/٧).

وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات .

الأول : شعيب بن أبي حمزة<sup>(١)</sup> .

فرواه عن الزهري فقال : عوف بن مالك بن الطفيل .

أخرج حديثه البخاري وأحمد<sup>(٢)</sup> .

الثاني : صالح بن كيسان<sup>(٣)</sup> .

رواه عن الزهري فقال : عوف بن الطفيل بن الحارث .

أخرج حديثه إبراهيم الحربي في كتاب «النهي عن الهجران»<sup>(٤)</sup> .

الثالث : الوليد بن مسلم<sup>(٥)</sup> .

رواه عن الزهري فقال : الطفيل بن الحارث .

أخرج حديثه أحمد<sup>(٦)</sup> .

خالفه عبد الله بن كثير القاري فرواه عن الأوزاعي بمثل رواية معمر<sup>(٧)</sup> .

(١) شعيب بن أبي حمزة الأموي الحمصي ، ثقة عابد ، قال ابن معين : من أثبت الناس في الزهري ، من السابعة ، مات سنة ١٦٢ ، أو بعدها (ع) .

(٢) البخاري (٦٠٧٣) ، وأحمد (٣٢٧/٤) .

(٣) صالح بن كيسان المدني ، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ، ثقة ثبت فقيه ، من الرابعة (ع) .

(٤) «فتح الباري» (٣٢٨/١٤) .

(٥) الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة (ع) .

(٦) أحمد (٣٢٨/٤) .

(٧) الطبراني في «الكبير» (٢٠/٢٦) ، والإسماعيلي كما في «الفتح» (١٠/٤٩٣) ، وأبو نعيم

في «الحلية» (٤٩/٢) .

الرابع : محمد بن شعيب بن شابور<sup>(١)</sup> .

رواه عن الأوزاعي فقال : (الطفيل بن الحارث) كما رواه الوليد بن مسلم ، أخرج حديثه الطحاوي<sup>(٢)</sup> .

وممن تابع البخاري في تسميته عوف بن الحارث بن الطفيل أبو حاتم<sup>(٣)</sup> ، والدارقطني<sup>(٤)</sup> ، وابن حبان<sup>(٥)</sup> ، وأبو عبد الله الحاكم<sup>(٦)</sup> ، وابن الأثير<sup>(٧)</sup> ، والطلابادي<sup>(٨)</sup> ، وابن حجر<sup>(٩)</sup> ، وغيرهم .  
وانظر للمزيد كتابي : «أوهام المحدثين الثقات»<sup>(١٠)</sup> .

\* \* \*

- 
- (١) محمد بن شعيب بن شابور ، صدوق ، صحيح الكتاب ، من التاسعة (ع) .
  - (٢) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٢ / ١٢) .
  - (٣) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢٧٥ / ٥) .
  - (٤) «العلل» (٣٦٨٠) ، (٣٧١٨) .
  - (٥) «الثقات» (٢٧٥ / ٥) .
  - (٦) «تسمية من أخرج منهم البخاري ومسلم» (١٥٩ / ١) .
  - (٧) «تهذيب الأنساب» (١٠٧ / ٢) .
  - (٨) «رجال صحيح البخاري» (٥٨٧ / ٢) .
  - (٩) «تعجيل المنفعة» (١٨٢ / ١) .
  - (١٠) (٢٠٠ / ٦ - ٢٠٤) .

٤- حديث عبيد الله بن عمر العمري، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القرع»<sup>(١)</sup>.

هكذا رواه الثقات من أصحاب عبيد الله بن عمر وحديثهم في «الصحيحين»، وغيرهما منهم:

ابن جريج<sup>(٢)</sup>، ويحيى بن سعيد القطان<sup>(٣)</sup>، وأبو أسامة حماد بن أسامة<sup>(٤)</sup>، وعبد الله بن نمير في رواية<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن بشر العبدي<sup>(٦)</sup>، وشجاع بن الوليد<sup>(٧)</sup>.

وكذلك رواه عثمان بن عثمان الغطفاني<sup>(٨)</sup>، وروح بن القاسم<sup>(٩)</sup>، وزهير بن معاوية<sup>(١٠)</sup>، وغيرهم، عن عمر بن نافع، عن أبيه. وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات.

الأول: سفيان الثوري<sup>(١١)</sup>.

(١) القرع: هو أن يخلق موضعًا ويترك موضعًا.

(٢) البخاري (٥٩٢٠).

(٣) مسلم (٢١٢٠).

(٤) مسلم (٢١٢٠).

(٥) مسلم (٢١٢٠).

(٦) أحمد (٣٥/٢)، والنسائي (١٨٢/٨)، وفي «الكبرى» (٩٣٠٦).

(٧) البيهقي (٣٠٥/٩).

(٨) مسلم (٢١٢٠).

(٩) مسلم (٢١٢٠).

(١٠) «مسند ابن الجعد» (٢٦٨٤).

(١١) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، مات سنة ١٦١ (ع).

رواه عن (عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر)، أسقط عمر بن نافع من الإسناد.

أخرج حديثه النسائي<sup>(١)</sup>، وقال عقبه: حديث يحيى بن سعيد ومحمد بن بشر أولى بالصواب.

الثاني: حجاج بن محمد المصيصي<sup>(٢)</sup>.

رواه عن (ابن جريج، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر).

أخرج حديثه النسائي في «الكبرى» من طريق إبراهيم بن الحسن، والطبراني في «الأوسط» من طريق يوسف بن مسلم<sup>(٣)</sup>.

خالفه مخلد بن يزيد<sup>(٤)</sup>، وهشام بن سليمان<sup>(٥)</sup>، وأبو قرة<sup>(٦)</sup>، فرووه، عن ابن جريج، عن عبيد الله، عن عمر بن نافع، عن نافع، عن ابن عمر. وهذا هو الصواب كما تقدم.

قال الدارقطني: واختلف على ابن جريج.

فرواه حجاج، عن ابن جريج، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، وخالفه هشام بن سليمان، ومخلد بن يزيد، وأبو قرة، فرووه عن

(١) النسائي (٨/١٣٠)، وانظر كتابي: «أوهام المحدثين الثقات» (١/٧٩-٨١)، و«فتح الباري» (١٠/٦٣٤).

(٢) حجاج بن محمد المصيصي الأعور: ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة (٢٠٦) (ع).

(٣) «السنن الكبرى» (٩٣٠٥)، و«الأوسط» للطبراني (١٢٩٢).

(٤) البخاري (٥٥٧٦).

(٥) الدارقطني في «العلل» تعليقا (٢٩٦٧).

(٦) ابن حبان (٥٥٠٦).

ابن جريح، عن عبيد الله بن عمر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر<sup>(١)</sup>.

الثالث: عبد الله بن نمير<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام أحمد: حدثنا ابن نمير، ثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر به<sup>(٣)</sup>.

وتابعه ابن كرامة، عن ابن نمير بهذا الإسناد<sup>(٤)</sup>.

واختلف عليه فيه:

فرواه أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٥)</sup>، وابنه محمد بن عبد الله بن نمير<sup>(٦)</sup>، وعباس بن الحسن البلخي<sup>(٧)</sup>، ثلاثهم، عن عبد الله بن نمير فزادوا عمر بن نافع في الإسناد.

وذكر هذا الاختلاف على ابن نمير الدارقطني في «العلل»<sup>(٨)</sup>، فكأنه رواه

مرة على الصواب ومرة سلك به الجادة.

(١) عبد الله بن نمير الهمداني، ثقة صاحب حديث، من كبار التاسعة، مات سنة (١٩٩) (ع).

(٢) «العلل» للدارقطني (١٣/٧٨ - ٨٠) رقم (٢٩٦٧)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» ح (٨٧١).

(٣) «مسند أحمد» (٢/١٤٣).

(٤) «العلل» للدارقطني (٢٩٦٧).

(٥) مسلم (٢١٢٠).

(٦) «العلل» للدارقطني (٢٩٦٧).

(٧) المصدر السابق.

(٨) «العلل» للدارقطني (١٣/٧٩ - ٨٠)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» ح (٩١٧).

الرابع: عبد الرحمن بن محمد بن أبي الرجال<sup>(١)</sup>:

رواه عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: (نهاني الله ﷻ عن القزع)<sup>(٢)</sup>.

وهذا خلاف رواية الجماعة، عن عمر بن نافع.

\* \* \*

(١) عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي الرجال الأنصاري المدني، نزيل الثغور، صدوق ربّما أخطأ، من الثامنة (ع).

(٢) النسائي (٨/١٣٠)، وفي «السنن الكبرى» (٩٢٩٨).

٥- حديث عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلًا أَوْقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تَحْمَرُوا وَجْهَهُ وَلَا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

هكذا رواه جماعة من الثقات، عن عمرو بن دينار منهم:

حماد بن زيد<sup>(١)</sup>، وسفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>، وابن جريح<sup>(٣)</sup>، ويونس بن

نافع<sup>(٤)</sup>، وغيرهم.

وكذلك رواه أيوب السخيتاني<sup>(٥)</sup>، وأبو بشر جعفر بن وحشية<sup>(٦)</sup>،

وحبيب بن أبي ثابت<sup>(٧)</sup>، والحكم بن عتيبة<sup>(٨)</sup>، وقتادة<sup>(٩)</sup>، وغيرهم<sup>(١٠)</sup>، عن

سعيد بن جبير - شيخ عمرو بن دينار فيه - .

ووهم في هذا الحديث أربعة من الثقات .

الأول: سفيان الثوري<sup>(١١)</sup> .

(١) البخاري (١٢٦٨)، (١٨٤٩)، ومسلم (١٢٠٦).

(٢) مسلم (١٢٠٦).

(٣) مسلم (١٢٠٦).

(٤) النسائي (٣٩/٤).

(٥) البخاري (١٢٦٥)، (١٢٦٦)، (١٢٦٨)، (١٨٥٠)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٤) (٩٧).

(٦) البخاري (١٢٦٧)، (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٩) (١٠٠) (١٠١).

(٧) البخاري (١٨٣٩).

(٨) الحميدي (٤٦٧)، وأحمد (٢٢١/١)، والشافعي (٢٠٥/١)، وأبو عوانة (٣٠٩٣).

(٩) أحمد (٢٨٦/١).

(١٠) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١/٦٧ - ٧٠).

(١١) تقدم انظر الحديث السابق .

رواه عن عمرو بن دينار بهذا الإسناد وزاد الوجه فقال :

(ولا تخمروا رأسه ولا وجهه).

أخرج حديثه مسلم<sup>(١)</sup>.

قال أبو القاسم عبد الله بن محمد القاضي ، قال محمد بن إسماعيل

البخاري : الصحيح : (ولا تخمروا رأسه)<sup>(٢)</sup>.

قال الحاكم : «ذكر الوجه تصحيف من الرواة لا جماع الثقات الأثبات من

أصحاب عمرو بن دينار على رواية : (ولا تغطوا رأسه) ، وهو المحفوظ»<sup>(٣)</sup>.

وقال البيهقي : «ذكر الوجه غريب ، وهو وهم من بعض رواة»<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن حجر : «ولا شك أن رواية ابن عيينة ، وابن جريج ومن

تابعهم ، عن عمرو بن دينار أصح من رواية الثوري ؛ لاختصاص ابن عيينة

في عمرو<sup>(٥)</sup> ، وهو مقدم على كل من خالفه»<sup>(٦)</sup>.

وقد وافق الثوري الجماعة فرواه أيضاً بدون ذكر الوجه<sup>(٧)</sup>.

(١) «صحيح مسلم» (١٢٠٦)، وأبو عوانة في «مسنده» (٣١٠٣)، (٣١٠٤)، (٣١٠٥)،

وأبو نعيم في «المستخرج على «صحيح مسلم»» (٢٧٨٠)، والقطيعي في «جزء الألف

دينار» من طريق (وكيع ، وعبد الرحمن المحاربي ، والفريابي ، والفضيل بن عياض)، عن

سفيان به .

(٢) «حديث شعبة» (١٢٣/١ ح ١٧٧) لأبي الحسين محمد بن المظفر البغدادي .

(٣) «معرفة علوم الحديث» (١/١٤٨)، و«التخليص الحبير» (٢/٢٧١).

(٤) «فتح الباري» (٤/٥٤).

(٥) قال ابن عيينة : سمعت من عمرو بن دينار ما لبث نوح في قومه .

(٦) «فتح الباري» (٤/٥٤).

(٧) أبو داود (٢٢٣٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٢٣)، والبيهقي (٣/٣٩١)، (٥/٥٤).

الثاني: إسرائيل<sup>(١)</sup>.

رواه عن منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فقال: (ولا تغطوا وجهه).

رواه عنه الإمام أحمد قال: حدثنا أسود، وهو ابن عامر الشامي شاذان، عن إسرائيل به<sup>(٢)</sup>.

ورواه مسلم من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل به<sup>(٣)</sup>، إلا أن عبيد الله قصر في إسناده كما سيأتي.

والصحيح كما تقدم: (رأسه)، وليس: (وجهه).

الثالث: جعفر بن إياس أبو بشر<sup>(٤)</sup>.

رواه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به فقال: (ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبداً).

أخرج حديثه البخاري ومسلم<sup>(٥)</sup>.

خالفه جماعة من أصحاب شيخه سعيد بن جبير فقالوا: (ملياً) منهم:

(١) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي أبو يوسف الكوفي، ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات سنة ١٦٠، وقيل بعدها (ع).

(٢) «مسند أحمد» (١/٢٦٦).

(٣) مسلم (٢/٨٦٧) ح رقم (١٢٠٦).

(٤) جعفر بن إياس، أبو بشر بن أبي وحشية، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد، من الخامسة، مات سنة ١٢٥، ١٢٦ (ع).

(٥) البخاري (١٢٦٧)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٩)، وأحمد (١/٣٢٨) أبو عوانة (٣١٠٩) (٣١١) من طريق أبي عوانة وضاح اليشكري وهشيم وشعبة.

أيوب السخثياني<sup>(١)</sup>، وعمرو بن دينار<sup>(٢)</sup>، والحكم بن عتيبة<sup>(٣)</sup>،  
ومنصور بن المعتمر<sup>(٤)</sup>، وقتادة<sup>(٥)</sup>، وحيب بن أبي ثابت<sup>(٦)</sup>، وغيرهم<sup>(٧)</sup>.

ووافقهم أبو بشر في رواية فقال: (مليياً)<sup>(٨)</sup>.

وقد بين شعبة أن أبا بشر كان يضطرب في هذا الحديث<sup>(٩)</sup>.

وحمل عفان بن مسلم الوهم فيه على أبي عوانة فقال: أخطأ أبو عوانة

يعني في قوله ملبداً<sup>(١٠)</sup>.

وقال الإمام أحمد: قال هشيم في حديث: المحرم يبعث يوم القيامة

مليياً، والناس يقولون: مليياً<sup>(١١)</sup>.

أي أن الإمام أحمد يرى الصحيح مليياً، وإنما لم أذكر هشيمًا؛ لأنَّ

الإمام أحمد قد رواه عنه في «مسنده» مليياً وكذلك رواه البخاري والطيالسي

وغيرهم<sup>(١٢)</sup>.

(١) البخاري (١٢٦٥) (١٢٦٦)، (١٢٦٨) (١٨٥٠)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٤) (٩٥).

(٢) البخاري (١٢٦٨)، (١٨٤٩)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٤)، (٩٦)، (٩٧).

(٣) البخاري (١٨٣٩). (٤) مسلم (١٢٠٦) (١٠٣).

(٥) أحمد (٢٨٦/١). (٦) الطبراني في «الكبير» (١٢٣٦١).

(٧) انظر: «أوهام المحدثين الثقات».

(٨) البخاري (١٨٥١)، وأحمد (٢١٦/١)، والنسائي (١٩٥/٥) من طريق أبي عوانة وهشيم

وشعبة.

(٩) انظر: «صحيح مسلم» (١٢٠٦) (١٠١)، وأحمد (٢٨٥/١).

(١٠) أبو عوانة (٢٧٢/٢) عقب الحديث (٣١١١).

(١١) «تهذيب الكمال» (٢٨٦/٣٠) في ترجمة هشيم.

(١٢) أحمد (٢١٥/١) البخاري (١٨٥١)، والطيالسي (٢٧٤٥).

وروايته : (ملبدًا) الحمل فيها على أبي بشر .

والله تعالى أعلم .

الرابع : عبيد الله بن موسى<sup>(١)</sup> .

رواه عن إسرائيل ، عن منصور ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس

أخرج حديث مسلم وغيره<sup>(٢)</sup> .

والصحيح كما رواه الأسود بن عامر : عن إسرائيل ، عن منصور ، عن

الحكم بن عتيبة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس<sup>(٣)</sup> .

أسقط عبيد الله الحكم بن عتيبة من الإسناد .

ومما يدل على وهم عبيد الله أن جماعة رووه ، عن منصور فذكروا

الحكم بن عتيبة منهم :

جرير بن عبد الحميد<sup>(٤)</sup> ، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي<sup>(٥)</sup> ، وعبيدة بن

حميد<sup>(٦)</sup> ، وعمرو بن أبي قيس<sup>(٧)</sup> .

(١) عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي الكوفي ، ثقة كان يتشيع ، من التاسعة ،

قال أبو حاتم : كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم ، مات سنة ٢١٣ (ع) . «التقريب»

(٤٣٧٦) .

(٢) مسلم (٢/٨٦٧ ح ١٢٠٦) (١٠٣) ، وأبو عوانة (٣١١٦) ، وأبو نعيم في «مستخرجه على

مسلم» (٢٧٨٤) ، والبيهقي (٣/٣٩٣) .

(٣) أحمد (١/٢٦٦) .

(٤) البخاري (١٨٣٩) ، وأبو داود (٣٢٤١) ، والنسائي (٥/١٩٦) .

(٥) أحمد (١/٢٦٦) ، وأبو عوانة (٣١١٧) .

(٦) ابن الجارود في «المنتقى» (٥٠٧) ، والدارقطني (٢/٢٩٥) .

(٧) أبو عوانة (٣١١٧) .

لذا انتقد هذا الحديث على مسلم الدارقطني فقال: «إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْصُورٌ مِنْ الْحَكَمِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ قَتَيْبَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

(١) «التتبع» (ص ٤٤٥)، وانظر كتابي: «أوهام المحدثين الثقات» ح (٩٣٣).

٥- روى الزهري، حَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ الْمُغِيرَةَ، يَقُولُ: عَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ، فَأَنَاخَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبَرَّزَ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدِهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ، فَعَسَلَ كَفْيِهِ، ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ حَسَرَ، عَنْ ذِرَاعَيْهِ، فَضَاقَ كَمَا جُبَّتِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ، فَعَسَلَهُمَا إِلَى الْمِرْفَقِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خَفْيِهِ، ثُمَّ رَكَبَ، فَأَقْبَلْنَا نَسِيرٌ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ... الحديث .

هكذا رواه جماعة من الثقات، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن ابنه المغيرة بن شعبة منهم:

ابن جريج<sup>(١)</sup>، ويونس بن يزيد<sup>(٢)</sup>، ومعمّر<sup>(٣)</sup>، وصالح بن كيسان<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن الوليد الزبيدي<sup>(٥)</sup>، وعمرو بن الحارث<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن إسحاق<sup>(٧)</sup>، وصالح بن أبي الأخضر<sup>(٨)</sup>.

وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات .

(١) مسلم (٢٧٤).

(٢) أبو داود (١٤٩)، والنسائي (٦٢/١)، وابن خزيمة (١٦٤٢)، وابن حبان (٢٢٢٤).

(٣) عبد بن حميد (٣٩٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١١/١٢٣).

(٤) أحمد (٤/٢٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٥)، وأبو عوانة (١٩٧٨).

(٥) الطبراني في «مسند الشاميين» (١٨١٧).

(٦) ابن خزيمة (٢٠٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١١/١٢٣).

(٧) الدارقطني في «العلل» (٧/١٠٧) تعليقا.

(٨) المصدر السابق .

الأول: مالك بن أنس<sup>(١)</sup>.

رواه عن الزهري، عن عباد بن زياد بن ولد المغيرة بن شعبة، عن أبيه المغيرة بن شعبة.

حديثه في «الموطأ»، ورواه من طريقه الشافعي وأحمد والنسائي<sup>(٢)</sup>.

وهم فيه في موضعين:

الأول: قوله: عباد بن زياد من ولد المغيرة، وإنما هو عباد بن زياد بن أبي سفيان، وليس من ولد المغيرة.

الثاني: إسقاطه عروة بن المغيرة من الإسناد.

وقد ذكر وهم الإمام مالك: الشافعي، ومصعب بن عبد الله الزبيري،

ومسلم، وأبو حاتم، والدارقطني، والبيهقي، وابن عبد البر وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

قال مسلم: فالوهم من مالك في قوله: عباد بن زياد من ولد المغيرة،

(١) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله المدني، الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين وكبير المثبتين، حتى قال البخاري: أصح الأسانيد كلها مالك، عن نافع، عن ابن عمر، من السابعة، مات سنة ١٧٩ (ع).

(٢) «الموطأ» (٣٦/١) رواية يحيى بن يحيى، (٣٩/١) رواية أبي مصعب الزهري، (ص ٤٣ رقم ٤) رواية محمد بن الحسن، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «سننه» (٤٢/١)، وأحمد (٢٣٧/٤)، والنسائي (٦٢/١)، والبيهقي في «المعرفة» (١٠٢/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/١٢١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٦/٢٢٨).

(٣) «التمييز» (ص ٢١٩)، و«العلل» لابن أبي حاتم (١٨٢)، و«العلل» للدارقطني (١٠٦/٧)، و«معرفة السنن والآثار» (١٠٢/٢) للبيهقي، و«التمهيد» لابن عبد البر (١٢٠/١)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٢٦/٢٢٨)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣/٥٩-٦٥).

وإنَّما هو عباد بن زياد بن أبي سفيان .

الثاني : عقيل بن خالد<sup>(١)</sup> .

رواه عن الزهري ، عن عباد بن زياد ، عن عروة ، وحمزة ابنا المغيرة بن

شعبة ، عن المغيرة .

أخرج حديثه الدارمي وغيره<sup>(٢)</sup> .

والزهري إنما يروي عن عباد ، عن عروة ، وعن إسماعيل بن محمد بن

سعد ، عن حمزة .

هكذا فصل الرواية ابن جريج<sup>(٣)</sup> ، والزيدي<sup>(٤)</sup> .

قال مسلم : والمحفوظ عندنا من رواية الزهري رواية ابن جريج

لاقتصاصه الحديث ، عن الزهري ، عن عباد بن زياد ، عن عروة بن المغيرة ،

عن أبيه ، ثمَّ فصل في آخر الحديث زيادة الزهري ، عن حمزة بن المغيرة<sup>(٥)</sup> .

الثالث : الليث بن سعد<sup>(٦)</sup> .

(١) عُقيل ، بالضم ، بن خالد بن عقيل بالفتح ، الأيلي ، ثقة ثبت ، سكن المدينة ثمَّ الشام ثمَّ مصر ، من السادسة ، مات سنة ١٤٤ على الصحيح (ع) .

(٢) الدارمي (١٣٧٤) ، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (١/٣٩٨) ، والبيهقي (٣/١٢٣) من طريق الليث بن سعد .

(٣) مسلم (٢٧٤) .

(٤) أبو داود (١٤٩) ، والنسائي (١/٦٢) ، وابن خزيمة (١٦٤٢) ، وابن حبان (٢٢٢٤) .

(٥) «التميز» (ص ٢١٩) .

(٦) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث المصري ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، من السابعة ، مات سنة ١٧٥ (ع) .

رواه عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة وحمزة.

أخرج حديثه الطبراني والبيهقي، وابن عبد البر<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن وهب، عن يونس، عن الزهري فقال: (عروة بن المغيرة)، ولم يذكر حمزة.

قال البيهقي: وقد رواه ابن وهب، عن يونس فقال: عن عروة فقط.

قلت: وعلة وهمه أنه رواه عن عقيل بن خالد فذكر عروة وحمزة معاً، فحمل إسناد عقيل على حديث يونس، والله تعالى أعلم.

الرابع: جعفر بن برقان<sup>(٢)</sup>.

رواه عن الزهري، عن حمزة وعروة ابني المغيرة، عن المغيرة.

حديثه عند ابن حبان<sup>(٣)</sup>.

وهم فيه في موضعين: اسقط عباد بن زياد من الإسناد، وقرن حمزة مع

عروة، والزهري إنما يروي عن عباد، عن عروة وحده.

\* \* \*

(١) الطبراني (٢٠/٨٨١)، والبيهقي (٣/٧٥ رقم ٥٣٨)، وابن عبد البر (١١/١٢٣).

(٢) جعفر بن برقان الكلابي، صدوق يهم في حديث الزهري، من السابعة، مات سنة ١٥١، وقيل بعدها (بخ م ٤).

(٣) ابن حبان (٢٢٢٥).

٦- حديث خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ».

هكذا رواه الثقات، عن خبيب بن عبد الرحمن منهم:

عبيد الله بن عمر العمري<sup>(١)</sup>، وأخوه عبد الله بن عمر<sup>(٢)</sup>، وشعبة<sup>(٣)</sup>،  
ومحمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup>، وابن أبي ذئب<sup>(٥)</sup>.

وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات.

الأول: الإمام مالك بن أنس<sup>(٦)</sup>.

رواه عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة أو، عن أبي سعيد  
الخدري، بالشك في الصحابي راوي هذا الحديث.

حديثه في «الموطأ»، وأخرجه كذلك أحمد والطحاوي وغيرهم<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (١١٩٦)، (١٨٨٨)، (٦٥٨٨)، ومسلم (١٣٩٠)، وغيرهما.

(٢) عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٢٤٣)، وأحمد (٤١٠/٢).

(٣) الطبراني في «المعجم الصغير» (١١٠٠)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٣٧/٢)،  
والدارقطني في «العلل» (٢٧٥/١٠).

(٤) أحمد (٣٩٧/٢) (٥٢٨/٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٨)، والبخاري  
(٨٢٠٤)، (٨٧٠٣). وابن بشران في «أماليه» (٦٥٣).

(٥) الدارقطني في الأحاديث التي خولف فيها مالك (٤٢).

(٦) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، الفقيه إمام دار الهجرة، رأس الممتنعين وكبير  
المتثبتين، من السابعة، مات سنة ١٧٩ (ع).

(٧) الموطأ برواية يحيى بن يحيى (٥٠٥/١)، والقعنبي (٢٨٠)، وأبو مصعب (٥١٧)،

وابن القاسم (١٨٥)، وسويد بن سعيد (٣٢٢)، وأخرجه أحمد (٤٦٦/٢)، والطحاوي

في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٥)، (٢٨٧٦)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٤٥٢)،

والعقيلي في الضعفاء (٧٣/٤) من طرق، عن مالك به.

وأشار إلى مخالفته الدارقطني<sup>(١)</sup>، وابن عبد البر<sup>(٢)</sup>.

الثاني: روح بن عباد<sup>(٣)</sup>.

رواه عن مالك، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة، وأبي سعيد.

أخرج حديثه أحمد والطحاوي وغيرهما<sup>(٤)</sup>.

ومالك إنما يرويه بالشك، عن أبي هريرة، أو أبي سعيد كذلك رواه عنه

رواة الموطأ كلهم كما تقدم، وعبد الرحمن بن مهدي<sup>(٥)</sup>، وإسحاق بن عيسى

الطباع<sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن وهب<sup>(٧)</sup>، ومطرف بن عبد الله<sup>(٨)</sup>، وخالد بن

إسماعيل المخزومي<sup>(٩)</sup>.

قال ابن عبد البر: «هكذا روى هذا الحديث، عن مالك رواية الموطأ

كلهم فيما علمت على الشك في أبي هريرة، وأبي سعيد إلا معن بن عيسى

(١) الأحاديث التي خولف فيها مالك (٤٢)، وانظر: «العلل» له (٢٧٣/١٠).

(٢) «التمهيد» (٢/٢٨٥-٢٨٧)، وسيأتي.

(٣) روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري، ثقة فاضل له تصانيف،

من التاسعة، مات سنة ٢٠٥، أو ٢٠٧ (ع).

(٤) أحمد (٤/٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧/٣٢٠) من طريق علي بن معبد،

والبيهقي في «البعث والنشور» (من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد، والحارث في

«مسنده» (٤٠٠) «بغية الباحث»، ومن طريقه: ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/٢٨٦) كلهم

عن روح به.

(٥) أحمد (٤٦٦/٢).

(٦) أحمد (٤٦٦/٢).

(٧) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٥).

(٨) المصدر السابق (٢٨٧٦).

(٩) ابن الأعرابي في «معجمه» (٦٦٨).

وروح بن عبادة وعبد الرحمن بن مهدي فإنهم قالوا فيه : ، عن أبي هريرة ،  
وأبي سعيد جميعاً على الجمع لا على الشك . . . .» .

ثمَّ قال : «والحديث محفوظ لأبي هريرة بهذا الإسناد»<sup>(١)</sup> .

الثالث : أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٢)</sup> .

رواه عن أبي أسامة حماد بن أسامة وعبدالله بن نمير ، عن عبيد الله بن  
عمر ، عن خبيب ، عن حفص ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «ما بين  
قبري ومنبري . . . .» .

حديثه في مصنفه ، ورواه ابن أبي عاصم عنه به<sup>(٣)</sup> .

خالفه محمد بن عبد الله بن نمير فرواه عن أبيه عبد الله بن نمير - شيخه  
في هذا الحديث - فقال : ما بين بيتي ومنبري<sup>(٤)</sup> .

وكذلك رواه يحيى القطان<sup>(٥)</sup> ، وأنس بن عياض<sup>(٦)</sup> ، وعبد الرزاق<sup>(٧)</sup> ،  
ومحمد بن عبيد الطنافسي<sup>(٨)</sup> ، ومحمد بن بشر<sup>(٩)</sup> ، خمستهم ، عن

(١) «التمهيد» (٢/ ٢٨٥ - ٢٨٧) .

(٢) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الواسطي الأصل الكوفي ، ثقة حافظ صاحب تصانيف ، من  
العاشرة ، مات سنة ١٣٥ (خ م د س ق) .

(٣) «مصنف ابن أبي شيبة» (٦/ ٣٥ رقم ٣١٦٥٩) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٣١) .

(٤) مسلم (١٣٩١) .

(٥) البخاري (١٨٨٨) ، ومسلم (١٣٩١) .

(٦) البخاري (٦٥٨٨) .

(٧) في «المصنف» (٥٢٤٣) .

(٨) أحمد (٢/ ٣٧٦) ، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٢٥٢) .

(٩) أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٢٤٦) .

عبيد الله بن عمر، عن خبيب فقالوا: (بيتي)، وهو المحفوظ كما تقدم من رواية الثقات، عن خبيب.

الرابع: محمد بن بشار<sup>(١)</sup>.

رواه عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن يزيد أن النبي ﷺ قال: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة».

أخرج حديثه الروياني في «مسنده» قال: حدثنا محمد بن بشار به<sup>(٢)</sup>.

خالفه أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>، وأحمد بن سنان<sup>(٤)</sup>، فروياه، عن عبد الرحمن بن مهدي بهذا الإسناد بلفظ: (ما بين بيتي) بدلاً من (قبري)، وكذلك رواه جماعة، عن الإمام مالك بلفظ: (بيتي) منهم:

عبد الله بن يوسف<sup>(٥)</sup>، وقتيبة بن سعيد<sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن مسلمة القعنبي<sup>(٧)</sup>، ومعن بن عيسى<sup>(٨)</sup>، وسعيد بن أبي مريم<sup>(٩)</sup>، وسعيد بن عفير<sup>(١٠)</sup>.

(١) محمد بن بشار بن عثمان العبدي البصري بُندار، ثقة، من العاشرة، مات سنة ٢٥٢ (ع).

(٢) «مسند الروياني» (١٠٠٧).

(٣) «مسند أحمد» (٤٠/٤).

(٤) البيهقي (٢٤٧/٥).

(٥) البخاري (١١٩٥).

(٦) مسلم (١٣٩٠).

(٧) الشاشي في «مسنده» (١٠٩٠)، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٣٢٧)، وهو في الموطأ بروايته ص ٢٣٩.

(٨) ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢٥٤/١).

(٩) ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨٠/١٧).

(١٠) المصدر السابق.

قال القرطبي: «الرواية الصحيحة: (بيتي)، ويروى: (قبري)، وكأنه بالمعنى لأنه دفن في بيت سكناه»<sup>(١)</sup>.

وانظر: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

(١) «فتح الباري» (٧/٣).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١/٢٣٦)، و(٢٧/٣٢٥)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» ح (١١٠٧).

٧- حديث الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: سُئِلَ، عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ، فَقَالَ: «الْقُوْهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوْهَا».

هكذا رواه جماعة من أصحاب الزهري الثقات منهم:

مالك بن أنس<sup>(١)</sup>، وسفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>، ويونس بن يزيد<sup>(٣)</sup>، والأوزاعي<sup>(٤)</sup>، وعبد الرحمن بن إسحاق<sup>(٥)</sup>، وعقيل بن خالد<sup>(٦)</sup>.

وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات.

الأول: معمر بن راشد<sup>(٧)</sup>.

رواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً وقال: «إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامداً فألقوها، وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تقربوه».

أخرج حديثه: أبو داود، وأحمد، وإسحاق، وأبو يعلى، وابن الجارود وغيرهم<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٢٣٥)، (٢٣٦)، (٥٥٤٠).

(٢) البخاري (٥٥٣٨)، والترمذي (١٧٩٨).

(٣) البخاري (٥٥٣٩). (٤) أحمد (٦/٣٣٠).

(٥) ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (٣١٠١).

(٦) العقيلي في «الضعفاء» (٨٧/٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٥/٩) تعليقا.

(٧) تقدم، انظر: ح رقم (١).

(٨) أبو داود (٣٨٤٢)، وعبد الرزاق (٢٧٨)، وأحمد (٢/٢٦٥)، وإسحاق (٢٠٠٨)،

وابن الجارود (٨٧١)، وأبو يعلى (٥٨٤١)، وابن حبان (١٣٩٣)، والطحاوي في «شرح

مشكل الآثار» (٥٣٥٤)، والبيهقي (٩/٣٥٣) من طريق عبد الرزاق ومحمد بن جعفر =

فخالف الجماعة في الإسناد والتمتن .

ولذا أعلَّ حديثه هذا البخاري والترمذي ، وأبو حاتم وغيرهم .

قال البخاري : «وحدّث معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن

أبي هريرة وهم فيه معمر ليس له أصل»<sup>(١)</sup> .

وقال الترمذي : غير محفوظ<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو حاتم : هذا وهم ، والصحيح : الزهري ، عن عبيد الله ، عن

ابن عباس<sup>(٣)</sup> .

هذا ، عن الإسناد أمّا في المتن فقد أعلَّ بمخالفة الزهري له فإنه كان يرى

عدم التفريق بين الجامد والذائب ، ولو كان يرويه هكذا ما خالفه وممنّ أعله

بذلك الإمام البخاري وتبعه ابن تيمية ، وابن القيم ، وابن حجر .

عقد البخاري في «صحيحه» باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد ، أو

الذائب أورد فيه حديث سفيان ، وإنكار سفيان إسناد معمر<sup>(٤)</sup> .

ثمّ قال : حدّثنا عبدان ، أخبرنا عبد الله ، عن يونس ، عن الزُّهريّ ، عن

الدَّابَّة تموت في الزَّيْت والسَّمْن ، وهو جامد ، أو غير جامد ، الفأرة ، أو

غيرها ، قال : بلغنا أنّ رسول الله ﷺ «أمر بفأرة ماتت في سمن ، فأمر بما

قرب منها فطرح ، ثمّ أكل» ، عن حديث عبيد الله بن عبد الله<sup>(٥)</sup> .

= وعبد الواحد بن زياد ، عن معمر به .

(١) «العلل الكبرى» للترمذي (٧٥٩/٢) ، وانظر : «سنن الترمذي» (٢٢٦/٤) .

(٢) «سنن الترمذي» (٢٢٦/٤) . (٣) «العلل» لابن أبي حاتم (١١/٢) .

(٤) البخاري (٦٦٧/٩ مع الفتح ح ٥٥٣٨) .

(٥) البخاري (٥٥٣٩) .

وقال ابن تيمية: «بين البخاري في «صحيحه» ما يوجب فساد هذه الرواية.  
وقال: ذكر البخاري، عن الزهري هذا ليبين أن من ذكر عن الزهري أنه  
روى في هذا الحديث هذا التفصيل فقد غلط عليه»<sup>(١)</sup>.

ونحو ذلك قال ابن القيم، وابن حجر<sup>(٢)</sup>.

وقد استوفيته في «أوهام المحدثين الثقات»<sup>(٣)</sup>.

الثاني: عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٤)</sup>.

رواه عن مالك، عن الزهري به فقال: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ، عَنْ فَأْرَةَ  
وَقَعْتَ فِي سَمْنِ جَامِدٍ).

أخرج حديثه النسائي، عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ومحمد بن  
يحيى الذهلي كلاهما ثقة حافظ، عن عبد الرحمن به<sup>(٥)</sup>.

خالف عامة أصحاب الإمام مالك إذ قالوا: في سمن، ولم يذكروا صفة  
للسمن، منهم:

إسماعيل بن أبي أويس<sup>(٦)</sup>، ومعن بن عيسى<sup>(٧)</sup>، وعبد العزيز بن

(١) «مجموع الفتاوى» (٢١ / ٥٢٧ - ٥٢٨)، وانظر: (٢١ / ٤٩٠).

(٢) «تهذيب السنن» (٥ / ٣٣٦)، «فتح الباري» (٩ / ٦٦٥).

(٣) (٣ / ٢١٥ - ٢٢٥).

(٤) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال  
ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة، مات سنة ١٩٨ (ع) «التقريب» (٤٠٤٤).

(٥) النسائي في «المجتبى» (٧ / ١٧٨)، و«السنن الكبرى» (٤٥٨٥)، وأخرجه أحمد  
(٦ / ٣٣٥)، عن عبد الرحمن بن مهدي ولم يقل: (جامد).

(٦) البخاري (٢٣٥).

(٧) البخاري (٢٣٦).

عبد الله بن الأويسى<sup>(١)</sup>، وحديثهم عند البخاري، وكذلك هو في «الموطأ» من رواية يحيى بن يحيى الليثي<sup>(٢)</sup>، وأبي مصعب<sup>(٣)</sup>، وابن زياد<sup>(٤)</sup>، والشيباني<sup>(٥)</sup>، وكذلك رواه أحد عشر راوياً غير من تقدم، عن مالك<sup>(٦)</sup>.  
قال الحافظ: «لم يذكر أحد منهم لفظة: (جامد) إلا عبد الرحمن بن مهدي»<sup>(٧)</sup>.

الثالث: أبو داود الطيالسي<sup>(٨)</sup>.

رواه عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: (أن فأرة وقعت في سمن جامد لآل ميمونة . . .)<sup>(٩)</sup>.  
وهم في الإسناد والتمتن.

أولاً في الإسناد: أسقط أم المؤمنين ميمونة من الإسناد، خالفه عامة أصحاب سفيان فقالوا: عن ابن عباس، عن ميمونة: أن فأرة . . . منهم:  
الشافعي<sup>(١٠)</sup>، وأحمد<sup>(١١)</sup>، والحميدي<sup>(١٢)</sup>، وعلي بن المديني<sup>(١٣)</sup>،

(١) البخاري (٥٥٤٠).

(٢) «الموطأ» (٢٧١٤).

(٣) «الموطأ» (ص ٣١٤ رقم ٩٨٤).

(٤) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٢٧٠-٢٧٣).

(٥) «فتح الباري» (١/٣٤٤).

(٦) أبو داود الطيالسي: تقدم، انظر: ح رقم (٢).

(٧) «مسند أبي داود الطيالسي» (٤٦٨).

(٨) البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧/٢٨٢).

(٩) «مسند أحمد» (٦/٣٢٩).

(١٠) البخاري (٥٥٣٨).

(١١) «مسند أبي داود الطيالسي» (٢٣/١٠٤٤).

(١٢) «الطبراني في الكبير» (٢٣/١٠٤٤).

ومسدد<sup>(١)</sup>، وإسحاق<sup>(٢)</sup>، وقتيبة بن سعيد<sup>(٣)</sup>، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي<sup>(٤)</sup>، والحسين بن حريث<sup>(٥)</sup>، وأبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٦)</sup>، وأبو خيثمة زهير بن حرب<sup>(٧)</sup>، وغيرهم.

ثانياً: قوله: في سمن جامد، خالفه عامة أصحاب سفیان فقالوا: في سمن، ولم يقل أحد منهم جامد فهي زيادة شاذة لم يتابعه على هذه اللفظة أحد، عن سفیان، غير أن إسحاق زاد في روايته: (إن كان جامداً فألقوها وما حولها، وإن كان ذائباً فلا تقربوه).

قال الحافظ: «لم يذكر أحد منهم لفظة جامد إلا عبد الرحمن بن مهدي، وكذا ذكرها أبو داود الطيالسي في «مسنده»، عن سفیان بن عيينة، عن ابن شهاب، ورواه الحميدي والحفاظ من أصحاب ابن عيينة بدونها وجودوا إسناده فذكروا فيه ابن عباس وميمونة، وهو الصحيح»<sup>(٨)</sup>.

الرابع: إسحاق بن راهوية<sup>(٩)</sup>.

رواه عن سفیان بن عيينة، عن الزهري به فقال: أن رسول الله ﷺ سئل عن الفأرة تموت في السمن، فقال: «إن كان جامداً فألقوها وما حولها

(١) النسائي (١٧٨/٧).

(٢) «مسند إسحاق» (٢٠٠٧)، وابن حبان (١٣٩٢).

(٣) الترمذي (١٧٩٨).

(٤) الترمذي (١٧٩٨).

(٥) «مصنف ابن أبي شيبة» (٢٤٣٨٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٩).

(٦) أبو يعلى (٧٠٤٢).

(٧) «فتح الباري» (١/٣٤٤)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٦٧٢ - ٦٧٤).

(٨) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد، أبو محمد بن راهوية المروزي، ثقة حافظ مجتهد، قرين

أحمد بن حنبل، مات سنة ٢٣٨ (خ م د ت س).

وكلوه، وإن كان ذائبًا فلا تقربوه»<sup>(١)</sup>.

والمحفوظ من حديث سفيان عدم التفريق بين الجامد وغيره، ورواه عامة أصحاب سفيان فقالوا: (ألقوها وما حولها وكلوه).

وقد تقدم ذكر حديثهم في حديث الطيالسي وانظر المزيد إن شئت في: «أوهام المحدثين الثقات»<sup>(٢)</sup>.

قال الذهبي: «ما علمنا استغربوا من حديث ابن راهويه على سعة علمه سوى حديثًا واحدًا، وهو حديثه، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري . . . ، فزاد إسحاق في المتن من دون سائر أصحاب سفيان هذه الكلمة زاد، عن كان ذائبًا فلا تقربوه، ولعلَّ الخطأ فيه من بعض المتأخرين، أو من راويه عن إسحاق . . .»<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ: «قوله: (فقال: ألقوها وما حولها): هكذا أورده أكثر أصحاب ابن عيينة عنه، ووقع في مسند إسحاق بن راهويه ومن طريقه أخرجه ابن حبان بلغه إن كان جامدًا فألقوها وما حولها وكلوه، وإن كان ذائبًا فلا تقربوه، وهذه الزيادة في رواية ابن عيينة غريبة»<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضًا: «تفرد بالتفصيل، عن سفيان دون حفاظ أصحابه مثل أحمد والحميدي ومسدد وغيرهم»<sup>(٥)</sup>.

(١) «صحيح ابن حبان» (١٣٩٢)، وهو في «مسند إسحاق» (٢٠٠٧)، ولفظه: (ألقوها وما حولها وكلوه)، لكن ذكر الحافظ - كما تقدم - أنه وقع في مسند إسحاق كما رواه ابن حبان، ومما يدلُّ على ذلك: أنَّ إسحاق أعقب حديث سفيان بحديث معمر، ولم يسق لفظه، بل قال: مثله، والمشهور في حديث معمر أنه يرويه بهذه الزيادة كما تقدم.

(٢) (٢٦٩-٢٩). (٣) «سير أعلام النبلاء» (٣٧٨/١١).

(٤) «فتح الباري» (٦٦٥/٩). (٥) «فتح الباري» (٦٦٥/٩).

٨- حديث ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة بن سفيان، وعبد الله بن عمرو بن عبد القاري، وعبد الله بن المسيب العابدي، عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال: «صلى لنا النبي ﷺ الصبح بمكة، فاستفتح سورة المؤمنين حتى جاء ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى أخذت النبي ﷺ سَعْلَةً» فرقع .

هكذا رواه جماعة، عن ابن جريج (ولم ينسب بعضهم عبد الله بن عمرو) منهم:

عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد<sup>(٢)</sup>، وهوذة بن خليفة<sup>(٣)</sup>،  
ومسلم بن خالد<sup>(٤)</sup>، وعبد العزيز بن عبد المجيد<sup>(٥)</sup>، وعبيد الله بن معاذ<sup>(٦)</sup>.  
وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات .

الأول: سفيان بن عيينة<sup>(٧)</sup> .

- 
- (١) مسلم (٤٥٥)، وأبو داود (٦٤٩)، وابن خزيمة (٥٤٦).  
(٢) أبو داود (٦٤٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٨/٥)، (١٥٢/٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٥٩٥).  
(٣) أحمد (٤١١/٣)، وابن أبي شيبه (٣٦٩٥)، وابن حبان (٢١٨٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٥٩٥)، والضياء في «المختارة» (٣٥٧).  
(٤) الشافعي في «مسنده» (٧٧/١)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٢/٢١٠)، والبخاري (٦٠٤).  
(٥) المصدر السابق .  
(٦) ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٠٧).  
(٧) سفيان بن عيينة الهلالي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، من رؤوس الطبقة الثامنة، مات سنة ١٩٨ (ع).

رواه عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن السائب .  
أخرج حديثه ابن ماجه والحميدي<sup>(١)</sup> .

وهم سفيان فأسقط محمد بن عباد من الإسناد، وهم في الراوي، عن  
عبد الله بن السائب .

وقد رواه يحيى بن سعيد القطان<sup>(٢)</sup>، وعثمان بن عمر بن فارس<sup>(٣)</sup>، عن  
ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة بن سفيان، عن  
عبد الله بن السائب: أن رسول الله ﷺ صلى يوم الفتح فوضع نعليه عن  
يساره .

رووه مختصراً ولم يذكروا قراءته .

وكذلك رواه حجاج بن محمد وروح بن عبادة، ووكيعة، عن ابن جريج،  
عن محمد بن عباد بن جعفر وسيأتي حديثهم .

قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة، عن  
ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن السائب: أن النبي ﷺ صلى  
فقرأ بسورة المؤمنين .

قال أبي: هذا خطأ، إنما هو ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر،  
عن أبي سلمة بن سفيان، وعبد الله بن عمرو العابدي، عن عبد الله بن

(١) ابن ماجه (٨٢٠)، والحميدي (٨٤٠)، وابن قانع (٥٩٥)، «معجم الصحابة» .

(٢) أبو داود (٦٤٨)، والنسائي (٧٤/٢)، وابن ماجه (١٤٣١)، وأحمد (٤١٠/٣ - ٤١١)،

وابن خزيمة (١٠١٤)، والضياء في «المختارة» (٣٥٦) .

(٣) ابن خزيمة (١٠١٥)، (١٦٤٩)، والحاكم (٢٥٩/١)، والبيهقي (٤٣٢/٢) .

السائب، عن النَّبِيِّ ﷺ، وهو الصواب .

قال أبي: «لم يضبط ابن عيينة، ثمَّ قال: كان ابن عيينة إذا حدث، عن الصغار كثيراً ما يخطئ»<sup>(١)</sup>.

الثاني: وكيع بن الجراح<sup>(٢)</sup>.

رواه عن ابن جريج، عن محمد بن عباد، عن عبد الله بن السائب، أخرج حديثه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>.

أسقط الوساطة بين محمد بن عباد وعبد الله بن السائب فلم يذكر أبا سلمة، أو عبد الله بن عمرو، أو عبد الله بن المسيب .

الثالث: حجاج بن محمد<sup>(٤)</sup>.

رواه عن ابن جريج، عن محمد بن عباد، عن أبي سلمة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الله بن المسيب، عن عبد الله بن السائب .

أخرج حديثه مسلم وأحمد، وابن خزيمة<sup>(٥)</sup>.

خالفه عبد الرزاق<sup>(٦)</sup>، ويحيى بن عمر بن فارس<sup>(٧)</sup> فقالا: (عبد الله بن

(١) «العلل» (٢٣٢).

(٢) ، وكيع بن الجراح بن مليح الزواسي، ثقة حافظ عابد، مات في آخر سنة ١٩٦ (ع).

(٣) أحمد (٤١١/٣).

(٤) حجاج بن محمد تقدم، انظر: ح (م/ع)، روى له الجماعة.

(٥) مسلم (٤٥٥)، وأحمد (٤١١/٣)، وابن خزيمة (٥٤٦)، وابن حبان (١٨١٥).

(٦) في «مصنفه» (٢٦٦٧)، (٢٧٠٧)، وأبو نعيم في «مستخرجه على مسلم» (١٠١٠)،

وابن حجر في «تعليق التعليق» (٣٧/٢)، ورواه مسلم (٤٥٥)، ولم ينسبه.

(٧) أبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (١٠١٠) مقروناً مع عبد الرزاق.

عمرو بن عبد القاري).

وقد أشار الإمام مسلم إلى وهمه فقال بعد أن أخرج حديثه مقروناً مع عبد الرزاق: (وفي حديثه - يعني: عبد الرزاق - عبد الله بن عمرو ولم يقل ابن العاص)<sup>(١)</sup>.

وقال ابن خزيمة: ليس هو عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي.

وقال النووي: «قال الحفاظ: قوله: (ابن العاص)، غلط، والصواب حذفه، بل هو عبد الله بن عمرو الحجازي.

كذا ذكره البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم وخلائق من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين»<sup>(٢)</sup>.

الرابع: روح بن عباد<sup>(٣)</sup>.

رواه عن ابن جريج بمثل حديث حجاج فقال عبد الله بن عمرو بن العاص.

أخرج حديثه أحمد والبيهقي<sup>(٤)</sup>، والصحيح كما تقدم القاري.

\* \* \*

(١) «صحيح مسلم» (١/٣٣٦).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (٤/١٧٧)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (ح/١٠٦)، (٨٧٠).

(٣) روح بن عباد: تقدم، انظر: ح رقم (٦).

(٤) أحمد (٣/٤١١)، (٣/٤١٢)، والبيهقي (٢/٣٨٩).

٩- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كان معاذ بن جبل رضي الله عنه يُصلي مع النبي ﷺ، ثم يرجع، فيؤم قومه، فصلّى العشاء، فقرأ بالبقرة.

هكذا رواه عمرو بن دينار<sup>(١)</sup>، وأبو الزبير<sup>(٢)</sup>، وعبيد الله بن مقسم<sup>(٣)</sup>، عن جابر، فقالوا: (صلاة العشاء).

وهم في هذا الحديث أربع من الثقات:

الأول: محارب بن دثار<sup>(٤)</sup>.

رواه عن جابر فقال: (صلاة المغرب).

أخرج حديثه أحمد والطيالسي والبخاري إلا أنه حذف الوهم، وغيرهم<sup>(٥)</sup>.

لذا حذف الإمام البخاري قوله: (المغرب)، وقال عقب الحديث: قال عمرو، وعبيد الله بن مقسم، وأبو الزبير، عن جابر: (قرأ معاذ في العشاء

(١) البخاري (٧٠)، ومسلم (٤٦٥).

(٢) مسلم (٤٦٥).

(٣) ابن خزيمة (١٦٣٤)، والبخاري (تعليقاً) (٧٥).

(٤) مُحارب بن دثار بضم أوله وكسر الراء السدوسي الكوفي القاضي، ثقة إمام زاهد، من الرابعة، مات سنة ١١٦ (ع).

(٥) أحمد (٢٩٩/٣)، وأبو داود الطيالسي (١٧٢٨)، والبخاري (٧٠٥)، وعبد بن حميد (١١٠٢)، وابن الجعد (٧٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢١٣/١)، وأبو عوانة (١٧٨٠) من طريق شعبة، والنسائي (١٦٨/٢)، وأحمد (٣٠٠/٣) من طريق سفيان الثوري كلاهما، عن محارب بن دثار به، وتابعهم جماعة، عن محارب. انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (ح/٥٠٣)، و«منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلوم» (ص ١٠٢ - ١٠٤).

بالبقرة)، وتابعه الأعمش، عن محارب).

ومراده أن هؤلاء خالفوا محاربًا، فذكروا أنها العشاء، وأنه كان يقرأ سورة البقرة، وشك محارب فقال: (البقرة، أو النساء)<sup>(١)</sup>.

الثاني: وكيع<sup>(٢)</sup>.

رواه عن سفيان الثوري، عن محارب بن دثار فقال: (فقرأ البقرة في الفجر).

أخرج حديثه أحمد<sup>(٣)</sup>.

خالفه عبد الرحمن بن مهدي فرواه عن سفيان فقال: (المغرب)<sup>(٤)</sup>.

وهو المحفوظ من حديث محارب كما رواه شعبة<sup>(٥)</sup>، وسعيد بن مسروق<sup>(٦)</sup>، ومسعر بن كدام<sup>(٧)</sup>، وسليمان الشيباني<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن قيس<sup>(٩)</sup>، عن محارب.

وأن وكيعًا لو قال: العشاء، لقلنا: أصاب، ولم يتابع محاربًا على الوهم.

(١) صحيح البخاري (٢/٢٠٠) مع الفتح ح (٧٠٥).

(٢) تقدم، انظر: ح رقم (٨).

(٣) مسند أحمد (٣/٣٠٠).

(٤) النسائي (٢/١٦٨)، وأحمد (٣/٣٠٠).

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) ابن أبي شيبة (٣٦٠٥)، وأبو عوانة (١٧٨٠).

(٧) النسائي في «الكبرى» (١٦٦٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/٢٦٣).

(٨) الطبراني في «المعجم الأوسط» (٧٧٨٧).

(٩) المصدر السابق (٢٦٦١).

الثالث: قتيبة بن سعيد<sup>(١)</sup>.

رواه عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر رضي الله عنه.

فقال: (المغرب).

أخرج حديثه الترمذي<sup>(٢)</sup>.

وهم في الإسناد والمتن.

أولاً: في الإسناد: خالفه سليمان بن حرب<sup>(٣)</sup>، وأبو النعمان محمد بن

الفضل (عارم)<sup>(٤)</sup>، وأبو الربيع سليمان بن داود الزهراني<sup>(٥)</sup>، ومسدد بن

مسره<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن أبي بكر المقدمي<sup>(٧)</sup>.

فرووه عن شيخه حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن عمرو بن

دينار، عن جابر<sup>(٨)</sup>.

أسقط قتيبة أيوب من الإسناد.

(١) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، ثقة ثبت، من العاشرة (ع).

(٢) «سنن الترمذي» (٥٨٣)، ومسلم (١٤٦٥) (١٨١) مقروناً مع أبي الربيع ولم يسق إسناد قتيبة.

(٣) البخاري (٧١١)، وأبو عوانة (١٧٧٧)، وأبو نعيم في «مستخرجه على صحيح مسلم» (١٠٢٩)، والبيهقي (٨٥/٣).

(٤) البخاري (٧١١)، والبيهقي (٨٥/٣).

(٥) مسلم (٤٦٥) (١٨١)، والبيهقي (٨٥/٣).

(٦) أبو عوانة (١٧٧٨).

(٧) أبو عوانة (١٧٧٨).

(٨) أبو عوانة (١٧٧٨)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٩/٢١١-٢١٣).

ثانياً: في المتن: قال: (المغرب)، خالفه أبو الربيع الزهراني فقال: (العشاء)، أما الباقر فلم يسموها.

قال الإمام مسلم رحمه الله: حدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو الربيع الزهراني، قال أبو الربيع: حدثنا حماد، حدثنا أيوب، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يأتي مسجد قومه فيصلي بهم<sup>(١)</sup>.

قال أبو مسعود الدمشقي: هكذا قال مسلم، وقتيبة لا يذكر في حديثه أيوب، إنما يقول: حماد، عن عمرو<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ المزي: رواه غيره -أي: قتيبة- عن حماد، عن أيوب، عن عمرو<sup>(٣)</sup>.

قلت: نص مسلم أن هذا إسناد أبي الربيع فلا اعتراض عليه.

الرابع: محمد بن عباد<sup>(٤)</sup>.

رواه عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر فقال:

كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يأتي فيؤم قومه، فصلى ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء، ثم أتى قومه فأمهم، فافتتح بسورة البقرة، فأنحرف رجل

(١) «صحيح مسلم» (٤٦٥) (١٨١).

(٢) «تحفة الأشراف» (٣١٥/٢) ترجمة (٢٥٠٤).

(٣) «تحفة الأشراف» (٣١٥/٢) ترجمة (٢٥١٧).

(٤) محمد بن عباد بن الزبرقان المكي، نزيل بغداد، صدوق يهم، من العاشرة، مات سنة ٢٣٤، (ع).

فسلم، ثمَّ صلى وحده وانصرف . . . . الحديث .

أخرج حديثه مسلم<sup>(١)</sup>، زاد (فسلم).

خالفه جماعة من أصحاب سفیان الثقات فلم يذكروا التسليم منهم :

الإمام الشافعي<sup>(٢)</sup>، والإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، والحميدي<sup>(٤)</sup>، وابن المقرئ<sup>(٥)</sup>،

وإبراهيم بن بشار الرمادي<sup>(٦)</sup>، وأحمد بن عبدة الضبي<sup>(٧)</sup>، وعبد الجبار بن

العلاء<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن منصور<sup>(٩)</sup>.

وكذلك رواه شعبة<sup>(١٠)</sup>، وسليم بن حبان<sup>(١١)</sup>، عن عمرو بن دينار فلم

يذكروا التسليم .

وكذلك رواه جماعة، عن جابر فلم يذكروا التسليم منهم :

(١) «صحيح مسلم» (٤٦٥) (١٧٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٥ / ٣).

(٢) «مسند الشافعي» (١ / ٥٠، ٥٦)، و«السنن المأثورة» (٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٥)، والبيهقي (٨٥ / ٣).

(٣) «مسند أحمد» (٣ / ٣٠٨)، وأبو داود (٧٩٠).

(٤) «مسند الحميدي» (١٢٤٦)، وأبو عوانة (١٧٥٥)، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (١٠٢٦)، والبيهقي (٣ / ١١٢).

(٥) ابن الجارود (٣٢٧).

(٦) ابن حبان (١٨٤٠)، (٢٤٠٠).

(٧) ابن خزيمة (٥٢١).

(٨) ابن خزيمة (١٦١١).

(٩) النسائي (٢ / ١٠٢)، وفي «الكبرى» (٩٩).

(١٠) البخاري (٧٠١).

(١١) البخاري (٦١٠٦).

محارب بن دثار<sup>(١)</sup>، وأبو الزبير<sup>(٢)</sup>، وعبيد الله بن مقسم<sup>(٣)</sup>،  
وعبد الرحمن بن جابر<sup>(٤)</sup>.

قال البيهقي: «لم يقل أحد في هذا الحديث: (وسلم) إلا محمد بن  
عباد»<sup>(٥)</sup>.

وقال أيضاً: «لا أدري هل حفظ محمد بن عباد هذه الزيادة لكثرة من رواه  
عن سفيان بدونها، والله أعلم»<sup>(٦)</sup>.

وذكر الحافظ تفرد محمد بن عباد بهذه اللفظة: (ثُمَّ سَلَّمَ)، ثُمَّ قَالَ:  
وكأنه فهم أن هذه اللفظة تدلُّ على أن الرجل قطع الصلاة لأنَّ السلام يتحلل  
به من الصلاة، وسائر الروايات تدلُّ على أنه قطع القدوة فقط ولم يخرج من  
الصلاة، بل استمر فيها منفرداً<sup>(٧)</sup>.

وقال الألباني: «وهو صدوق يهم كما في التقريب، فلا تقبل زيادته على  
الثقات»<sup>(٨)</sup>.

وقد بسطت الكلام في هذا الحديث في «أوهام المحدثين الثقات»  
فانظره<sup>(٩)</sup>. والله تعالى أعلم.

\* \* \*

(١) البخاري (٧٠٥)، وأحمد (٢٩٩/٣)، وعبد بن حميد (١١٠٢)، وابن أبي شيبة  
(٣٦٠٥).

(٢) مسلم (٤٦٥). (٣) ابن خزيمة (١٦٣٤).

(٤) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٧).

(٥) «السنن الكبرى» (٨٥/٣). (٦) «معرفة السنن والآثار» (١٩٨/٤).

(٧) «فتح الباري» (١٩٥/٢). (٨) «صحيح سنن أبي داود» (٣٧٦/٣).

(٩) الأحاديث رقم (٥٠٣)، (٣٦٠)، (١٠٩٨)، (١١١١).

١٠- حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم عند الله عز وجل؟ قال: «أن تجعل لله عز وجل نداً وهو خالقك». قلت: ثم ماذا؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قال: قلت ثم ماذا؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك». ثم تلا: ﴿لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

هذا الحديث يرويه منصور بن المعتمر<sup>(١)</sup>، وسليمان الأعمش<sup>(٢)</sup>، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود.

ورواه واصل بن حيان الأحذب<sup>(٣)</sup>، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، ولم يذكر عمرو بن شرحبيل.

هكذا رواه جماعة من الثقات عنهم كما سيأتي.

وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات.

الأول: عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري (٤٤٧٧)، (٧٥٢٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، وأبو عوانة (١٥٢) من طريق شعبة، والخطيب في «الفصل للوصل» المدرج في النقل (٨٢٥/٢) من طريق معمر، وورقاء بن عمر، وأبي حفص الأبار، والبخاري (٤٧٦١)، (٦٨١١) من طريق سفيان الثوري.

(٢) البخاري (٤٧٦١)، (٦٨١١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن الثوري.

(٣) الترمذي (٣١٨٣)، وأبو داود الطيالسي (٢٦٢)، وأحمد (٤٣١/١)، (٤٦٤/١)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٢٥)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٨٣٣/٢ - ٨٣٥) من طريق شعبة ومالك بن مغول، وسعيد بن مسروق.

(٤) تقدم، انظر: ح رقم (٧).

رواه عن سفيان، عن منصور والأعمش وواصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود.

أخرج حديثه أحمد والترمذي والنسائي وغيرهم<sup>(١)</sup>.

خالفه يحيى بن سعيد القطان فقال: (عن سفيان، عن منصور، والأعمش، عن أبي وائل، عن أبي مسيرة، عن ابن مسعود).

وعن (سفيان، عن واصل، عن أبي وائل، عن ابن مسعود)، لا يذكر في رواية واصل: (أبا مسيرة).

أخرج البخاري قال: حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد به.

ثم قال البخاري قال عمرو فذكرته لعبد الرحمن وكان حدثنا، عن سفيان، عن الأعمش ومنصور وواصل، عن أبي وائل، عن أبي مسيرة قال: «دعه دعه»<sup>(٢)</sup>.

أي: رجع عبد الرحمن.

ورواه الخطيب في الفصل وزاد: فلم يذكر فيه بعد ذلك واصلاً<sup>(٣)</sup>.

قال الدارقطني بعد أن ذكر الاختلاف: «وهم فيه على الثوري»<sup>(٤)</sup>.

وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» للمزيد<sup>(٥)</sup>.

(١) أحمد (١/٤٣٤)، والترمذي (٣١٨٢)، والنسائي (٧/٨٩)، والبخاري (١٨٧٥)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (١/١٠٠)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٢/٨١٩).

(٢) البخاري (٦٨١١)، (٤٧٦١).

(٣) «الفصل للوصل» (٢/٨٤١).

(٤) «العلل» (٥/٢٢٢).

(٥) (٤/٢٥٢ - ٢٥٩).

الثاني: محمد بن كثير العبدي<sup>(١)</sup>.

رواه عن سفيان الثوري، عن منصور وواصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود.

أخرج حديثه الشاشي، وأبو نعيم في «مستخرجه»، والطبراني، والبغوي، والخطيب<sup>(٢)</sup>.

والمحفوظ من رواية واصل كما تقدم لا يذكروا عمرو بن شرحبيل.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث، عن سفيان، عن واصل إلا محمد بن كثير وعبد الرحمن بن مهدي»<sup>(٣)</sup>.

الثالث: يزيد بن هارون<sup>(٤)</sup>.

رواه عن شعبة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. أخرج حديثه النسائي<sup>(٥)</sup>.

خالفه جماعة من أصحاب شعبة فقالوا: (عن شعبة، عن واصل

الأحدب، عن أبي وائل، عن ابن مسعود) منهم:

(١) محمد بن كثير العبدي البصري، ثقة لم يصب من ضعفه، من كبار العاشرة، مات سنة ٢٢٣، وله ٩٠ سنة (ع).

(٢) «مسند الشاشي» (٧٧٨)، وأبو نعيم في «المستخرج على «صحيح مسلم»» (٢٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٨٢/٣) من طرق، عن محمد بن كثير.

(٣) «الأوسط» (٨٧/٣)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٩/٢٨٥ - ٢٨٨).

(٤) يزيد بن هارون السلمي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ٢٠٦ (ع).

(٥) «سنن النسائي» (٩٠/٧)، وفي «الكبرى» (٣٤٧١).

محمد بن جعفر<sup>(١)</sup>، وسعيد بن الربيع<sup>(٢)</sup>، وأبو داود الطيالسي<sup>(٣)</sup>،  
وبهز بن أسد<sup>(٤)</sup>، وعمرو بن مرزوق<sup>(٥)</sup>.

لذا قال النسائي: «حديث يزيد هذا خطأ، إنما هو واصل ولا نعلم أحداً  
تابع يزيد عليه»<sup>(٦)</sup>.

الرابع: أبو داود الطيالسي<sup>(٧)</sup>.

رواه عن مهدي بن ميمون، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن  
ابن مسعود.

حديثه في «مسنده»، ومن طريقه الخطيب<sup>(٨)</sup>.

خالفه: عفان بن مسلم<sup>(٩)</sup>، والحسن بن الربيع البوراني<sup>(١٠)</sup>، فروياه، عن  
شيوخه مهدي بن ميمون، عن واصل، عن أبي وائل.

وللمزيد انظر: «أوهام المحدثين»<sup>(١١)</sup>.

\* \* \*

(١) أحمد (١/٤٣٤)، (١/٤٦٤)، والترمذي (٣١٨٣).

(٢) الترمذي (٣١٨٣).

(٣) «مسند الطيالسي» (٢٦٤)، والخطيب في «الفصل» (٢/٨٣٣).

(٤) أحمد (١/٤٣٤)، والخطيب (٢/٨٣٢).

(٥) أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/١٤٦)، والخطيب (٢/٨٣٤).

(٦) سنن النسائي (٧/٩٠)، وفي «الكبرى» (٢/٢٩١)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات»

(٧/٧٢٣ - ٧٢٤). (٧) تقدم، انظر: ح رقم (٢).

(٨) «مسند الطيالسي» (٢٦٣)، والخطيب في «الفصل» (٢/٨٣٦ - ٨٣٧).

(٩) أحمد (١/٤٦٢). (١٠) الخطيب في «الفصل» (٢/٨٣٥).

(١١) (٤/٦٧٥ - ٦٧٦).

١١ - حديث عاصم الأحول، وعبد الملك بن مسلم، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام الحنفي، عن علي بن طلق، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ»، أو قال: «في أدبارهن». هكذا رواه سفيان الثوري<sup>(١)</sup>، وجريير بن عبد الحميد<sup>(٢)</sup>، وأبو معاوية محمد بن خازم<sup>(٣)</sup>، وحفص بن غياث<sup>(٤)</sup>، وعبد الواحد بن زياد<sup>(٥)</sup>، ومروان بن معاوية الفزاري<sup>(٦)</sup>، وإسماعيل بن زكريا<sup>(٧)</sup>، عن عاصم الأحول. وكذلك رواه أحمد بن خالد الوهبي<sup>(٨)</sup>، وشبابة بن سوار<sup>(٩)</sup>، وعبيد الله بن موسى<sup>(١٠)</sup>، وأبو نعيم الفضل بن دكين<sup>(١١)</sup>، وأبو قتيبة مسلم بن قتيبة<sup>(١٢)</sup>، وعلي بن نصر الجهمي<sup>(١٣)</sup>، عن عبد الملك بن مسلم.

(١) أحمد (٤٧٢/٣٩) في المسند كما في الملحق المستدرک منه.

(٢) أبو داود (٢٠٥)، (١٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٥٤/٣)، وابن حبان (٢٢٣٧)، والدارقطني (٥٣/١)، والبيهقي (٢/٢٥٥).

(٣) الترمذي (١١٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٥)، (٩٠٢٦)، والطحاوي (٥٤/٣)، وابن حبان (٤١٩٥)، (٤٢٠١).

(٤) ابن أبي شيبة (٢٥١/٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٩).  
(٥) الدارمي (١١٤١)، (١١٤٢).

(٦) ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١٠/٥٣).

(٧) ابن قانع في «معجم الصحابة» (٢٦٠/٢)، والطحاوي (٤٥/٣).

(٨) النسائي في «الكبرى» (٩٠٢٤)، وابن جرير في «تهذيب الآثار» (٢٧٤/٣).

(٩) الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٩٨/١٠).

(١٠) المصدر السابق.

(١٢) المصدر السابق.

(١٣) المصدر السابق.

وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات .

الأول : شعبة<sup>(١)</sup> .

رواه عن عاصم الأحول ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلام ، عن  
طلق بن يزيد ، أو يزيد بن طلق .

أخرجه أحمد ، وابن قانع ، وابن الأثير<sup>(٢)</sup> .

وهم شعبة في اسم الصحابي فقال : (طلق بن يزيد ، أو يزيد بن طلق) ،  
والصحيح كما تقدم من رواية جماعة ، عن شيخه في هذا الحديث عاصم  
(علي بن طلق) ، وكذلك رواه جماعة ، عن عبد الملك بن مسلم .

قال ابن حجر : «طلق بن يزيد ، أو يزيد بن طلق على الشك ذكره أحمد ،  
وابن أبي خيثمة ، وابن قانع والبغوي ، وابن شاهين ، كلهم من طريق شعبة ،  
عن عاصم الأحول ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلام ، عن طلق بن  
يزيد ، أو يزيد بن طلق ، عن النبي ﷺ .

وخالفه معمر ، عن عاصم فقال : «علي بن طلق ولم يشك ، وكذا قال  
أبو نعيم ، عن عبد الملك بن سلام ، عن عيسى بن حطان ، قال

(١) شعبة بن الحجاج : ثقة حافظ متقن ، كان الثوري : يقول هو أمير المؤمنين في الحديث ،  
وهو أول من فتن بالعراق عن الرجال وذنب عن السنة ، وكان عابداً ، من السابعة ، مات سنة  
١٦١ (ع) .

(٢) ابن قانع في «معجم الصحابة» (٤٣/٢) من طريق معاذ بن معاذ ، وابن الأثير في «أسد  
الغابة» (٩١/٣) من طريق عبد الله بن أحمد ، عن أبيه ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ،  
وأورده ابن كثير في تفسيره (٣٨٧/١) فقال : قال الإمام أحمد : حدثنا غندر ومعاذ بن  
معاذ ، عن شعبة بهذا الإسناد .

ابن أبي خيثمة هذا هو الصواب»<sup>(١)</sup>.

الثاني : معمر<sup>(٢)</sup>.

رواه عن عاصم ، عن مسلم بن سلام ، عن عيسى بن حطان ، عن علي بن طلق .

أخرج حديثه عبد الرزاق وأحمد والبيهقي<sup>(٣)</sup>.

وهم معمر فقلب إسناده فجعل شيخ عاصم مسلم بن سلام ، والصحيح أن عيسى بن حطان هو الذي يرويه عن مسلم بن سلام كما تقدم .

الثالث : وكيع بن الجراح<sup>(٤)</sup>.

رواه عن عبد الملك بن مسلم ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه.

أخرج حديثه الترمذي وأحمد والنسائي<sup>(٥)</sup>.

وهم وكيع فأسقط عيسى بن حطان من الإسناد، وجعله من رواية عبد الملك بن مسلم ، عن أبيه ، والصحيح أن بينهما عيسى بن حطان ، كما تقدم من رواية أحمد بن خالد وشبابه ومن تابعهم .

(١) «الإصابة في تمييز الصحابة» (٣/٥٣٩)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١/٢٧٩-٢٨١).

(٢) تقدم، انظر: ح رقم (١).

(٣) عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٩٥٠)، وأحمد (٢٤٠٠٠/٣٣) في «مسنده» كما في «الملحق المستدرک» منه (طبعة الرسالة)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٩٠).

(٤) تقدم، انظر: ح رقم (٨).

(٥) الترمذي (١١٦٦)، وأحمد (٨٦/١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٣)، وابن جرير في «تهذيب الآثار» (٣/٢٧١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/٣٩٨).

قال الخطيب: «هكذا روى الحديث وكيع بن الجراح، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه، ولم يسمعه عبد الملك، عن أبيه، وإنما رواه عن عيسى بن حطان، عن أبيه مسلم بن سلام كما سقناه، عن شباة عنه»<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ المزي في التهذيب في ترجمة عبد الملك بن مسلم:

«روى عن أبيه مسلم بن سلام الحنفي، وقيل: عن عيسى بن حطان، عن أبيه، وهو الصحيح»<sup>(٢)</sup>.

الرابع: أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>.

رواه عن وكيع، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه.  
وأورده في مسند علي بن أبي طالب<sup>(٤)</sup>.

وصحابي الحديث ليس أمير المؤمنين علي رضي الله عنه إنما هو علي بن طلق<sup>(٥)</sup>.  
كما رواه أحمد بن خالد الوهبي، عن عبد الملك بن مسلم، فقال  
علي بن طلق<sup>(٦)</sup>.

وتقدم رواية الحفاظ، عن عاصم الأحول ونسبوه فقالوا: علي بن طلق.

(١) «تاريخ بغداد» (٣٩/١٠) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/١٧٨ - ١٨٠).

(٢) «تهذيب الكمال» ترجمة رقم (٤١٤٩).

(٣) أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله أحد الأئمة، ثقة حافظ فقيه حجة، وهو رأس الطبقة العاشرة، مات سنة ٢٤١ (ع).

(٤) «مسند أحمد» (١/٨٦).

(٥) علي بن طلق بن المنذر الحنفي اليمامي، صحابي له أحاديث.

(٦) تقدم تخريجه.

وقد ذكر الترمذي والنسائي وغيرهما أنَّ صحابي الحديث هو علي بن طلق، فقد أخرج الترمذي: قال: حدثنا قتيبة وغير واحد قالوا: حدثنا وكيع به .

قال الترمذي: وعلي هذا هو علي بن طلق<sup>(١)</sup>.

وعقد النسائي باباً قال فيه: «ذكر حديث علي بن طلق في إتيان النساء في أدبارهن»<sup>(٢)</sup>، وذكر الحديث .

وقال ابن جرير الطبري: أنه خبر إنما هو معروف، عن علي بن طلق لا، عن علي بن أبي طالب<sup>(٣)</sup>.

وقال الخطيب: «وعلي الذي أسند هذا الحديث ليس بابن أبي طالب، إنما هو علي بن طلق الحنفي بين نسبه الجماعة الذين سميناهم في روايتهم هذا الحديث، عن عبد الملك، وقد وهم غير واحد من أهل العلم فأخرج هذا الحديث في مسند علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ ابن كثير: «ومن الناس من يورد هذا الحديث في مسند علي بن أبي طالب كما وقع في مسند الإمام أحمد والصحيح أنه علي بن طلق»<sup>(٥)</sup>.

وقال الهيثمي: «رواه أحمد من حديث علي بن طالب، وهو في السنن

(١) «سنن الترمذي» (١١٦٦).

(٢) «السنن الكبرى» (٥/٣٢٤ ح رقم ٩٠٢٤).

(٣) «تهذيب الآثار» (٣/٢٧٣) مسند علي .

(٤) «تاريخ بغداد» (١٠/٣٩٨).

(٥) «تفسير بن كثير» (١/٣٨٥).

من حديث علي بن طلق الحنفي»<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: «قوله: لما يروى عن علي بن أبي طالب، هكذا نسبه، فقال: علي بن أبي طالب، وهو غلط، والصواب علي بن طلق، وهو اليمامي»<sup>(٢)</sup>.

وانظر المزيد إن شئت في: «أوهام المحدثين الثقات»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

(١) «مجمع الزوائد» (١/٢٤٨)، (٤/٣٠٢).

(٢) «التلخيص الحبير» (١/٢٧٤).

(٣) «أوهام المحدثين الثقات» (١١/١٧٠ - ١٧٥).

١٢- حديث يزيد بن أبي حبيب، عن ابن أبي الصعبة، عن أبي أفلح الهمداني، عن ابن زبير، أنه سمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول: «إن نبي الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريراً، فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هذين حراماً على ذكور أمتي».

هذا الحديث وهم فيه أربعة من الثقات.

الأول: قتيبة بن سعيد<sup>(١)</sup>.

رواه عن الليث بن سعد، عن يزيد، عن أبي أفلح، عن ابن زبير، عن علي بن أبي طالب.

أخرج حديثه أبو داود والنسائي<sup>(٢)</sup>.

خالفه عبد الله بن المبارك<sup>(٣)</sup>، وعيسى بن حماد<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن رمح<sup>(٥)</sup>، وشعيب بن الليث<sup>(٦)</sup>، فرووه عن الليث فذكروا ابن أبي الصعبة بين يزيد بن أبي حبيب، وأبي أفلح الهمداني، أسقط قتيبة ابن أبي الصعبة من الإسناد. والصحيح كما رواه محمد بن إسحاق<sup>(٧)</sup>، وعبد الحميد بن جعفر<sup>(٨)</sup>،

(١) قتيبة بن سعيد: تقدم انظر رقم (٩).

(٢) أبو داود (٤٠٥٧)، والنسائي (١٦٠/٨)، وفي «الكبرى» (٩٤٤٥).

(٣) النسائي (١٦٠/٨)، وفي «الكبرى» (٩٤٤٧).

(٤) النسائي (١٦٠/٨)، وفي «الكبرى» (٩٤٤٦).

(٥) «الضياء في المختارة» (٥٩٠).

(٦) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨١٥).

(٧) النسائي (١٦٠/٨)، وابن ماجه (٣٥٩٥)، وأحمد (٩٦/١)، وعبد بن حميد (٨٠)،

وأبو يعلى (٢٧٢) (٣٢٥)، والبزار (٨٨٦)، والضياء في «المختارة» (٥٨٨)، والبيهقي

(٨) البزار (٨٨٧).

(٢/٤٢٥).

وابن لهيعة<sup>(١)</sup>، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة .

لذا قال النسائي : وحديث ابن المبارك أولى بالصواب<sup>(٢)</sup> .

الثاني : عبد الله بن المبارك<sup>(٣)</sup> .

رواه عن الليث، عن يزيد، عن ابن أبي الصعبة، عن أفلح به .

أخرج حديثه النسائي<sup>(٤)</sup> .

هكذا قال ابن المبارك : (أفلح)، والصحيح : (أبو أفلح)، كما رواه

قتيبة بن سعيد وعيسى بن حماد، عن الليث كما تقدم .

ورواه محمد بن إسحاق، وعبد الحميد بن جعفر، عن يزيد، قال

النسائي : أبو أفلح أشبه بالصواب .

الثالث : عيسى بن حماد<sup>(٥)</sup> .

رواه عن الليث، عن يزيد، عن ابن أبي الصعبة، عن أبي صالح، عن

ابن زهير به .

أخرج حديثه النسائي<sup>(٦)</sup> .

(١) الطحاوي (٤٨١٦) .

(٢) «سنن النسائي» (٨/١٦٠)، وانظر : «العلل» للدارقطني (٣/٢٦٠)، و«أوهام المحدثين

الثقات» (٩) .

(٣) عبد الله بن المبارك المروزي، ثقة ثبت فقيه عالم جواد، جمعت فيه خصال الخير، من

الثامنة، مات سنة ١٨١ (ع) .

(٤) النسائي (٨/١٦٠)، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٧/٢٠٦-٢٠٧) .

(٥) عيسى بن حماد بن مسلم التجيبي لقبه زُغبة، ثقة، من العاشرة، وهو آخر من حدث، عن

الليث، من الثقات (م د س ق) . (٦) النسائي (٨/١٦٠) .

وهم عيسى فقال: (أبو صالح)، والصحيح كما تقدم: (أبو أفلح).

الرابع: زيد بن أبي أنيسة<sup>(١)</sup>.

رواه عن يزيد، عن حميد بن أبي الصعبة، عن عبد الله بن زهير، عن

علي، أخرج حديثه ابن حبان<sup>(٢)</sup>.

أسقط من الإسناد أبا أفلح الهمداني، وسمى ابن أبي الصعبة حميداً،

والصحيح عبد العزيز.

\* \* \*

(١) زيد بن أبي أنيسة الجزري، ثقة له أفراد، من السادسة، مات سنة ١١٩ وقيل ١٢٤ وله ٣٦ سنة (ع).

(٢) «صحيح ابن حبان» (٥٤٣٤)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤١٧/١٠).

١٣- حديث يحيى بن سعيد، وسهيل بن أبي صالح، أنهما سمعا النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من صام يوماً في سبيل الله، بعد الله وجهه، عن النار سبعين خريفاً».

هكذا رواه الثقات، عن سهيل، منهم:

ابن جريج<sup>(١)</sup>، ويزيد بن الهاد<sup>(٢)</sup>، وعبد العزيز الدراوردي<sup>(٣)</sup>، وسفيان الثوري<sup>(٤)</sup>، وسفيان بن عيينة<sup>(٥)</sup>، وحماد بن سلمة<sup>(٦)</sup>، وخالد بن عبد الله الواسطي<sup>(٧)</sup>، وحميد بن الأسود<sup>(٨)</sup>، وسليمان التيمي<sup>(٩)</sup>، وعلي بن عاصم<sup>(١٠)</sup>، وإبراهيم بن طهمان<sup>(١١)</sup>، وأبو إسحاق<sup>(١٢)</sup>.

وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات.

الأول: شعبة<sup>(١٣)</sup>.

رواه عن سهيل، عن صفوان بن أبي يزيد، عن أبي سعيد، أخرج حديثه

(١) البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣)، وروايته عندهما مقرونة بـ يحيى بن سعيد الأنصاري.

(٢) مسلم (١١٥٣).

(٣) مسلم (١١٥٣).

(٤) الترمذي (١٦٢٣)، والنسائي (٤/١٧٤)، وفي «الكبرى» (٢٥٥٩، ٢٥٦٠)، وأبو عوانة (٢٨١٤).

(٥) عبد الرزاق (٩٦٨٦).

(٦) عبد بن حميد (٩٧٥)، وأحمد (٣/٨٣)، والدارمي (٢/٢٠٢-٢٠٣).

(٧) سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٢٣)، وابن خزيمة (٢١١٢).

(٨) النسائي (٤/١٧٣).

(٩) ابن حبان (٣٤١٧).

(١٠) البيهقي (٤/٢٩٦).

(١١) البغوي في «شرح السنة» (٦/٣٨٦).

(١٢) أبو عوانة (٢٨١٥).

(١٣) تقدم، انظر: ح رقم (١١).

النسائي وأحمد والطيالسي<sup>(١)</sup>.

وسئل الدارقطني، عن هذا الحديث فقال: يرويه يحيى بن سعيد،  
وعبد الله بن دينار، وصفوان بن سليم، وسهيل بن أبي صالح.  
واختلف عنه:

فرواه أصحاب سهيل، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد،  
وخالفهم شعبة فرواه عن (سهيل، عن صفوان، عن أبي سعيد)، وكان شعبة  
يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عساكر: «والمحفوظ حديث سهيل، عن النعمان بن  
أبي عياش، عن أبي سعيد»<sup>(٣)</sup>.

الثاني: أبو معاوية محمد بن خازم<sup>(٤)</sup>.

رواه عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن  
أبي سعيد الخدري، أخرج حديثه النسائي<sup>(٥)</sup>.

والمحفوظ من رواية سهيل أنه يرويه عن النعمان بن أبي عياش.

(١) النسائي (١٧٣/٤)، وفي «الكبرى» (٢٥٥٥)، وأحمد (٤٥/٣)، وأبو داود الطيالسي (٢٣٠٠).

(٢) «العلل» (٣١٣/١١)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١) (٢٥٥-٢٥٧).

(٣) «تاريخ دمشق» (٦٣-٤٠).

(٤) محمد بن خازم، أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي، وهو صغير، ثقة أحفظ الناس  
لحديث الأعمش، وقد يهيم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة ١٩٥، وله ٨٢  
سنة، وقد رمي بالإرجاء (ع).

(٥) النسائي (١٧٣/٤)، وفي «الكبرى» (٢٥٥٤).

لذا قال النسائي: «هذا خطأ لا نعلم أحداً تابع أباً معاوية على هذا

الإسناد»<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ: «وهم فيه أبو معاوية»<sup>(٢)</sup>.

الثالث: عبد الله بن نمير<sup>(٣)</sup>.

رواه عن سفيان الثوري، عن سمي، عن النعمان بن أبي عياش، عن

أبي سعيد.

أخرج حديثه أحمد والنسائي، وابن أبي شيبه<sup>(٤)</sup>.

خالفه أصحاب سفيان، فقالوا: (سهيل بن أبي صالح)، منهم:

عبد الله بن الوليد العدني<sup>(٥)</sup>، ويزيد بن أبي حكيم العرني<sup>(٦)</sup>، وقاسم بن

يزيد الجرمي<sup>(٧)</sup>، وعبيد الله بن موسى<sup>(٨)</sup>، وعبيد الله بن عبد الرحمن

الأشجعي<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن يوسف الفريابي<sup>(١٠)</sup>.

(١) «السنن الكبرى» (٩٧/٢).

(٢) «فتح الباري» (٤٨/٦)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٤٤٠-٤٠٥).

(٣) تقدم، انظر: ح رقم (٤).

(٤) أحمد (٢٦/٣)، والنسائي (٤/١٧٤)، وفي «الكبرى» (٢٥٦١)، وابن أبي شيبه

(٥/٣٠٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١٤-٣٩١).

(٥) الترمذي (١٦٢٣).

(٦) النسائي (٤/١٧٤)، وفي «الكبرى» (٢٥٥٩).

(٧) النسائي (٤/١٧٤)، وفي «الكبرى» (٢٥٦٠).

(٨) الترمذي (١٦٢٣).

(٩) أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» رواية ابنه عبد الله (٢/٥٧١).

(١٠) أبو عوانة (٢٨١١).

وهذا هو المحفوظ في هذا الإسناد كما تقدم .

قال الدارقطني : رواه عبد الله بن نمير ، عن الثوري ، عن سمي ، عن النعمان بن أبي عياش ، وغيره يرويه عن الثوري ، عن سهيل ، وهو الصواب<sup>(١)</sup> .

الرابع : عمرو بن محمد العنقري<sup>(٢)</sup> .

رواه عن سفيان ، عن سمي ، عن النعمان بن أبي عياش ، عن النبي ﷺ مرسلًا .

أخرج حديثه عبد الله بن أحمد في «العلل»<sup>(٣)</sup> .

قال عبد الله بن أحمد : قرأت على أبي حدثنا عمرو بن محمد -يعني العنقري- قال حدثنا سفيان الثوري ، عن السمي ، عن النعمان بن أبي عياش قال : قال رسول الله ﷺ فذكر الحديث .

قال : أخذناه من كتاب الأشجعي من حديث سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ .

\* \* \*

(١) «العلل» (١١ / ٣١٤) ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٨ / ٢٦٢ - ٢٦٥) .

(٢) عمرو بن محمد العنقري ، أبو سعيد الكوفي ، ثقة ، من التاسعة (خت م ٤) .

(٣) «العلل ومعرفة الرجال» (٢ / ٥٧١) .

١٤- حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة، قالت: دخل علي رسول الله ﷺ، فقلت: هل لك في أختي بنت أبي سفيان؟ قال: «فأفعل ماذا»، قالت: تنكحها، قال: «أختك» قالت: نعم، قال: «أو تحبين ذلك؟»، قالت: نعم، لست لك مخلية، وأحب من شركني في خير أختي، قال: «فإنها لا تحل لي»، قالت: والله لقد خبرت أنك تخطب درة بنت أبي سلمة، قال: «بنت أبي سلمة؟!»، قالت: نعم قال: «فوالله لو لم تكن ربيتي في حجري ما حلت لي إنها ابنة أخي من الرضاة أرضعتني وأباها ثويبة، فلا تعرضن علي بناتكن، ولا أخواتكن».

هكذا رواه جماعة من الثقات، عن هشام منهم:

أبو أسامة حماد بن أسامة<sup>(١)</sup>، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة<sup>(٢)</sup>، وزهير بن معاوية<sup>(٣)</sup>، والليث بن سعد<sup>(٤)</sup>، وعبد بن سليمان<sup>(٥)</sup>، ومعمّر<sup>(٦)</sup>، وابن جريج<sup>(٧)</sup>، وأنس بن عياض<sup>(٨)</sup>، وعبد الله بن عبد الله بن أبي أويس<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن إسحاق<sup>(١٠)</sup>، وأبو معاوية محمد بن خازم<sup>(١١)</sup>، في رواية وغيرهم.

(١) مسلم (١٤٤٩)، وأبو عوانة (٤٤٠١).

(٢) مسلم (١٤٤٩). (٣) مسلم (١٤٤٩).

(٤) أحمد (٢٩١/٦)، وابن وهب في «الجامع» (٥٨٢).

(٥) النسائي (٩٦/٦)، وفي «الكبرى» (٥٣٩٥).

(٦) عبد الرزاق (١٣٩٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٨/٢٣)، وأبو عوانة (٤٤٠٠).

(٧) المصدر السابق.

(٨) الشافعي في «مسنده» (٢٠/٢)، وأبو عوانة (٤٣٩٩)، والبيهقي (٥٢/٧).

(٩) الطبراني في «الكبير» (٤١٧/٢٣).

(١٠) أحمد (٢٩١/٦).

(١١) «مسند إسحاق» (١٩٥٩)، ومن طريقه المروزي في «السنة» (٢٩٣).

وهم في هذا الحديث أربعة من الثقات .

الأول : سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup> .

رواه عن هشام بهذا الإسناد إلا أنه وهم في متنه في موضعين .

أخرج حديثه الحميدي ومن طريقه الإمام البخاري إلا أنه حذف

الوهم<sup>(٢)</sup> .

الموضع الأول : تسميته أخت أم حبيبة التي عرضتها على النبي ﷺ «درة

بنت أبي سفيان» .

والصحيح في رواية هشام أنه لم يسمها ، بل قالت : هل لك في أختي لذا

حذف البخاري هذه التسمية عمداً مع أنها وردت في حديث شيخه الحميدي

فقال : (بنت أبي سفيان)<sup>(٣)</sup> .

وقد اختلف في اسمها ؛ فرواه مسلم في «صحيحه» من طريق يزيد بن

أبي حبيب ، عن الزهري ، عن عروة ، عن زينب ، عن أم حبيبة قالت : «أنكح

أختي عزة»<sup>(٤)</sup> .

قال مسلم بعد أن أخرجه من طرق أخرى ، عن الزهري : لم يسم أحد منهم

في حديثه عزة غير يزيد بن أبي حبيب .

(١) تقدم ، انظر : ح رقم (٨) .

(٢) «مسند الحميدي» (٣٠٩) ، ومن طريقه البخاري (٥١٠٦) ، ورواه البيهقي (٤٥٣/٧) من

طريق بشر بن موسى ، عن الحميدي .

(٣) انظر : «منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المطول» (١٠٨ - ١١١٠) .

(٤) «صحيح مسلم» (١٠٧٣/٢ ح ١٤٤٩) .

وجاء عند الطبراني من طريق ابن عائشة، عن حماد بن سلمة، عن هشام أن اسمها حمنة بنت أبي سفيان<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن الأثير عن ابن عبد البر<sup>(٢)</sup> قوله: الأشهر فيها عزة<sup>(٣)</sup>، وذكر ابن حجر، عن أبي موسى كذلك<sup>(٤)</sup>.

**الموضع الثاني:** تسميته بنت أبي سلمة (زينب)، والصحيح كما تقدم (درة)، وكذلك جاء في حديث الزهري، عن عروة، عن زينب<sup>(٥)</sup>، وفي حديث عراك بن مالك، عن زينب<sup>(٦)</sup>.

**الثاني:** حماد بن سلمة<sup>(٧)</sup>.

رواه عن هشام بن عروة كرواية ابن عيينة في الإسناد والمتن سواء بسواء.

أخرج حديثه ابن حبان من طريق داود بن شبيب، والطبراني من طريق ابن عائشة وحجاج بن المنهال<sup>(٨)</sup>.

(١) «المعجم الكبير» (٢٣/٤١٥).

(٢) «أسد الغابة» (٧/١٠٢).

(٣) «فتح الباري» (٩/١٤٣).

(٤) البخاري (٥١٠١)، (٥١٠٧)، (٥٣٥٢)، ومسلم (١٤٤٩).

(٥) البخاري (٥١٢٣).

(٦) [؟؟].

(٧) حماد بن سلمة بن دينار البصري، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره، من كبار الثامنة (ع).

(٨) «صحيح ابن حبان» (٤١١٠)، والمعجم الكبير للطبراني (٢٣/٤١٥)، (٤١٦)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣/٤٩٠-٤٩٢).

فقال في الأولى : (درة بنت أبي سفيان)، وقال في الثانية : (زينب بنت أم سلمة).

الثالث : هشام بن عروة<sup>(١)</sup>.

رواه عنه الجماعة كما تقدم فجعلوه من حديث زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة.

ورواه عنه أبو معاوية محمد بن حازم<sup>(٢)</sup>، وعبد الله بن نمير<sup>(٣)</sup>، وعبد العزيز بن أبي حازم<sup>(٤)</sup>.

فجعلوه من رواية زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن أم حبيبة، زادوا في الإسناد أم سلمة، والصحيح من حديثه الأول.

وهذا الاختلاف من هشام، وقد أنكر عليه الإمام مالك وغيره بعض أحاديثه لما ذهب العراق، وهذا الحديث رواه عنه بعض أهل العراق هكذا.

قال الحافظ : «هذا ممَّا أخطأ فيه هشام بن عروة بالعراق، وحديث ابن إسحاق والليث عنه، وهو بالمدينة هو الأصح، وهو الموافق لحديث الزهري»<sup>(٥)</sup>.

(١) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه ربَّما دلس، من الخامسة، مات سنة ١٤٥ أو ١٤٦ (ع).

(٢) أحمد (٦/٢٩١)، وأبو يعلى (٧٠٠١)، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٣٣٩١).

(٣) أحمد (٦/٣٠٩)، وابن أبي شيبة (٤/٢٨٨ - ٢٨٩)، وابن ماجه (١٩٣٩)، والطبراني في

«الكبير» (٢٣/٩٠٤)، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٣٣٩١)، إلا أنه عند

ابن ماجه ليس فيه ذكر أم سلمة.

(٥) «أطراف المسند» (٩/٤٤٠).

(٤) الطبراني في «الكبير» (٢٣/٩٥).

الرابع : عبد الله بن محمد النفيلي<sup>(١)</sup> .

رواه عن زهير بن معاوية، عن هشام، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، أن أم حبيبة .

أخرج حديثه أبو داود، وابن الجارود<sup>(٢)</sup> .

خالفه أسود بن عامر<sup>(٣)</sup>، فرواه عن زهير به فلم يذكر أم سلمة وجعله في مسند أم حبيبة، وهو الصحيح .

\* \* \*

(١) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل، أبو جعفر النفيلي الحراني، ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة ٢٣٤ (خ د س ت ق) .

(٢) أبو داود (٢٠٥٦)، وابن الجارود (٦٨٠) من طريقين، عن النفيلي .

(٣) مسلم (١٤٤٩) .

١٥- حديث هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير أن أبا أيوب الأنصاري، أو زيد بن ثابت قال لمروان بن الحكم -وهو أمير المدينة- لِمَ تقصر صلاة المغرب، رأيت النَّبِيَّ ﷺ يقرأ فيهما بالأعراف. فقلت لأبي: ما كان مروان يقرأ فيهما؟ قال: من قصار المفصل.

هكذا رواه جماعة من الثقات، عن هشام مختصراً ومطولاً.

وقد وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات:

الأول: حماد بن سلمة<sup>(١)</sup>.

وهم في إسناده ومنتنه.

أولاً: في الإسناد.

رواه عن هشام، عن أبيه أن زيد بن ثابت، أو أبو زيد الأنصاري، أخرج حديثه الطحاوي<sup>(٢)</sup>.

خالفه: وكيع<sup>(٣)</sup>، ويحيى بن سعيد القطان<sup>(٤)</sup>، وشعيب بن إسحاق<sup>(٥)</sup>،

وأبو معاوية محمد بن خازم<sup>(٦)</sup>، وأبو أسامة حماد بن أسامة<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن بشر<sup>(٨)</sup>.

(١) تقدم انظر الحديث السابق.

(٢) الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٢١١) رقم (١٢٦٢).

(٣) أحمد (٥/٤١٨)، وابن خزيمة (٥١٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٢٦٩)، وفي

«المسند» (١٤٣)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٨٢٣).

(٤) أحمد (٥/١٨٥). (٥) ابن خزيمة (٥١٨).

(٦) الطبراني في «الكبير» (٣٨٩٣).

(٧) ابن خزيمة (٥١٨) قال أبو أسامة: شك هشام.

(٨) الدارقطني في «العلل» (٦/١٢٧).

فرووه عن هشام، عن أبيه، أن زيداً، أو أبا أيوب، قلبه حماد فقال:  
(أبو زيد) بدلاً من (أبي أيوب)<sup>(١)</sup>.

في المتن: قوله: إن مروان كان يقرأ في المغرب بسورة يس،  
والصحيح: قصار المفصل<sup>(٢)</sup>.

وقد روى هذا الحديث ابن أبي مليكة، عن عروة، عن مروان قال قالي  
زيد بن ثابت مالك يقرأ في المغرب بقصار وقد سمعت النبي ﷺ يقرأ بطولي  
الطولين.

أخرجه البخاري في الصحيح، وأبو داود، وزاد: قلت: ما طولي  
الطولين؟ قال: الأعراف، والأخرى الأنعام<sup>(٣)</sup>.

فعلم بذلك أن الصحيح هو (زيد بن ثابت)، وقد نص أبو أسامة أن الشك  
من هشام.

الثاني: شعيب بن أبي حمزة<sup>(٤)</sup>.

رواه عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

أخرج حديثه النسائي<sup>(٥)</sup>.

(١) وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣/٥٧٢ - ٥٧٥).

(٢) انظر: «سنن النسائي» (٢/١٦٩)، «فتح الباري» لابن رجب (٤/٤٢٧)، و«فتح الباري»  
لابن حجر (٢/٢٤٧).

(٣) البخاري (٧٦٤)، وأبو داود (٨١٢)، وقال الدارقطني في «العلل» (٦/١٢٧): الصحيح  
من ذلك زيد بن ثابت.

(٤) شعيب بن أبي حمزة تقدم انظره (رقم ٣).

(٥) «سنن النسائي» (٢/١٧٠)، و«الكبرى» (١٠٦٣).

والصحيح كما تقدم من رواية الثقات، عن هشام، عن عروة، عن زيد، أو أبي أيوب ونقل الترمذي، عن الإمام البخاري قوله: الصحيح، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب، أو زيد بن ثابت<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حاتم الرازي، عن رواية شعيب أنها خطأ<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ: رواه النسائي من وجه آخر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، وهو معلول<sup>(٣)</sup>.

الثالث: عقبة بن خالد<sup>(٤)</sup>.

رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرِّكَّتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ الْأَنْفَالِ.

أخرج حديثه الطبراني<sup>(٥)</sup>.

وهم في إسناده ومثته.

في الإسناد: قوله: عن زيد بن ثابت، والصحيح أن هشامًا كان يشك فيه فيقول: (عن زيد، أو أبي أيوب).

ثانيًا في المتن: قوله: (سورة الأنفال)، والصحيح كما رواه الجماعة، عن هشام (سورة الأعراف).

(١) «العلل الكبير» (١٠٨).

(٢) «فتح الباري» لابن رجب (٤/٤٢٨).

(٣) «التلخيص الحبير» (١/١٧٦)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٦/٢١٢-٢١٦).

(٤) عقبة بن خالد بن عقبة السكوني، أبو مسعود الكوفي المجدر، صدوق صاحب حديث، من الثامنة (ع).

(٥) الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٨٢٤)، (٣٨٩٢).

قال ابن خزيمة معقباً على رواية محاضر بن المورع وقد تابع عقبة في هذا الإسناد: «لا أعلم أحداً تابع محاضر بن المورع بهذا الإسناد، قال أصحاب هشام في هذا الإسناد، عن زيد بن ثابت أو، عن أبي أيوب شك هشام»<sup>(١)</sup>. وقد تقدم نقل الترمذي، عن البخاري أن الصحيح هنا، عن أبي أيوب، أو زيد.

قال الحافظ: «ورجال هذا الإسناد ثقات، لكنه شاذ في موضعين في السند للجزم بزيد، وفي المتن لقوله: (الأنفال)»<sup>(٢)</sup>.  
الرابع: محمد بن عبد الرحمن الطفاوي<sup>(٣)</sup>.

وهم في هذا الحديث أيضاً محمد بن عبد الرحمن الطفاوي فرواه عن هشام، عن أبيه، عن أبي أيوب وزيد بن ثابت والصحيح أن هشام يرويه بالشك كما تقدم.

ذكره الترمذي في العلل الكبير وقال: «سألت محمداً عنه فقال: الصحيح، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب، أو زيد بن ثابت هشام بن عروة، يشك في هذا الحديث، وصحح هذا الحديث، عن زيد بن ثابت»<sup>(٤)</sup>.

وكذلك نقل الدارقطني في «علله» أن الطفاوي يهمل في هذا الحديث<sup>(٥)</sup>،

(١) «صحيح ابن خزيمة» (١/٢٦٠).

(٢) «نتائج الأفكار» (١/٤٦٧)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٧/٢٩٠-٢٩٢).

(٣) محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، صدوق يهمل، من الثامنة (خ د ت س).

(٤) «العلل الكبير» (١٠٨).

(٥) «العلل» للدارقطني (٦/١٢٧).

وحديث الطفاوي لم أجده .

تنبيه : في أكثر نسخ «مصنف ابن أبي شيبة»، وكذلك في «مسنده» أن عبدة بن سليمان يرويّه كذلك<sup>(١)</sup>، ووجدت الدارقطني يذكر أن عبدة يرويّه بالشك .

وهو كذلك في نسخة «المصنف» تحقيق محمد عوامة أن رواية عبدة بالشك .

\* \* \*

(١) «مصنف ابن أبي شيبة» (١/٢٦٩)، ومسند ابن أبي شيبة (١٤٣).

١٦- حديث الزهري، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًّا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بِوَدَّانَ - فَرَدَّهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ».

هكذا رواه جماعة من أصحاب الزهري الثقات منهم:

مالك بن أنس<sup>(١)</sup>، وشعيب بن أبي حمزة<sup>(٢)</sup>، والليث بن سعد<sup>(٣)</sup>، ومعمّر<sup>(٤)</sup>، وصالح بن كيسان<sup>(٥)</sup>، ويونس بن يزيد<sup>(٦)</sup>، وابن جريج<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن الوليد الزبيدي<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن عبد الله ابن أخي الزهري<sup>(٩)</sup>، وابن أبي ذئب<sup>(١٠)</sup>، وغيرهم.

ووهم في هذا الحديث أربعة من الثقات.

الأول: سفيان بن عيينة<sup>(١١)</sup>.

رواه عن الزهري بهذا الإسناد فقال: (لحم حمار وحش).

فخالف رواية الجماعة من أن المهدي حمار وحش؛ أي: حمار، وليس

(١) البخاري (١٨٢٥)، (٢٥٧٣)، ومسلم (١١٩٣).

(٢) البخاري (٢٥٩٦). (٣) مسلم (١١٩٣) (٥١).

(٤) مسلم (١١٩٣) (٥١). (٥) مسلم (١١٩٣) (٥١).

(٦) الروياني في «مسنده» (٩٩٩).

(٧) أحمد (٣٨/٤)، والروياني (٩٩٩)، وابن خزيمة (٢٦٣٧).

(٨) ابن حبان (٣٩٦٧).

(٩) أحمد (٧٢/٤).

(١٠) أحمد (٣٨/٤)، وابن الجارود (٤٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٧٠/٢).

(١١) تقدم، انظر: ح رقم (٨).

لحم حمار .

أخرج حديثه مسلم والشافعي وأحمد<sup>(١)</sup> .

قال الإمام الشافعي : «وحدث مالك أن الصعب أهدى للنبي ﷺ حماراً

أثبت من حديث من حدث أنه أهدى له من لحم حمار، والله أعلم»<sup>(٢)</sup> .

وقال الترمذي : «وقد روى بعض أصحاب الزهري ، عن الزهري هذا

الحديث ، وقال أهدى له لحم حمار وحشي ، وهو غير محفوظ»<sup>(٣)</sup> .

وقال الحميدي : «وكان سفيان يقول حمار وحشي ثم صار إلى لحم

حمار وحشي»<sup>(٤)</sup> ، والحميدي من أعلم الناس بحديث سفيان .

لذا قال البيهقي : «وكان ابن عيينة يضطرب فيه ، فرواية العدد الذين لم

يشكوا أولى»<sup>(٥)</sup> .

وانظر : «الفتح»<sup>(٦)</sup> .

الثاني : محمد بن إسحاق<sup>(٧)</sup> .

رواه عن الزهري بهذا الإسناد فقال : (رجل حمار وحش) .

(١) مسلم (١١٩٣) (٥٢) ، والشافعي (١٠٣/٥) ، وأحمد (٣٧/٤ - ٣٨) ، والحميدي

(٧٨٣) ، والدارمي (١٨٣٠) ، وابن ماجه (٣٠٩٠) ، وابن حبان (١٣٦) ، وغيرهم .

(٢) «اختلاف الحديث» (ص ١٣٧) ، و«المجموع» (٧/٣٣٥) .

(٣) «سنن الترمذي» (٣/٢٠٦) .

(٤) «مسند الحميدي» (٢/٣٨) .

(٥) «معرفة السنن والآثار» (٤/١٩٦) .

(٦) «فتح الباري» (١/٣٢) ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٢/٦١ - ٦٥) .

(٧) محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني نزيل العراق ، إمام المغازي ، صدوق يدلّس ،

ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة ١٥٠ (حت م ٤) .

أخرج حديثه الطبراني<sup>(١)</sup>، وأشار الحافظ إلى وهمه<sup>(٢)</sup>.

الثالث: أبو داود الطيالسي<sup>(٣)</sup>.

رواه عن ابن أبي ذئب، عن الزهري فقال: (لحم صيد)<sup>(٤)</sup>.

خالفه يزيد بن هارون<sup>(٥)</sup>، وعبد الله بن وهب<sup>(٦)</sup>، وعلي بن عاصم<sup>(٧)</sup>،

فرووه، عن ابن أبي ذئب فقالوا: (حمار وحش).

وقد أشار الإمام البخاري إلى وهم من قال: لحم حمار وحش، فعقد في

«صحيحه» (باب إذا أهدى للمحرم حمارًا وحشيًّا حيًّا لم يقبل)<sup>(٨)</sup>، أخرج فيه

حديث الإمام مالك المتقدم ذكره.

وانظر: «أوهام المحدثين الثقات»<sup>(٩)</sup>.

الرابع: ابن ماجه<sup>(١٠)</sup>.

(١) «المعجم الكبير» (٧٧٤٢) من طريق أحمد بن خالد الوهبي وجريير بن عبد الحميد.

(٢) «أوهام المحدثين الثقات» (٦٣/٤ - ٦٤).

(٣) تقدم، انظر: ح رقم (٢).

(٤) «مسند أبي داود الطيالسي» (١٣٢٥) ط. التركي.

(٥) أحمد (٣٨/٤).

(٦) ابن الجارود في «المنتقى» (٤٧٦)، والطحاوي (١٧٠/٢).

(٧) الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٣٣).

(٨) «صحيح البخاري» (٣١/٤ مع الفتح) قوله: (حيًّا) يرد على من قال: لحم حمار.

(٩) «أوهام المحدثين الثقات» (٦٨٠/٤).

(١٠) محمد بن يزيد الربيعي القزويني، أبو عبد الله ابن ماجه، بتخفيف الجيم، صاحب

السنن، أحد الأئمة، حافظ، صنّف السنن والتفسير والتاريخ، ومات سنة ٢٧٣، وله ٦٤

سنة. «التقريب» (٦٤٤٩).

رواه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة، ومن طريق محمد بن ربح، عن الليث بن سعد كلاهما، عن الزهري بهذا الإسناد وساقه بلفظ الليث بن سعد، وفيه: (حمار وحشي)<sup>(١)</sup>.

وابن عيينة كما تقدم يقول: (لحم حمار وحش)، كذا رواه مسلم<sup>(٢)</sup>، وابن أبي عاصم<sup>(٣)</sup>، عن أبي بكر بن أبي شيبة شيخ ابن ماجه فيه - وهو المحفوظ في حديثه - .

وهم ابن ماجه في جمعه الإسنادين، وساقهما بلفظ واحد، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

(١) «سنن ابن ماجه» (٣٠٩٠).

(٢) «صحيح مسلم» (١١٩٣).

(٣) «الآحاد والمثاني» (٩٠٦).

١٧- حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة، عن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أسألك غنائي وغننى مولاي».

هكذا رواه الليث بن سعد<sup>(١)</sup>، وزهير بن معاوية<sup>(٢)</sup>، وسليمان بن بلال<sup>(٣)</sup>، عن يحيى.

وتابعهم يزيد بن هارون<sup>(٤)</sup>، إلا أنه اسقط لؤلؤة -وهي مولاة من الأنصار- من الإسناد.

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: يحيى بن سعيد القطان<sup>(٥)</sup>.

رواه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن النبي ﷺ.

أخرج حديثه أبو عبيد القاسم بن سلام، وقرن معه يزيد بن هارون<sup>(٦)</sup>.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي، عن حديث رواه يحيى القطان، عن

(١) أحمد (٤٥٣/٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٨/٢٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٩٩/٣٥).

(٢) البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢).

(٣) ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٠)، والدولابي في «الكنى» (٤٠/١).

(٤) أحمد (٤٥٣/٣)، وابن أبي شيبة (٢٠٨/١٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥٥/٢٤).

(٥) يحيى بن سعيد بن قُروخ القطان البصري، ثقة متقن إمام حافظ قدوة، من كبار التاسعة، مات سنة ١٩٨ وله ٧٨ سنة (ع).

(٦) «غريب الحديث» لأبي عبيد (٤١/١).

يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه .

قال أبي: هذا خطأ، إنما يروونه، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة، وهو الصحيح<sup>(١)</sup>.

الثاني: يزيد بن هارون<sup>(٢)</sup>.

رواه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن أبي صرمة، عن النبي ﷺ أخرج حديثه أحمد، وابن أبي شيبة<sup>(٣)</sup>.

خالفه الليث بن سعد، وزهير بن معاوية، وسليمان بن بلال، فزادوا لؤلؤا في الإسناد كما تقدم.

الثالث: أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(٤)</sup>.

رواه عن يحيى القطان ويزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن واسع بن حبان، عن النبي ﷺ.

حديثه في كتابه «غريب الحديث»<sup>(٥)</sup>.

وهم على يزيد بن هارون إذ إن يزيد بن هارون يرويه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن أبي صرمة، عن النبي ﷺ لا يذكر واسع بن حبان،

(١) «العلل» لابن أبي حاتم (٢٠٩٦)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٣٦٢-٣٦٥).

(٢) يزيد بن هارون: تقدم، انظر: ح رقم (١٠).

(٣) أحمد (٤٥٣/٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٢٠٨)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٨/٧٣٥-٧٣٦).

(٤) القاسم بن سلام، البغدادي أبو عبيد الإمام المشهور، ثقة، فاضل، مصنف، من العاشرة، مات سنة ٢٢٤ (خت دت).

(٥) «غريب الحديث» (١/٤٤١).

هكذا رواه عنه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، وأبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٢)</sup>.  
إنَّما يحيى القطان هو الذي جعله في مسند واسع بن حبان فحمل إسناده  
على إسناد يزيد.

\* \* \*

---

(١) أحمد (٤٥٣/٣).

(٢) في «المصنف» (٢٠٨/١٠)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١١/٢٢٣ - ٢٢٥).

١٨ - حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

هكذا رواه مالك بن أنس<sup>(١)</sup>، ويحيى بن سعيد الأنصاري<sup>(٢)</sup>، وعبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون<sup>(٣)</sup>.

ووهم في اسمه ثلاثة من الثقات.

الأول: عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>.

رواه عن مالك فقلب اسمه فقال: (عبد الله بن عبد الرحمن).

أخرج حديثه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>.

خالف جماعة من أصحاب مالك فقالوا: (عبد الرحمن بن عبد الله)

منهم:

عبد الله بن مسلمة<sup>(٦)</sup>، وإسماعيل بن أبي أويس<sup>(٧)</sup>، وعبد الله بن

(١) البخاري (١٩)، (٣٣٠٠)، (٧٠٨٨)، وأبو داود والنسائي وأحمد وغيرهم كما سيأتي.

(٢) ابن مندة في «الإيمان» (٤٥٨)، وأبو نعيم في «الفتن» (٢١٧)، (٧٢٣).

(٣) البخاري (٣٦٠٠)، (٦٤٩٥).

(٤) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره، فتغير، وكان يتشيع (ع).

(٥) أحمد (٥٧/٣).

(٦) البخاري (١٩)، وأبو داود (٤٢٦٧).

(٧) البخاري (٣٣٠٠).

يوسف<sup>(١)</sup>، ومعن بن عيسى القزاز<sup>(٢)</sup>، وابن القاسم<sup>(٣)</sup>، وإسحاق بن عيسى الطباع<sup>(٤)</sup>، وغيرهم<sup>(٥)</sup>.

الثاني: عبد الله بن نمير<sup>(٦)</sup>.

رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري فقلب اسمه كذلك فقال: (عبد الله بن عبد الرحمن).

أخرج حديثه ابن ماجه وأحمد، وابن أبي شيبة<sup>(٧)</sup>.

خالفه عبد ربه بن نافع أبو شهاب<sup>(٨)</sup>، وعبد الوهاب الثقفي<sup>(٩)</sup> فروياه، عن يحيى بن سعيد فقالا (عبد الرحمن بن عبد الله).

الثالث: سفيان بن عيينة<sup>(١٠)</sup>.

روى عنه حديثاً في فضل الأذان فقال: ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن

أبي صعصعة، عن أبيه وكان أبوه في حجر أبي سعيد، قال: قال لي

(١) البخاري (٧٠٨٥).

(٢) النسائي (١٢٣/٨).

(٣) النسائي (١٢٣/٨).

(٤) أحمد (٤٣/٣).

(٥) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٥٨٧-٥٨٩).

(٦) عبد الله بن نمير: تقدم، انظر: ح رقم (٤).

(٧) ابن ماجه (٣٩٨٠)، وأحمد (٣/٣٠)، وابن أبي شيبة (٣٧١١٦).

(٨) ابن مندة في «الإيمان» (٤٥٨).

(٩) أبو نعيم في «الفتن» (٢١٧)، (٧٢٣)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٨/٢٧٠-

٢٧١).

(١٠) تقدم، انظر: ح رقم (٨).

أبو سعيد: إذا كنت في البوادي فارفع صوتك بالأذان فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يسمعه جن، ولا إنس، ولا شجر، ولا حجر، إلا شهد له».

أخرج حديثه ابن ماجه وأحمد والحميدي وغيرهم<sup>(١)</sup>.

خالفه مالك<sup>(٢)</sup>، وعبد العزيز الماجشون<sup>(٣)</sup>، فروياه عنه فقالا (عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة).

قال الشافعي: «يشبه أن يكون مالك أصاب اسم الرجل، قال البيهقي، وهو كما قال الشافعي»<sup>(٤)</sup>.

قال أحمد: «وسفیان يخطئ في اسمه والصواب: (عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة)»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن المديني: «وهم ابن عيينة في اسمه»<sup>(٦)</sup>.

\* \* \*

(١) ابن ماجه (٧٢٣)، وأحمد (٦/٣)، وعبد الرزاق (١٨٦٥)، والحميدي (٧٥٠)، وابن خزيمة (٣٨٩)، وأبو يعلى (٩٨٢)، والبيهقي في «المعرفة» (٢٣٢/٢).

(٢) البخاري (٦٠٩)، (٣٢٩٦)، (٧٥٤٥).

(٣) البخاري (٣٦٠٠)، (٦٤٩٥).

(٤) «معرفة السنن والآثار» (٢٣٢/٢)، و«التمهيد» (١٩/٢٢٤).

(٥) المسند (٦/٣).

(٦) «تهذيب التهذيب» (٢٠٩/٦)، وانظر: «فتح الباري» (٨٨/٢)، و«أوهام المحدثين الثقات» (١٦٠-١٦٢).

١٩- حديث الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ كَانَتْ اسْتَحِيضَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِالْغُسْلِ لِكُلِّ صَلَاةٍ».

هكذا ونحوه رواه جماعة، عن الزهري منهم:

ابن أبي ذئب<sup>(١)</sup>، والليث بن سعد<sup>(٢)</sup>، وعمرو بن الحارث<sup>(٣)</sup>، وسفيان بن عيينة<sup>(٤)</sup>، وإبراهيم بن سعد<sup>(٥)</sup>، ومعمّر<sup>(٦)</sup>، والأوزاعي<sup>(٧)</sup>، وغيرهم<sup>(٨)</sup>.  
ووهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: محمد بن إسحاق<sup>(٩)</sup>.

رواه عن الزهري بهذا الإسناد فقال: فأمرها النبي ﷺ بالغسل لكل صلاة<sup>(١٠)</sup>.

وهذا وهم فالنبي ﷺ لم يأمرها بالغسل لكل صلاة، بل هذا فعلته من نفسها، وليس عليها إلا أن تغتسل غسلًا واحدًا عند انقطاع حيضها، ثم

(١) البخاري (٣٢٧)، وأبو داود (٢٩١).

(٢) مسلم (٣٣٤) (٦٣).

(٣) مسلم (٣٣٤) (٦٤).

(٤) مسلم (٣٣٤) (٦٤)، والنسائي (١٢١/١)، وإسحاق (٥٦٧)، وأبو عوانة (٩٣٦)، وغيرهم.

(٥) مسلم (٣٣٤) (٦٤).

(٦) إسحاق (٥٦٨).

(٧) أبو داود (٢٨٥)، والنسائي (١١٧/١، ١١٨)، وأحمد (٨٣/٦)، وابن ماجه (٦٢٦).

(٨) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٥٩-٦٢).

(٩) تقدم انظر رقم (١٧).

(١٠) أبو داود (٢٩٢)، وأحمد (٤٣٠/٦)، والدارمي (٧٧٧)، (٧٨٥)، والبيهقي

(١/٣٥٠)، وابن حزم في «المحلى» (٢/٢١٢) من طرق، عن ابن إسحاق به.

تتوضاً لكل صلاة .

بل جاء في حديث سفيان بن عيينة : تقول -يعني : عائشة- : لم يأمرها أن تغتسل لكل صلاة .

وجاء في حديث الليث : لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة ، ولكنه شيء فعلته هي .

قال البيهقي : «ورواية محمد بن إسحاق ، عن الزهري غلط لمخالفتها سائر الروايات ، عن الزهري ومخالفتها الرواية الصحيحة ، عن عراك بن مالك ، عن عروة ، عن عائشة»<sup>(١)</sup> .

وكذلك ذكر ابن الملقن<sup>(٢)</sup> ، وابن حجر<sup>(٣)</sup> ، وهم محمد بن إسحاق في حديثه هذا .

الثاني : يزيد بن هارون<sup>(٤)</sup> .

رواه عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري به فقال : إن زينب بنت جحش استحضت .

أخرج حديثه أحمد<sup>(٥)</sup> .

والصحيح : أم حبيبة ، وهي أخت أم المؤمنين زينب بنت جحش .

(١) «السنن الكبرى» (١/٣٥٠) .

(٢) «التوضيح بشرح الجامع الصحيح» (٥/١٣٥) .

(٣) «فتح الباري» (١/٤٢٧) .

(٤) تقدم ، انظر : ح رقم (١٠) .

(٥) أحمد في «المسند» (٦/٢٣٧) ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٨/٧٤٤ - ٧٤٥) .

والوهم فيه من يزيد فقد رواه محمد بن سلمة الحراني<sup>(١)</sup>، وعبد بن سليمان<sup>(٢)</sup>، وأحمد بن خالد<sup>(٣)</sup>، ثلاثهم، عن ابن إسحاق فقالوا: (إن أم حبيبة).

الثالث: أبو داود الطيالسي<sup>(٤)</sup>.

رواه عن ابن أبي ذئب، عن الزهري بهذا الإسناد قال: إن زينب بنت جحش.

أخرجه في «مسنده»<sup>(٥)</sup>.

والصحيح: أنها أم حبيبة بنت جحش كما رواه جماعة، عن ابن أبي ذئب منهم:

معن بن عيسى<sup>(٦)</sup>، ويزيد بن هارون<sup>(٧)</sup>، وحسين المروزي<sup>(٨)</sup>، وإسحاق المسيبي<sup>(٩)</sup>، وعبيد الله بن عبد المجيد<sup>(١٠)</sup>، وأسد بن موسى<sup>(١١)</sup>، وكما تقدم

(١) أحمد (٦/٤٣٤)، وابن حزم في «المحلى» (٢/٢١٢).

(٢) ابن حزم (٢/٢١٢).

(٣) الدارمي (٧٨٥).

(٤) تقدم، انظر: ح رقم (٢).

(٥) «مسند أبي داود الطيالسي» (١٥٤٢).

(٦) البخاري (٣٢٧).

(٧) أحمد (٦/١٤١)، والبيهقي (١/١٧٠).

(٨) أبو عوانة (٩٣٣).

(٩) أبو داود (٢٩١).

(١٠) الدارمي (٧٨١).

(١١) الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٩٥).

من رواية الجماعة ، عن الزهري .

قال الدارقطني : «واختلف عن ابن أبي ذئب :

فرواه أبو داود الطيالسي ، عن ابن أبي ذئب . . . ، وقال : زينب بنت

جحش ووهم في قوله زينب .

خالفه : معن بن عيسى ، ويزيد بن هارون ، وخالد بن الوليد ، فرووه عن

الزهري ، وقالوا فيه : إنَّ أم حبيبة بنت جحش»<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(١) «العلل» (١٤ / ١٠٢) ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٤ / ٦٤٤ - ٦٤٧) .

٢٠- حديث عاصم بن كليب، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن عليّ: قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عليّ، سل الله الهدى والسداد».

هكذا رواه الثقات من أصحاب عاصم، منهم:

شعبة<sup>(١)</sup>، وأبو الأحوص<sup>(٢)</sup>، وعبد الله بن إدريس<sup>(٣)</sup>، وسفيان

الثوري<sup>(٤)</sup>، وبشر بن المفضل<sup>(٥)</sup>، وصالح بن عمر<sup>(٦)</sup>، وعلي بن عاصم<sup>(٧)</sup>،

وأبو عوانة وضاح يشكري<sup>(٨)</sup>، وعمار بن رزيق<sup>(٩)</sup>.

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: سفيان بن عيينة<sup>(١٠)</sup>.

رواه عن عاصم، عن أبي بكر بن موسى الأشعري، عن علي.

أخرج حديثه النسائي<sup>(١١)</sup>.

وهم سفيان فجعله لأبي بكر وإنما هو لأخيه أبي بردة.

وروجع سفيان في ذلك وقيل له إنما يحدثونه، عن أبي بردة فكان بعد

(١) مسلم (٢٠٧٨).

(٢) مسلم (٢٠٧٨).

(٣) مسلم (٢٠٧٨).

(٤) النسائي في «الكبرى» (٩٥٣٨)، وأبو يعلى (٢٨١)، وأبو عوانة (٨٦٥٢) تعليقا.

(٥) أبو داود (٤٢٢٥)، والنسائي (١٧٨/٨).

(٦) أبو يعلى (٦٠٦)، (٦٠٧). (٧) أحمد (١/١٣٤).

(٨) أحمد (١/١٥٤)، وأبو عوانة (٨٦٥٤).

(٩) أبو عوانة (٨٦٥٠).

(١٠) تقدم، انظر: ح رقم (٨).

(١١) «السنن الكبرى» (٩٥٤٦).

ذلك إذا حدث به يقول: (عن ابن أبي موسى) كما في رواية مسلم والحميدي والترمذي<sup>(١)</sup>.

قال الحميدي: «وكان سفيان يحدث به، عن عاصم بن كليب، عن أبي بكر بن أبي موسى فقيل له: إنَّما يحدثونه، عن أبي بردة، فقال: أمَّا الذي حفظت أنا فعن أبي بكر، فإن خالفوني فيه، فاجعلوه عن ابن أبي موسى.

فكان سفيان بعد ذلك ربَّما قال، عن ابن أبي موسى، وربَّما نسي فحدث به على ما سمع، عن أبي بكر»<sup>(٢)</sup>.

الثاني: خالد بن عبد الله الواسطي<sup>(٣)</sup>.

رواه عن عاصم، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن علي. أخرج حديثه أحمد<sup>(٤)</sup>.

وهم خالد فزاد أبي موسى في الإسناد، وقد جاء في بعض روايات الحديث أن أبا بردة سمع هذا من علي رضي الله عنه في حضور أبيه، وقد أشار إلى وهمه الدارقطني<sup>(٥)</sup>.

(١) مسلم (٢٠٧٨)، والحميدي (٥٢)، والترمذي (١٧٨٦)، وأبو عوانة (٨٦٥٣).

(٢) مسند الحميدي (٥٢)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٢/٢١٦ - ٢١٩).

(٣) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ١٨٢ وكان مولده سنة ١١٠ (ع).

(٤) مسند أحمد (١/٨٨).

(٥) «العلل» للدارقطني (٤/١٦٩ - ١٧٠)، انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٧/١٤٩ -

الثالث : محمد بن فضيل<sup>(١)</sup> .

رواه عن عاصم ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن علي فتابع خالد الواسطي في الوهم ، وأشار إلى وهمه أيضاً الدارقطني .

أخرج حديثه أحمد<sup>(٢)</sup> .

والله تعالى أعلم .

\* \* \*

(١) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، أبو عبد الرحمن الكوفي صدوق عارف رمي بالتشيع ، من التاسع (ع) .

(٢) «مسند أحمد» (١/٧٨) ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٨/٥٥١ - ٥٥٣) .

٢١- حديث مَنْصُورِ بنِ المعتمر، عَنْ أَبِي حَازِمِ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

هكذا رواه شعبة<sup>(١)</sup>، وسفيان الثوري<sup>(٢)</sup>، وسفيان بن عيينة<sup>(٣)</sup>، وجريير بن عبد الحميد<sup>(٤)</sup>، وأبو الأحوص سلام بن سليم<sup>(٥)</sup>، وأبو عوانة اليشكري<sup>(٦)</sup>، ومسعر بن كدام<sup>(٧)</sup>، وغيرهم<sup>(٨)</sup>.

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: عبد الرزاق<sup>(٩)</sup>.

رواه عن الثوري، عن منصور، عن جابر بن زيد، عن أبي حازم، عن أبي هريرة<sup>(١٠)</sup>.

خالفه محمد بن يوسف الفريابي<sup>(١١)</sup>، ووكيع<sup>(١٢)</sup>، وأبو نعيم الفضل بن دكين<sup>(١٣)</sup>، والقاسم بن الحكم<sup>(١٤)</sup>، فرووه عن الثوري، عن منصور، عن

(١) البخاري (١٨١٩)، ومسلم (١٣٥٠).

(٢) البخاري (١٨٢٠)، ومسلم (١٣٥٠).

(٣) الترمذي (٨١١).

(٤) مسلم (١٣٥٠).

(٥) مسلم (١٣٥٠).

(٦) مسلم (١٣٥٠).

(٧) مسلم (١٣٥٠).

(٨) انظر: «العلل» للدارقطني (٢٢٠٦).

(٩) تقدم: انظر رقم (١٨).

(١٠) «مصنف عبد الرزاق» (٨٨٠٠).

(١١) البخاري (١٨٢٠).

(١٢) مسلم (١٣٥٠).

(١٣) إسحاق في «مسنده» (١٩٥).

(١٤) «التدوين في أخبار قزوين» (٤٢/٤).

أبي حازم.

وهم عبد الرزاق فزاد أبو الشعثاء جابر بن زيد في الإسناد<sup>(١)</sup>.

الثاني: إبراهيم بن طهمان<sup>(٢)</sup>.

رواه عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

أخرج حديثه: البيهقي، وابن جرير الطبري<sup>(٣)</sup>.

وهم إبراهيم فزاد في الإسناد هلال بن يساف، وقد تقدم رواية الجماعة

بدونه.

قال الدارقطني: ولم يتابع إبراهيم بن طهمان عليه، والأول -يعني:

رواية الجماعة- هو الصواب<sup>(٤)</sup>.

الثالث: ابن أبي عمر<sup>(٥)</sup>.

رواه عن ابن عيينة، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة،

عن النبي ﷺ قال: «من حجَّ فلم يرفث، ولم يفسق، غفر له ما تقدم من

ذنبه»<sup>(٦)</sup>.

(١) وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٥١٦-٥١٨).

(٢) إبراهيم بن طهمان الخراساني، سكن نيسابور ثم مكة، ثقة يُعْرَبُ وتكلم فيه للإرجاء، ويُقال: رجع عنه، من السابعة، مات سنة ١٦٨ (ع).

(٣) البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/٢٦٢)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢/١٦١).

(٤) «العلل» (١١/١٨٢) رقم ٢٢٠٦، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٦/٢١-٢٣).

(٥) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، نزيل مكة، صدوق، ضيق المسند، وكان لازم ابن عيينة لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة (م ت س ق).

(٦) الترمذي (٨١١)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١٠/٥٢٦-٥٢٨).

خالفه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، والحميدي<sup>(٢)</sup>، وعباس بن الوليد<sup>(٣)</sup>، فرووه، عن سفيان فقالوا: (رجع كيوم ولدته أمه) مثل رواية الجماعة، عن منصور شيخ ابن عيينة فيه .

وكذلك رواه سيار أبو الحكم، عن أبي حازم، عن أبي هريرة بمثل لفظ الجماعة<sup>(٤)</sup> .

\* \* \*

(١) «مسند أحمد» (٢/٢٤٨) .

(٢) «مسند الحميدي» (١٠٠٤) .

(٣) الطوسي في «الأربعين» (٣٢) .

(٤) البخاري (١٥٢١)، ومسلم (١٣٥٠) .

٢٢- حديث عامر بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتدَّ بي، وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها قال: (يرحم الله سعد بن خولة)، قلت: يا رسول الله: أفأوصي بثلاثي مالي؟ قال: «لا» قلت: فإلشطر؟ قال: «لا»، فإلثث؟ قال: «إلثث، وإلثث كثير».

هذا الحديث وهم فيه ثلاثة من الثقات.

الأول: الزهري<sup>(١)</sup>.

رواه عن عامر بن سعد، عن سعد به فقال: (أفأتصدق).

أخرج حديثه البخاري ومسلم<sup>(٢)</sup>.

خالفه سعد بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>، وهاشم بن هاشم<sup>(٤)</sup>، وبكير بن مسمار<sup>(٥)</sup>،

وجرير بن زيد<sup>(٦)</sup>، فرووه، عن عامر بن سعد به فقالوا: (أفأوصي).

(١) محمد بن مسلم الزهري، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة ١٢٥ (ع).

(٢) البخاري (٣٩٣٦)، (٤٤٩) (٥٦٦٨)، ومسلم (١٦٤٨)، وأبو داود (٢٨٦٤)، ومالك في

«الموطأ» (٧٦٣/٢)، وأبو عوانة (٥٧٦٤ - ٥٧٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»

(٢١٩/١٣)، وابن حبان (٦٠٢٥) من طرق (مالك، وابن عيينة، وإبراهيم بن سعد،

ويونس بن يزيد، ومعمر، وغيرهم).

(٣) البخاري (٢٧٤٢)، ومسلم (١٦٢٨).

(٤) البخاري (٢٧٤٤).

(٥) النسائي (٢٤٣/٦).

(٦) أحمد (١/١٨٤)، والدورقي في «مسند سعد» (٢٧)، وأبو عوانة (٥٧٨٧).

وكذلك رواه مصعب<sup>(١)</sup>، وعائشة<sup>(٢)</sup>، ومحمد<sup>(٣)</sup> أبناء سعد بن أبي وقاص، عن أبيهم بلفظ الوصية.

وكذلك رواه عروة بن الزبير<sup>(٤)</sup>، وأبو عبد الرحمن السلمي<sup>(٥)</sup>، عن سعد بلفظ الوصية وروت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أتى سعداً يعودُه فقال له سعد: يا رسول الله أوصي بثلاثي مالي . . . الحديث<sup>(٦)</sup>.

وقد صحح ابن عبد البر رواية الجماعة: (أفأوصي)، ثم قال: «فإن صححت هذه اللفظة قوله: (أفأصدق) كان في ذلك حجة قاطعة لما ذهب إليه جمهور أهل العلم في هبات المريض وصدقاته وعتقه أن ذلك من ثلثه لا من جميع ماله، وهو قول مالك والشافعي، وأبي حنيفة وأحمد وعامة أهل الحديث وحجتهم حديث عمران بن حصين»<sup>(٧)</sup>.

الثاني: سعد بن إبراهيم<sup>(٨)</sup>.

رواه عن عامر بن سعد، عن سعد قال: جاء النبي ﷺ يعودني وأنا بمكة،

(١) مسلم (١٦٢٨) (٦) (٧)، وأبو عوانة (٥٧٧٦ - ٥٧٨١).

(٢) البخاري (٥٦٥٩).

(٣) النسائي (٦/٢٤٢)، وأبو عوانة (٥٧٧٨).

(٤) النسائي (٦/٢٤٣)، وأبو عوانة (٥٧٨٩).

(٥) النسائي (٦/٢٤٣)، وأبو عوانة (٥٧٨٩)، والطيالسي (١٩٤)، وسعيد بن منصور (٣٣٢).

(٦) النسائي (٦/٢٤٣).

(٧) «التمهيد» (٨/٣٧٧ - ٣٧٨)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٥/١٩٠ - ١٩٤).

(٨) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، أبو إسحاق ولي قضاء المدينة، وكان ثقة فاضلاً عابداً، من الخامسة، مات سنة ١٢٥، روى الجماعة.

وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها قال: (يرحم الله ابن عفراء)،  
قلت: يا رسول الله أوصي بمالي كله . . . . الحديث .

أخرجه البخاري ومسلم<sup>(١)</sup> .

خالفه الزهري<sup>(٢)</sup>، وجريير بن زيد<sup>(٣)</sup> فروياه، عن عامر بن سعد فقالوا:  
(سعد بن خولة) .

ورواه حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن ثلاثة من أولاد سعد، عن  
أبيهم سعد بن أبي وقاص فقالوا: (سعد بن خولة)<sup>(٤)</sup> .

وهو الصحيح، وقد روى عمر بن عبد الله بن الأرقم أن سبيعة بنت  
الحارث أخبرته انها كانت تحت سعد بن خولة وكان ممن شهد بدرًا فتوخي  
عنها في حجة الوداع وهي حامل . . . الحديث<sup>(٥)</sup> .

ونقل ابن الملقن<sup>(٦)</sup>، وابن حجر، عن الراودي والدمياطي أن الصواب  
كما قال الزهري: (ابن خولة)، وأن سعد بن إبراهيم وهم في قوله: (ابن  
عفراء) .

الثالث: سفيان بن عيينة<sup>(٧)</sup> .

(١) البخاري (٢٧٤٢)، والنسائي (٦/٢٤٥)، والدورقي في «مسند سعد» (٧)، وأبو يعلى  
(٨٠٣)، والبزار (١١٣٦)، وأبو عوانة (٥٧٧)، والبيهقي (٩/١٨) .

(٢) البخاري (١٢٩٥)، (٣٩٣٦)، (٤٤٠٩)، (٦٣٧٣)، (٦٧٣٣) .

(٣) الدورقي في «مسند سعد» (٨٧) .

(٤) مسلم (١٦٢٨)، وابن خزيمة (٢٣٣٥) .

(٥) البخاري (٣٩٩١)، ومسلم (١٤٨٤) .

(٦) «التوضيح» (١٧/١٨٦)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٥/٢٦٢-٢٦٥)

(٧) تقدم، انظر: ح رقم (٨) .

رواه عن الزهري، عن عامر بن سعد به، وقال: (مرضت عام الفتح).  
أخرج حديثه الترمذي، وابن ماجه والشافعي وأحمد وغيرهم<sup>(١)</sup>.  
والصحيح كما رواه مالك<sup>(٢)</sup>، وإبراهيم بن سعد<sup>(٣)</sup>، وعبد العزيز بن  
أبي سلمة<sup>(٤)</sup>، ومعمربن راشد<sup>(٥)</sup>، ويونس بن بريدة<sup>(٦)</sup>، وغيرهم، عن  
الزهري أن ذلك عام حجة الوداع.  
وقد أخرج الإمام البخاري<sup>(٧)</sup> حديث ابن عيينة من طريق الحميدي  
وحذف عمداً (عام الفتح) مع أن شيخه الحميدي يذكره في حديثه.  
قال علي بن المديني: قال معمربن يونس ومالك: (حجة الوداع)، وقال  
ابن عيينة: (عام الفتح)، والذين قالوا حجة الوداع أصوب<sup>(٨)</sup>.  
وقال البيهقي: «خالفهم سفيان فقال: عام الفتح والمحفوظ عام حجة  
الوداع»<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) الترمذي (٢١١٦)، وابن ماجه (٢٧٠٨)، والشافعي في «السنن المأثورة» (٥٣٦)،  
وأحمد (١٧٩/١)، والحميدي (٦٦)، وأبو يعلى (٧٤٧)، وأبو عوانة (٥٧٦٥)،  
وابن حبان (٤٢٤٩)، وغيره.  
(٢) البخاري (١٢٩٥).  
(٣) البخاري (٣٩٣٦)، (٤٤٠٩).  
(٤) البخاري (٥٦٦٨).  
(٥) مسلم (١٦٤٨) (٥)، وعبد الرزاق (٦٣٥٧)، وأحمد (١٧٦/١).  
(٦) مسلم (١٦٤٨) (٥).  
(٧) «صحيح البخاري» (٦٧٣٣)، وانظر كتابي: «منهج الإمام البخاري» (ص ٥٢ - ٥٤).  
(٨) «التمهيد» (٣٧٦/٨).  
(٩) «السنن الكبرى» (٦/٢٦٨ - ٢٦٩).

وذكر ابن عبد البر<sup>(١)</sup>، وابن الملقن<sup>(٢)</sup> تفرد سفيان بذلك .

وقال الحافظ : «واتفق أصحاب الزهري على أن ذلك كان في حجة الوداع، إلا ابن عيينة فقال : في فتح مكة، واتفق الحفاظ على أنه وهم منه»<sup>(٣)</sup> .

ومثله قال العيني<sup>(٤)</sup> .

وخالفهم الطحاوي فرجح حديث ابن عيينة<sup>(٥)</sup>، وقد استوفينه في غير هذا الموضوع، فانظره إن شئت<sup>(٦)</sup> .

\* \* \*

(١) «التمهيد» (٨/ ٣٧٥) .

(٢) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٩/ ٥٣٤) .

(٣) «فتح الباري» (٥/ ٣٦٣ - ٣٦٤) .

(٤) «عمدة القارئ» (١٤/ ٣٣) .

(٥) «شرح مشكل الآثار» (١٣/ ٢٢٤) .

(٦) «أوهام المحدثين الثقات» (٢/ ٣٠٠ - ٣٠٥) .

٢٣- حديث عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقني، عن أبي قتادة السلميّ رضي الله عنه : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ » .

هكذا رواه جماعة من أصحاب عامر بن عبد الله منهم :

الإمام مالك بن أنس<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند<sup>(٢)</sup>، ويحيى بن سعيد الأنصاري<sup>(٣)</sup>، وزيد بن أبي أنيسة<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن عجلان<sup>(٥)</sup>، وزيد بن سعد<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن إسحاق<sup>(٧)</sup>، وعبد الرزاق<sup>(٨)</sup>، وفليح بن سلمان<sup>(٩)</sup>، وغيرهم<sup>(١٠)</sup>.

ووهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات .

الأول: ابن جريج<sup>(١١)</sup> .

رواه عن عامر بهذا الإسناد وزاد في آخره لفظة غير محفوظة، فقال :

(١) البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤) .

(٢) البخاري (١١٦٣) .

(٣) ابن خزيمة (١٨٢٧)، وابن حبان (٢٤٩٥) .

(٤) ابن حبان (٢٤٩٨) .

(٥) أحمد (٢٩٦/٥)، والحميدي (٤٢١)، وابن خزيمة (١٨٢٧) .

(٦) ابن خزيمة (١٨٢٧) . (٧) ابن خزيمة (١٨٢٧) .

(٨) «مصنف عبد الرزاق» (١٦٧٣) .

(٩) الدارمي (١٣٦٥) .

(١٠) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣/٦٧٣-٦٧٦) .

(١١) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس

ويرسل، من السادسة، مات سنة ١٥٠، أو بعدها (ع) .

(قبل أن يجلس، أو يستخبر).

أخرج حديثه ابن حبان<sup>(١)</sup>.

وهذه زيادة شاذة، وقد نبه إلى هذه الزيادة العلامة الألباني رحمه الله فقال:

وهي زيادة شاذة، تفرد بها ابن جريج<sup>(٢)</sup>.

الثاني: سهيل بن أبي صالح<sup>(٣)</sup>.

رواه عن عامر، عن عمرو بن سليم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

أخرج حديثه أبو يعلى والترمذي في «العلل»<sup>(٤)</sup>.

والصحيح كما تقدم أنه من حديث أبي قتادة.

قال الترمذي: «وقد روى سهيل بن أبي صالح هذا الحديث، عن

عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سلم، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم،

وهذا حديث غير محفوظ، والصحيح حديث أبي قتادة.

وقال علي بن المديني: «حديث سهيل بن أبي صالح خطأ»<sup>(٥)</sup>.

وقال الدارقطني: وهم سهيل بن أبي صالح في ذكره جابراً<sup>(٦)</sup>.

(١) «صحيح ابن حبان» (٢٤٩٩).

(٢) «صحيح سنن أبي داود» (٢/٢٦٦).

(٣) سهيل بن أبي صالح، ذكوان السمان أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بآخره، روى له

البخاري مقروناً وتعليقاً، من السادسة (ع).

(٤) أبو يعلى (٢١١٧)، والترمذي في «العلل الكبير» (١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل

الآثار» (٥٧١٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/١٢٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد»

(٤٧/٣).

(٥) سنن الترمذي (٢/١٣٠ ح رقم ٣١٦).

(٦) «العلل» للدارقطني (١٠/١٣٢)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٥/٥٤٩ - ٥٥٢).

الثالث : عتبة بن عبد الله المسعودي<sup>(١)</sup> .

رواه عن عامر ، عن رجل من بني زريق ، عن أبي قتادة وزاد في آخره ثمَّ ليقعد بعد إن شاء ، أو ليذهب لحاجته .

أخرج حديثه أبو داود<sup>(٢)</sup> .

وهذه زيادة مدرجة في الحديث ورفعها إلى النبي ﷺ غير صحيح ، وممَّا يدلُّ على أنه لم يتقن هذا الحديث أنه لم يحفظ اسم شيخ عامر فقال : رجل من بني زريق ، والله أعلم .

\* \* \*

(١) عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي ، أبو العميس المسعودي الكوفي ، ثقة ، من السابعة (ع) .

(٢) أبو داود (٤٦٨) ، بعد أن أورد حديث مالك فقال بنحوه وزاد : ثمَّ ليقعد بعد إن شاء ، أو ليذهب لحاجته وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٦/٢٥٤ - ٢٥٧) .

٢٤- حديث عمرو بن مرة، عن عاصم العنزي، عن ابن جبير بن مطعم، عن أبيه رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الصلاة قال: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ثَلَاثًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ».

حديث جبير بن مطعم: أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى.

هذا الحديث وهم فيه ثلاثة من الثقات.

الأول: حصين بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup>.

رواه عن عمرو، عن عباد بن عاصم، عن نافع، عن أبيه أخرج حديثه

أحمد، وابن أبي شيبة، وابن خزيمة وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

والصحيح كما رواه شعبة<sup>(٣)</sup>، عن عمرو فقال: عاصم العنزي.

قال الدارقطني: «والصواب من ذلك من قال: عن عاصم العنزي»<sup>(٤)</sup>.

الثاني: أبو عوانة<sup>(٥)</sup>.

(١) حصين بن عبد الرحمن السلمى، الكوفى، ثقة تغير حفظه فى الآخر، من الخامسة، مات سنة ١٣٦، وله ٩٣ سنة (ع).

(٢) أحمد (٨٣/٤)، وابن أبى شيبة فى «المصنف» (٢٣٩٦)، (٢٤٦٠)، وابن خزيمة (٤٦٩)، وابن جرير الطبرى فى «تهذيب الآثار» (٢/٦٤١ مسند عمر).

(٣) أبو داود (٧٦٤)، وابن ماجه (٨٠٧)، وابن خزيمة (٤٦٨)، وابن الجارود (١٨٠)، وأحمد (٨٥/٤)، والطيلسى (٩٤٧)، والبخارى فى «التاريخ الكبير» (٦/٤٨٨) تعليقاً وغيرهم.

(٤) «العلل» (١٣/٤٢٧).

(٥) أبو عوانة: وضاح الشكرى الواسطى، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من السابقة (ع).

رواه عن حصين ، عن عمرو ، عن عمار بن عاصم به<sup>(١)</sup> .

والمحفوظ من حديث حصين أنه كان يسميه عباد بن عاصم ، كذا رواه عبد الله بن إدريس<sup>(٢)</sup> ، ومحمد بن فضيل<sup>(٣)</sup> ، وعمر<sup>(٤)</sup> .

قال البخاري بعد أن ذكر رواية ابن إدريس وعمر ، عن حصين : «وقال أبو الوليد حدثنا أبو عوانة ، عن حصين ، عن عمرو سمع عمار بن عاصم العنزي ، سمع نافعا ، عن أبيه رضي الله عنه ، رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى وهذا لا يصح»<sup>(٥)</sup> .

الثالث : يزيد بن هارون<sup>(٦)</sup> .

رواه عن مسعر بن كرام وشعبة ، عن عمرو ، عن عاصم العنزي ، عن ابن جبير بن مطعم ، عن أبيه<sup>(٧)</sup> .

هكذا قال يزيد ؛ أن مسعرا تابع شعبة ، وسماه : (عاصم العنزي) .

(١) الطبراني في «المعجم الكبير» (١٥٧١) ، والبخاري تعليقا في «التاريخ الكبير» (٤٨٨/٦) .

(٢) أحمد (٨٢/٤) ، وابن أبي شيبة (٢٣٩٦) ، (٢٤٦٠) ، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣٧/٦) ، وابن الجارود (١٨٠) ، وابن خزيمة (٤٦٩) ، وابن جرير في «تهذيب الآثار» (٦٤١/٢) .

(٣) ابن خزيمة (٤٦٩) ، والبزار (٣٤٥٥) .

(٤) البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٨٨/٦) . ولم ينسبه .

(٥) «التاريخ الكبير» (٤٨٩/٦) .

(٦) يزيد بن هارون ، تقدم ، انظر : ح رقم (١٠) .

(٧) أخرج حديثه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٥/٢) .

خالفه : يحيى بن سعيد القطان<sup>(١)</sup> ، ووكيع<sup>(٢)</sup> ، ومحمد بن بشر<sup>(٣)</sup> فرووه  
عن مسعر ، عن عمرو ، عن رجل من عنزة ولم يسمه ، وهم يزيد في جمعه  
للأسانيد فأدخل إسناد شعبة في حديث مسعر ، والله تعالى أعلم .

\* \* \*

---

(١) أحمد (٤ / ٨٠) .

(٢) أحمد (٤ / ٨٠) ، وابن جرير (٢ / ٦٤٤) .

(٣) ابن جرير (٢ / ٦٤٤) .

٢٥- حديث الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أُسَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ وَصَلَاةَ الْحَضَرِ، وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ».

هكذا رواه جماعة، عن الزهري منهم:

الليث بن سعد<sup>(١)</sup>، ومعمّر<sup>(٢)</sup>، ويونس بن يزيد<sup>(٣)</sup>، وعقيل بن خالد<sup>(٤)</sup>، وفليح بن سليمان<sup>(٥)</sup>، ومحمد بن راشد<sup>(٦)</sup>.

ووهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات:

الأول: الإمام مالك<sup>(٧)</sup>:

رواه عن الزهري، عن رجل من آل خالد بن أسيد، حديثه في «الموطأ»، وأخرجه الإمام أحمد من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وابن عساكر من

(١) أحمد (٢/٩٤)، والنسائي (٣/١١٧)، وابن ماجه (١٠٦٦)، وابن خزيمة (٩٤٦)، وابن حبان (١٤٥١)، (٢٧٣٥)، والحاكم (١/٢٥٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١١/١٦٣).

(٢) عبد الرزاق (٤٢٧٦)، وأحمد (٢/١٤٨).

(٣) الهروي في «ذم الكلام» (٢/١٦٢)، وابن عبد البر (١١/١٦٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/٢٨٩).

(٤) الدارقطني في «الأحاديث التي خولف فيها مالك ضده»، وابن عساكر (١١/٢٨٩) تعليقا.

(٥) البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/٥٥) تعليقا، والهروي في «ذم الكلام» (٢/١٦٢).

(٦) ابن عساكر (١١/٢٨٩) تعليقا.

(٧) تقدم: انظر رقم (٦).

طريق يحيى بن يحيى ، وأبو مصعب ، عن مالك به<sup>(١)</sup> .

أسقط من الإسناد عبد الله بن أبي بكر .

وحكم الدارقطني<sup>(٢)</sup> ، والبيهقي<sup>(٣)</sup> ، وابن عبد البر<sup>(٤)</sup> ، وابن عساكر<sup>(٥)</sup> ،

وابن حجر<sup>(٦)</sup> ، على مالك بالوهم في هذا الإسناد لمخالفته أصحاب شيخه

الزهري فيه<sup>(٧)</sup> .

الثاني : ابن أبي ذئب<sup>(٨)</sup> .

رواه عن الزهري ، عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد ، عن ابن عمر ،

أخرج حديثه : ابن جرير الطبري<sup>(٩)</sup> .

أسقط ابن أبي ذئب : عبد الله بن أبي بكر من الإسناد .

الثالث : عبد الله بن وهب<sup>(١٠)</sup> .

(١) «الموطأ» (١/١٣٧) ، وأحمد (٢/٦٥) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٩/٢٩٠) .

(٢) «الأحاديث التي خولف فيها مالك» (ص ٥٠) .

(٣) «السنن الكبرى» (٣/١٣٦) .

(٤) «التمهيد» (١١/١٦١) .

(٥) «تاريخ دمشق» (١١/٢٨٩) .

(٦) «تعجيل المنفعة» (١/٥٤٩) .

(٧) انظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٣/٦٦ - ٦٩) .

(٨) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري ، أبو الحارث

المدني ، ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ١٥٨ وصل ١٥٩ .

(٩) «تهذيب الآثار» (١/٢١٨ رقم ٣٣٨) مسند عمر ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات»

(٦/٣٦٣ - ٣٦٤) .

(١٠) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري الفقيه ، ثقة حافظ

عابد ، من التاسعة ، مات سنة ١٩٧ وله ٧٢ سنة .

رواه عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أمية بن عبد الله، عن خالد بن أسيد، عن ابن عمر.

أخرج حديثه يعقوب بن سفيان، والبيهقي<sup>(١)</sup>.

خالفه: عنبة بن خالد<sup>(٢)</sup>، وشبيب بن سعيد<sup>(٣)</sup>، وحسان بن إبراهيم<sup>(٤)</sup>، فرووه، عن يونس، عن الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر. وهم ابن وهب فقال: عبد الملك، والصحيح عبد الله وأشار إلى وهمه ابن عبد البر.

\* \* \*

(١) «المعرفة والتاريخ» (٣٧٢/١)، والبيهقي (١٣٦/٣).

(٢) الهروي في «ذم الكلام وأهله» (١٦٢/٢)، وابن عساكر (٢٨٩/٩).

(٣) ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٣/١١)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٢٨٩/٨) - (٢٩٢).

(٤) البخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً (٥٥/٥).

٢٦- حديث الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحِيرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْعَزْلِ؟ فَقَالَ: «أَوْ إِنَّكُمْ تَفْعَلُونَ؟»  
 قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْضِ نَفْسًا أَنْ يَخْلُقَهَا  
 إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ».

هكذا رواه جماعة من أصحاب الزهري الثقات، منهم:

مالك<sup>(١)</sup>، ويونس بن يزيد<sup>(٢)</sup>، وشعيب بن أبي حمزة<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن

الوليد الزبيدي<sup>(٤)</sup>، وعقيل بن خالد<sup>(٥)</sup>، وغيرهم.

ووهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: معمر<sup>(٦)</sup>.

رواه عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد.

أخرج حديثه عبد الرزاق، ومن طريقه أحمد، والنسائي<sup>(٧)</sup>.

قال النسائي: «رواية مالك ومن وافقه أولى بالصواب»<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري (٥٢١٠)، ومسلم (١٤٣٨).

(٢) البخاري (٦٦٠٣).

(٣) البخاري (٢٢٢٩)، وأحمد (٨٨/٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٢)، وأبو عوانة

(٤٣٤٤)، والبيهقي (٣٤٧/١٠).

(٤) النسائي في «الكبرى» (٩٠٨٧).

(٥) المصدر السابق (٥٠٤٦).

(٦) معمر ابن راشد، تقدم، انظر: ح رقم (١).

(٧) «مصنف عبد الرزاق» (١٢٥٧٦)، وأحمد (٥٧/٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٨٦).

(٨) «فتح الباري» (٣٠٦/٩).

وقال الدارقطني: «يرويه الزهري واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وعمر بن سعيد بن سريح، وصالح بن أبي الأخضر، ومالك، والموقري، عن الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد.

وخالفهم معمر فقال:، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد.

وخالفهم إبراهيم بن سعد فرواه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد.

والصحيح قول يونس وعقيل ومن تابعهما<sup>(١)</sup>.

الثاني: إبراهيم بن سعد<sup>(٢)</sup>.

رواه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد.

أخرج حديثه الطيالسي، وأحمد، والنسائي، وابن ماجه، وأبو يعلى<sup>(٣)</sup>، وهم إبراهيم بن سعد، فقال: (عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود).

والصحيح (عبد الله بن محيريز) كما تقدم.

(١) «العلل» (١١ / ٢٨١)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣ / ٢٠٢ - ٢٠٤).

(٢) إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني نزيل بغداد، ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح، من التاسعة، مات سنة ١٨٥، روى له الجماعة.

(٣) أبو داود الطيالسي (٢٣٢١)، وسعيد بن منصور (٢٢١٧)، وأحمد (٩٣ / ٣)، والنسائي

في «الكبرى» (٩٠١٥)، وابن ماجه (١٩٢٦)، والدارمي (١٤٨ / ٢)، وأبو يعلى

(١٠٥٠)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٣٠)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٧ /

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث، عن الزهري، عن عبيد الله  
إلاً إبراهيم، ورواه مالك بن أنس وأصحاب الزهري، عن عبد الله بن  
محيريز، عن أبي سعيد.

الثالث: أبو داود الطيالسي<sup>(١)</sup>.

رواه عن إبراهيم بن سعد بالإسناد السابق.

- والحمل فيه على إبراهيم إلاً أن الطيالسي قال: سئل رسول الله ﷺ  
عن العزل: قال: (لا عليكم ألا تفعلوا إنما هو القدر)<sup>(٢)</sup>.

خالفه سعيد بن منصور<sup>(٣)</sup>، وأبو كامل مظفر بن مدرك الخراساني<sup>(٤)</sup>،  
وأبو مروان محمد بن عثمان الغطفاني<sup>(٥)</sup>، وأحمد بن المقدم العجلي<sup>(٦)</sup>،  
وسليمان بن داود الهاشمي<sup>(٧)</sup>، فرووه، عن إبراهيم بن سعد بمثل رواية  
الجماعة.

اختصره الطيالسي فرواه بالمعنى، والله تعالى أعلم.

\* \* \*

(١) سليمان بن داود: تقدم، انظر: ح رقم (٢).

(٢) «مسند الطيالسي» (٢٣٢١) ط. التركي.

(٣) «سنن سعيد بن منصور» (٢٢١٧).

(٤) أحمد (٩٣/٣).

(٥) ابن ماجه (١٩٢٦).

(٦) أبو يعلى (١٠٥٠).

(٧) الدارمي (١٤٨/٢)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٦٥٧-٦٥٨).

٢٧- حديث قتادة، أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثهم أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نساياه، في الليلة الواحدة، وله يومئذ تسع نسوة<sup>(١)</sup>.

هكذا رواه سعيد بن أبي عروبة<sup>(١)</sup>، ومعمر<sup>(٢)</sup>، وأيوب السخثياني<sup>(٣)</sup>، (ولم يذكر معمر وأيوب عدد النسوة).

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: سفيان بن عيينة<sup>(٤)</sup>.

رواه عن معمر، عن ثابت البناني، عن أنس، أخرج حديثه ابن خزيمة، والنسائي، والطبراني<sup>(٥)</sup>.

خالفه سفيان الثوري<sup>(٦)</sup>، وعبد الله بن المبارك<sup>(٧)</sup>، وعبد الرزاق<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن عمر الواقدي<sup>(٩)</sup>، فرووه، عن معمر، عن قتادة، عن أنس.

(١) البخاري (٢٨٤)، (٥٠٦٧)، (٥٢١٥).

(٢) الترمذي (١٤٠)، والنسائي (١٤٣/١)، وفي الكبرى (٢٦٠)، (٩٠٣٦)، وابن ماجه (٥٨٨)، وأحمد (١٨٥/٣)، وأبو يعلى (٢٩٤٢)، (٣١٢٩)، وابن خزيمة (٢٣٠)، والطحاوي (١٢٥/١)، وابن سعد (١٩٢/٨).

(٣) الصيدواوي في «معجم الشيوخ» (٢٤٦/١).

(٤) سفيان بن عيينة تقدم، انظر: ح رقم (٨).

(٥) ابن خزيمة (٢٢٩)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٩٠٣٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٣)، والدراقتني في «أطراف الغرائب» (٧٧/٢).

(٦) الترمذي (١٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٣٦)، وابن ماجه (٥٨٨٠)، وأحمد (١٨٥/٣)، وأبو يعلى (٢٩٤٢)، (٣١٢٩)، والطحاوي في «شرح ماني الآثار» (١٢٥/١).

(٧) النسائي (١٤٣/١)، وفي «الكبرى» (٢٦٠).

(٨) «مصنف عبد الرزاق» (١٠٦١)، وأحمد (١٦١/٣)، وابن خزيمة (٢٣٠).

(٩) ابن سعد (١٩٢/٨).

وهم سفيان في قوله: (ثابت)، وإنما هو قتادة.

قال ابن خزيمة: «هذا خبر غريب، والمشهور، عن معمر، عن قتادة، عن أنس»<sup>(١)</sup>.

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث، عن معمر، عن ثابت إلا سفيان بن عيينة، ورواه سفيان الثوري وغيره، عن معمر، عن قتادة»<sup>(٢)</sup>.

وقال الدارقطني: «تفرد به سفيان بن عيينة، عن معمر، عن ثابت»<sup>(٣)</sup>.

ونقل المزي عن النسائي قوله: «الصواب حديث قتادة»<sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ ابن رجب: «وقد روى هذا الحديث ابن عيينة، عن معمر،

عن ثابت، عن أنس، وهو وهم»<sup>(٥)</sup>.

قلت: روى ثابت، عن أنس هذا الحديث رواه عنه حماد بن سلمة<sup>(٦)</sup>،

ومسعر بن كدام<sup>(٧)</sup>، إلا أن معمراً لا يرويه عن ثابت فلعله دخل على سفيان حديث في حديث، والله أعلم.

(١) صحيح ابن خزيمة (١/١١٥).

(٢) الطبراني في «الأوسط» (١/١٥٤).

(٣) «أطراف الغرائب والأفراد» (٢/٧٣).

(٤) «تحفة الأشراف» (١/٣١٦).

(٥) «فتح الباري» لابن رجب (١/٣٠٠).

(٦) أحمد (٣/١١١، ١٦٠، ١٨٥، ٢٥٢)، والدرامي (٧٥٣)، وعبد بن حميد (١٢٦٣)،

وأبو يعلى (٣٣١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/١٢٩).

(٧) أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/٢٢٢)، وقال: غريب من حديث مسعر لم نكتبه إلا من

هذا الوجه.

الثاني : هشام الدستوائي<sup>(١)</sup> .

رواه عن قتادة، عن أنس بن مالك قال : كان النبي ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهنَّ إحدى عشرة، قال : قلت لأنس : ، أو كان يطيقه؟ قال : كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين .

أخرج حديثه البخاري<sup>(٢)</sup> .

خالف هشام في متن الحديث في موضعين :

الأول : قوله : في الساعة الواحدة .

الثاني : قوله : وهنَّ إحدى عشرة .

والصحيح : ما رواه سعيد بن أبي عروبة أنهنَّ تسع نسوة ، وطوافه ﷺ في

الليلة لا في الساعة الواحدة .

وتأييد رواية ابن أبي عروبة بما رواه سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن

دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « توفي رسول الله ﷺ ، عن تسع

نسوة يصيبهنَّ إلا سودة فإنها وهبت يومها وليلتها لعائشة »<sup>(٣)</sup> .

وما رواه حميد ، عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يطوف على جميع نسائه

(١) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، البصري ، ثقة ثبت ، وقد رمي بالقدر ، من كبار

السابعة ، مات سنة ١٥٤ وله ٧٨ سنة (ع) .

(٢) البخاري (٢٦٨) ، وأحمد (٢٩١/٣) ، وأبو يعلى (٢٩٤١) ، (٣١٧٦) ، وابن خزيمة

(٢٣١) ، وابن حبان (١٢٠٨) ، والبيهقي (٥٤/٧) ، وغيرهم كلهم ، عن معاذ بن هشام ،

عن أبيه .

(٣) النسائي في «الكبرى» (٥٣٠٧) .

في ليلة ثمَّ يغتسل غسلًا واحدًا<sup>(١)</sup>.

فقال: (في ليلة)، ولم يقل: (في ساعة).

قال ابن خزيمة: «لم يقل أحد من أصحاب قتادة إحدى عشرة إلا معاذ بن هشام، عن أبيه»<sup>(٢)</sup>.

وقد حاول ابن حبان رَحِمَهُ اللهُ أَنْ يجمع بين القولين فقال: «في خبر هشام الدستوائي، عن قتادة: (وهن إحدى عشرة نسوة)، وفي خبر سعيد، عن قتادة: (وله يومئذ تسع نسوة).

أما خبر هشام فإن أنسًا حكى ذلك الفعل منه رَحِمَهُ اللهُ فِي أول قدومه المدينة حيث كانت تحته إحدى عشرة امرأة، وخير سعيد، عن قتادة إنما حكى أنس في آخر قدومه المدينة حيث كان تحته تسع نسوة، لأنَّ هذا الفعل كان منه رَحِمَهُ اللهُ مرارًا كثيرة لا مرة واحدة»<sup>(٣)</sup>.

وتعقبه الذهبي، وابن الملقن، وابن حجر.

قال الذهبي: «قلنا أول قدومه فما كان له سوى امرأة وهي سودة ثمَّ إلى السنة الرابعة من الهجرة ثلاث وقبلها سودة وعائشة، ولا نعلم أنه اجتمع عنده في آنٍ إحدى عشرة زوجة»<sup>(٤)</sup>.

ونحو ذلك قال ابن الملقن<sup>(٥)</sup>، وابن حجر ورجح رواية سعيد ثمَّ قال:

(١) النسائي (١/١٤٣)، وأحمد (٣/٩٩)، والطحاوي (١/١٢٩)، وابن حبان (١٢٠٦/١٢٠٧).

(٢) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» لابن الملقن (٤/٥٨٨)، «فتح الباري» (١/٣٧٧).

(٣) «صحيح ابن حبان» (٤/١٠). (٤) «سير أعلام النبلاء» (١٦/١٠).

(٥) التوضيح (٤/٥٨٨ - ٥٨٩).

«لكن تحمل رواية هشام على أنه ضم مارية وريحانة إليهنَّ، وأطلق عليهنَّ لفظ نسائه تغليباً»<sup>(١)</sup>.

الثالث: محمد بن المثنى<sup>(٢)</sup>.

رواه عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس به، وقال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة أربعين.

أخرج حديثه أبو يعلى<sup>(٣)</sup>، والإسماعيلي<sup>(٤)</sup>.

خالفه محمد بن بشار<sup>(٥)</sup>، وعلي بن عبد الله المدني<sup>(٦)</sup>، وعبيد الله بن عبد الله القواريري<sup>(٧)</sup>، وإسحاق بن راهوية<sup>(٨)</sup>، وصالح بن مسمار<sup>(٩)</sup>.

فرووه عن معاذ بن هشام، فقالوا: (كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين).

وكذلك جاء في حديث بقية، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس

(ثلاثين)<sup>(١٠)</sup>.

(١) «فتح الباري» (٣٧٨/١)، ومثل ذلك قال العيني في «عمدة القاري» (٢١٦/٣).

(٢) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري، مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت (ع).

(٣) «مسند أبي يعلى» (٣١٧٦).

(٤) «التوضيح» (٥٨٩/٤)، و«فتح الباري» (٣٧٨/١).

(٥) البخاري (٢٦٨).

(٦) أحمد (٢٩١-٢٩٢/٣).

(٧) أبو يعلى (٢٩٤١)، (٣٢٠٣)، وأبو الشيخ في «أخلاق النَّبِيِّ ﷺ» (٧٣٤).

(٨) النسائي في «الكبرى» (٩٠٣٣).

(٩) أبو الشيخ في «أخلاق النَّبِيِّ ﷺ» (٧٣٠).

(١٠) المصدر السابق (٧٣٦).

قال الحافظ: «ووقع في رواية الإسماعيلي من طريق أبي موسى، عن معاذ بن هشام (أربعين) بدل (ثلاثين)، وهي شاذة من هذا الوجه، لكن في مراسيل طاوس مثل ذلك، وزاد: (في الجماع)، وفي «صفة الجنة» لأبي نعيم من طريق مجاهد مثله، وزاد: (من رجال أهل الجنة)، ومن حديث عبد الله بن عمر ورفعته: (أعطيت قوة أربعين في البطش والجماع)»<sup>(١)</sup>.

قلت: ولعل سبب وهم من قال: (أربعين)، وروده من طرق أخرى.

\* \* \*

(١) «فتح الباري» (١/٣٧٥)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» حديث سفيان (٢/٢٣٦-٢٣٨)، وحديث هشام (٦/٣٩١-٣٩٥)، وحديث ابن المثنى (٩/٢٩٣-٢٩٤).

٢٨- حديث مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ».

هكذا رواه يحيى بن سعيد الأنصاري<sup>(١)</sup>، وعبيد الله بن عمر العمري<sup>(٢)</sup>،

عن محمد بن يحيى بن حبان .

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات :

الأول : محمد بن عجلان<sup>(٣)</sup> .

رواه عن محمد بن يحيى فقال : (مستقبل القبلة) .

أخرج حديثه الطحاوي ، وابن عبد البر<sup>(٤)</sup> .

والصحيح كما تقدم من رواية يحيى بن سعيد ، وعبيد الله بن عمر :

«مستدبر القبلة» .

الثاني : حفص بن غياث<sup>(٥)</sup> .

(١) البخاري (١٤٥) ، (١٤٩) ، ومسلم (٢٦٦) ، وغيرهم كما سناد .

(٢) البخاري (١٤٨) ، (٣١٠٢) ، ومسلم (٢٦٦) .

(٣) محمد بن عجلان المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من

الخامسة ، مات سنة ١٤٨ (خت م ٤) .

(٤) الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٣٤/٤) من طريق يحيى بن أيوب ، وابن عبد البر

في «التمهيد» (٣٦/١) من طريق الليث بن سعد وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (١٠/

٤٩٣ - ٤٩٤) .

(٥) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي ، أبو عمر الكوفي القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه

قليلاً في آخره ، من الثامنة (ع) .

رواه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى به فقال: (متوجهًا نحو القبلة).

أخرج حديثه ابن أبي شيبة، وابن عبد البر<sup>(١)</sup>.

والصحيح كما رواه الإمام مالك<sup>(٢)</sup>، ويزيد بن هارون<sup>(٣)</sup>، وسليمان بن بلال<sup>(٤)</sup>، وهشيم<sup>(٥)</sup>، والأوزاعي<sup>(٦)</sup>، وعبد الوهاب الثقفي<sup>(٧)</sup>، وحماد بن سلمة<sup>(٨)</sup>، عن يحيى بن سعيد الأنصاري - شيخ حفص فيه - فقالوا:

مستقبل (بيت المقدس)، (وفي رواية: الشام).

قال ابن عبد البر: وهذا إن شاء الله أثبت الروايات في حديث ابن عمر.

الثالث: وهيب بن خالد<sup>(٩)</sup>.

رواه عن يحيى بن سعيد، وعبيد الله بن عمر، وإسماعيل بن أمية ثلاثتهم، عن محمد بن يحيى به فقال: (مستقبل القبلة، مستدبر الشام)، أخرج حديثه ابن خزيمة، وابن حبان، والطحاوي<sup>(١٠)</sup>.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١٦١١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٠٥/١).

(٢) البخاري (١٤٥).

(٣) البخاري (١٤٩).

(٤) مسلم (٢٦٦).

(٥) ابن خزيمة (٥٩)، والطحاوي (٢٣٤/٤)، والدارقطني (٦١/١)، وابن عبد البر في

«التمهيد» (٣٠٦/١).

(٦) ابن ماجه (٣٢٢).

(٧) ابن خزيمة (٥٩).

(٨) ابن خزيمة (٥٩)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (١٢٩/٧ - ١٣٠).

(٩) وهيب بن خالد: تقدم، انظر: ح رقم (٢).

(١٠) ابن خزيمة (٥٩)، وابن حبان (١٤١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

(٢٣٤/٤).

والصحيح من رواية يحيى كما تقدم ما رواه مالك وغيره .

والصحيح من حديث عبيد الله بن عمر ما رواه أصحابه : أنس بن عياض<sup>(١)</sup> ، ومحمد بن بشر<sup>(٢)</sup> ، ويحيى القطان<sup>(٣)</sup> ، وعقبة بن خالد<sup>(٤)</sup> ، وعبد الأعلى<sup>(٥)</sup> ، وعبد بن سليمان<sup>(٦)</sup> ، وعبد الرزاق<sup>(٧)</sup> .

أمَّا رواية إسماعيل بن أمية فلم أقف على من رواها غيره ، والله تعالى أعلم .

\* \* \*

(١) البخاري (١٤٨) ، (٣١٠٢) .

(٢) مسلم (٢٦٦) .

(٣) ابن خزيمة (٥٩) ، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٦١٢) ، والطوسي في «مختصر الأحكام» (٩٠) .

(٤) ابن الجارود في «المنتقى» (٣٠) .

(٥) ابن خزيمة (٥٩) .

(٦) أحمد (١٢/٢) ، والترمذي (١١) .

(٧) الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٣١٢) ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٦/٥٣٣-٥٣٥) .

٢٩- حديث شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادٌ بِالدَّبُورِ».

هكذا رواه الثقات، عن شعبة، منهم:

يحيى بن سعيد القطان<sup>(١)</sup>، ومسلم بن إبراهيم<sup>(٢)</sup>، وأدم بن أبي أياس<sup>(٣)</sup>،  
ومحمد بن عرعة<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن جعفر<sup>(٥)</sup>، ووكيع<sup>(٦)</sup>، وأبو النصر هاشم بن  
القاسم<sup>(٧)</sup>، وأبو داود الطيالسي<sup>(٨)</sup>، وأبو نعيم الفضل بن دكين<sup>(٩)</sup>، وبشر بن  
عمر<sup>(١٠)</sup>، وحجاج بن محمد<sup>(١١)</sup>، وأبو عامر العقدي<sup>(١٢)</sup>.

ووهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: عثمان بن عمر<sup>(١٣)</sup>.

رواه عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس أخرج  
حديثه أحمد، وأبو بكر الشافعي، وأبو الشيخ<sup>(١٤)</sup>.

(١) البخاري (٤١٠٥).

(٢) البخاري (٣٢٠٥).

(٣) مسلم (٩٠٠).

(٤) أحمد (٣٢٤/١).

(٥) «مسند الطيالسي» (٢٦٤١)، ومن طريقه عبد بن حميد (٦٣٧).

(٦) عبد بن حميد (٦٣٧).

(٧) أبو عوانة (٢٥١٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ٩ (٥٥٣).

(٨) أبو عوانة (٢٥١٢).

(٩) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٢٧).

(١٠) عثمان بن عمر بن فارس العبدي، بصري، ثقة قيل كان يحيى بن سعيد لا يرضاه، من

التاسعة، مات سنة ٢٠٩ (ع).

(١١) أحمد (٣٧٣/١)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٢٤٤)، وأبو الشيخ في =

قال علي بن المديني مستدلاً على وهم عثمان بن عمر: «لم أجد حديث أبي بشر هذا في كتاب محمد بن جعفر»<sup>(١)</sup>، فيما أملاً علينا من حديث شعبة، عن أبي بشر»<sup>(٢)</sup>.

الثاني: مسكين بن كبير<sup>(٣)</sup>.

رواه عن شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

والصحيح كما تقدم مجاهد، وليس سعيد بن جبير.

أخرج حديثه الطحاوي، وأبو الحسن محمد بن المظفر البغدادي<sup>(٤)</sup>.

قال أبو الحسين عقب الحديث: والمحفوظ: عن الحكم، عن مجاهد.

الثالث: إبراهيم بن مرزوق<sup>(٥)</sup>.

رواه عن أبي عامر العقدي، وعثمان بن عمر، عن شعبة، عن الحكم،

عن مجاهد، عن ابن عباس.

حديثه: أخرجه الطحاوي<sup>(٦)</sup>.

= «العظمة» (٨٦٤).

(١) كان ربيب شعبة ولزمه نحو عشرين سنة ولم يكتب، عن غيره، قال عبد الله بن المبارك:

إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر حكم بينهم.

(٢) الغيلانيات (١/ ٤٤١ ح ٧٤٤).

(٣) مسكين بن بكير الحراني، أبو عبد الرحمن، صدوق يخطئ وكان صاحب حديث، من

التاسعة، مات سنة ١٩٨ (خ م د س).

(٤) الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٢٨)، وأبو الحسين محمد بن المظفر البغدادي في

«حديث شعبة» (٧).

(٥) إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي نزيل مصر، ثقة عمي قبل موته فكان يخطئ ولا يرجع،

من الحادية عشر، مات سنة ٢٧٠ (س). (٦) «شرح مشكل الآثار» (٩٢٧).

وعثمان بن عمر إنما يرويه عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير.  
هكذا رواه عنه الإمام أحمد، وعلي بن المدني، ومحمد بن بشار<sup>(١)</sup>.  
وهم ابن مرزوق فحمل حديث أبي عامر على حديث عثمان بن عمر.

\* \* \*

---

(١) «مسند أحمد» (٣٧٣/١)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٢٤٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١٦٤)، وانظر: «أوهام المحدثين» (٣٤١/٨ ح ٩٣٩)، (٥٧٦/٨ - ٥٧٧ ح ٩٩٨).

٣٠- حديث هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاستنجاء: «ثلاثة أحجار ليس فيها رَجِيعٌ».

هكذا رواه الثقات من أصحاب هشام بن عروة، منهم:

وكيع<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن نمير<sup>(٢)</sup>، وعبد بن سليمان<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن بشر العبدي<sup>(٤)</sup>، وعلي بن مسهر<sup>(٥)</sup>، وأبو أسامة حماد بن أسامة<sup>(٦)</sup>، وعبد الرحيم بن سليمان<sup>(٧)</sup>، والمفضل بن فضالة<sup>(٨)</sup>، وزائدة بن قدامة<sup>(٩)</sup>.

وقال بعضهم: (أبو خزيمة)، وهو عمرو بن خزيمة.

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: سفيان بن عيينة<sup>(١٠)</sup>.

رواه عن هشام، عن أبي وجزة، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه، عن

(١) ابن ماجه (٣١٥)، وأحمد (٢١٣/٥)، والحميدي (٤٣٧)، والطبراني (٣٧٢٧).

(٢) أحمد (٢١٤/٥)، وابن أبي شيبة (١٥٦/١)، والطبراني (٣٧٢٦).

(٣) ابن أبي شيبة (١٥٤/١، ١٥٦)، والترمذي في «العلل الكبير» (٩٦/١)، والطبراني (٣٧٢٥).

(٤) أحمد (٢١٣/٥).

(٥) الدارمي (٦٧١).

(٦) أبو داود (٤١) تعليقا.

(٧) الطحاوي (١٢١/١)، وجاء عنده (عبد الرحمن).

(٨) «التمهيد» (٣٠٩/٢٢).

(٩) المصدر السابق.

(١٠) سفيان بن عيينة: تقدم، انظر: ح رقم (٨).

النَّبِيِّ ﷺ قلب سفيان أبو خزيمة عمرو بن خزيمة إلى أبي وخزة .  
أخرج حديثه الشافعي ، والحميدي ، والطبراني ، والبيهقي ،  
والبغوي<sup>(١)</sup> .

وقد أعلَّ حديث ابن عينة : علي ابن المدني ، وأبو داود ، والبيهقي .  
قال ابن المدني : «إنَّما هو أبو خزيمة ، ولكن كذا قال سفيان ،  
والصواب عندي عمرو بن خزيمة»<sup>(٢)</sup> .

وقال البيهقي : «هكذا قال سفيان أبو وجزة وأخطأ فيه ، إنَّما هو  
ابن خزيمة واسمه عمرو بن خزيمة»<sup>(٣)</sup> .

قال أبو داود : كذا رواه أبو أسامة ، وابن نمير ، عن هشام<sup>(٤)</sup> .  
قال في عون المعبود معقَّباً : «غرضه من إيراد هذه الجملة : أنَّ أبا أسامة ،  
وابن نمير قد تابعا أبا معاوية ، عن هشام على اسم شيخ هشام ، وهذا تعريض  
على رواية سفيان»<sup>(٥)</sup> .

### الثاني : أبو معاوية<sup>(٦)</sup> .

(١) الشافعي في «الأم» (٩٥ / ١) ، وفي مسنده (٢٩ / ١) ترتيب المسند ، والحميدي (٤٣٦) ،  
والطبراني في «الكبير» (٣٧٤٤) ، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣٤٦ / ١) ،  
والبغوي في «شرح السنَّة» (١٧٥) ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٢ / ١٨١ - ١٨٤) .

(٢) «معرفة السنن والآثار» (٣٤٧ / ١) .

(٣) «السنن الكبرى» (١٠٣ / ١) ، و«المعرفة» (٣٤٧ / ١) .

(٤) «سنن أبي داود» (٤١) .

(٥) «عون المعبود» (٦٣ / ١) .

(٦) أبو معاوية : تقدم انظر ح (١٣) .

رواه عن هشام، عن عبد الرحمن بن سعد، عن عمرو بن خزيمة، عن  
عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ.

أخرج حديثه الطبراني والبيهقي<sup>(١)</sup>.

زاد في الإسناد عبد الرحمن بن سعد.

قال الإمام البخاري: «أخطأ أبو معاوية في هذا الحديث إذ زاد فيه  
عبد الرحمن بن سعد، والصحيح ما رواه عبدة، ووكيع، عن هشام بن  
عروة، عن أبي خزيمة، عن عمارة بن خزيمة، عن خزيمة»<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو زرعة: «الحديث حديث وكيع، وعبدة»<sup>(٣)</sup>.

الثالث: ابن ماجه<sup>(٤)</sup>.

رواه من طريق سفيان بن عيينة ووكيع جميعاً، عن هشام بن عروة، عن  
أبي خزيمة، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٥)</sup>.

والصحيح كما تقدم أن سفيان يقول: (أبو وجزة) كما رواه عنه الشافعي  
والحميد، وإبراهيم بن بشار الرمادي، ونقله عنه علي بن المديني والبيهقي  
وغيرهم<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٧٢٣)، والبيهقي (١٠٣/١)، من طرق، عن  
أبي معاوية.

(٢) «العلل الكبير» للترمذي (٩٧/١)، والبيهقي في «الكبرى» (١٠٣/١)، وتعليقه  
ابن عبد الهادي على «العلل» (١٨٢-١٨٥).

(٣) «العلل» لابن أبي حاتم (٥٤/١)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٤/٤٤٦-٤٤٩).

(٤) ابن ماجه: تقدم، انظر: ح رقم (١٦).

(٥) «سنن ابن ماجه» (٣١٥).

(٦) تقدم.

وقد روجع سفيان في ذلك وقيل له : إنهم يقولون أبو خزيمة فأبى ،  
وقال : لا ، إنما هو أبو وجزة الشاعر<sup>(١)</sup> .

دخل على ابن ماجه إسناده وكيع في إسناده ابن عيينة ، فوهم في جمعه  
الإسنادين ، والله تعالى أعلم .

\* \* \*

(١) الطبراني في «الكبير» (٣٧٢٤) .

٣١- حديث الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت

رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

هكذا رواه جماعة من الثقات، عن الزهري وهم:

سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup>، ويونس بن يزيد<sup>(٢)</sup>، وصالح بن كيسان<sup>(٣)</sup>، وحديثهم في الصحيح، ومالك، وعقيل بن خالد، وشعيب بن أبي حمزة، وإبراهيم بن سعد، وقرة بن عبد الرحمن، والأوزاعي، ومحمد بن إسحاق، وموسى بن عقبة<sup>(٤)</sup>.

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: معمر بن راشد<sup>(٥)</sup>.

رواه عن الزهري بهذا الإسناد إلا أنه قال: بفاتحة الكتاب فصاعداً.

أخرج حديثه مسلم وغيره<sup>(٦)</sup>.

قال البخاري: «وعامة الثقات لم يتابع معمرًا في قوله

فصاعداً...»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤) (٣٤).

(٢) مسلم (٣٩٤) (٣٥). (٣) مسلم (٣٩٤) (٣٦).

(٤) انظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٣/١٧٣، ١٧٤).

(٥) معمر: تقدم، انظر: ح رقم (١).

(٦) مسلم (٣٩٤) (٣٦)، وعبد الرزاق (٢٦٢٤)، وأحمد (٣٢٢/٥)، والبخاري في «خلق

أفعال العباد» (١/١٠٦)، والنسائي (١٣٧/٢)، وفي «الكبرى» (٩٨٣)، وابن حبان

(١٧٨٦) (١٧٩٣)، وغيرهم من طرق، عن معمر به.

(٧) «القراءة خلف الإمام» (ص٧).

واقصر مسلم في حديث معمر على موضع مخالفته مشيراً إلى شذوذها .  
وقال ابن حبان: قوله: (فصاعداً)، تفرد به معمر، عن الزهري دون أصحابه<sup>(١)</sup>.

الثاني: ابن السرح<sup>(٢)</sup>.

رواه عن سفيان بن عيينة، عن الزهري بهذا الإسناد بهذا اللفظ، وزاد: (فصاعداً).

أخرج حديثه أبو داود<sup>(٣)</sup>.

وسفيان بن عيينة يرويه عن الزهري ولا يذكر هذه اللفظة: (فصاعداً)، هكذا رواه عنه جماعة من أصحابه بلغ ما وقفت عليه ثلاثون راوياً منهم:

علي بن المديني<sup>(٤)</sup>، وأبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٥)</sup>، وعمرو بن الناقد<sup>(٦)</sup>، وإسحاق بن راهوية<sup>(٧)</sup>، وحديثهم في الصحيح.

وتابعهم الحميدي<sup>(٨)</sup>، وهو أروى الناس عنه، والشافعي<sup>(٩)</sup>، وأحمد<sup>(١٠)</sup>، وغيرهم<sup>(١١)</sup>.

(١) «صحيح ابن حبان» (٥/٨٧ ح ١٧٨٦).

(٢) أحمد بن عمرو بن عبد الله بن السرح المصري، ثقة، من العاشرة (م د س ق).

(٣) أبو داود (٨٢٢).

(٤) البخاري (٧٥٦).

(٥) مسلم (٣٩٤).

(٦) مسلم (٣٩٤).

(٧) مسلم (٣٥٩).

(٨) «مسند الحميدي» (٣٨٦)، وأبو عوانة (١٦٦٤)، وأبو نعيم (٨٧٠).

(٩) «المسند» (٩/٢٦)، والبيهقي (٢/٣٨).

(١٠) «مسند أحمد» (٥/٣١٤)، وأبو نعيم (٨٧٠).

(١١) انظر (أوهام المحدثين الثقات) (٣/١٧٢ - ١٧٤).

قال الألباني: وقد أخرجاه -يعني: البخاري ومسلم- من طرق، عن سفيان دون قوله فصاعداً وأراه هو المحفوظ، فقد أخرجه سائر الأئمة في كتبهم، عن بضعة عشر حافظاً كلهم، عن سفيان بدون هذه الزيادة<sup>(١)</sup>.

الثالث: أبو داود<sup>(٢)</sup>.

رواه عن قتيبة بن سعيد، وابن السرج، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري بهذا الإسناد ولفظه (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً). حديثه في السنن<sup>(٣)</sup>.

خالفه الإمام البخاري فرواه عن قتيبة، عن سفيان فلم يذكر فصاعداً<sup>(٤)</sup>، وهو المحفوظ كما تقدم من حديث سفيان.

جمع أبو داود حديث قتيبة، وابن السرج، وساقه بلفظ ابن السرج، وقتيبة لا يذكر هذه الزيادة.

\* \* \*

(١) «صحيح سنن أبي داود» (٣/٤٠٧ - ٤٠٨).

(٢) سليمان بن الأشعث الأزدي السخستاني، أبو داود، ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها، من كبار العلماء، من الحادية عشر (ت س).

(٣) «سنن أبي داود» (٨٢٢).

(٤) البخاري في «جزء القراء خلف الإمام» (١٨٨).

٣٢- حديث قتادة عن النضر بن أنس، والقاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذه الحشوش محتضرة فإذا أراد أحدكم أن يدخل الخلاء فليقل أعوذ بالله من الخبث والخبائث».

هذا الحديث يرويه عن قتادة: شعبة، وسعيد بن أبي عروبة.

أولاً: حديث شعبة.

شعبة يرويه عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

هكذا رواه جماعة من أصحاب شعبة الثقات وهم:

عبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن جعفر، وأبو داود الطيالسي، وحجاج بن محمد الأعور، وعمرو بن مرزوق، وخالد بن الحارث، ومحمد بن أبي عدي، والنضر بن شميل، ويزيد بن هارون<sup>(١)</sup>.

ثانياً: سعيد بن أبي عروبة.

سعيد يرويه عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، هكذا رواه جماعة من الثقات من أصحاب سعيد، وهم:

يزيد بن زريع، وعبد بن سليمان، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، وأسباط بن محمد، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف، ومحمد بن بكر البرساني<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرج أحاديثهم: أبو داود (٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٧٥)، وابن ماجه (٢٩٦)، وأحمد (٣٦٩/٤)، و(٣٧٣/٤)، وابن خزيمة (٦٩)، والطيالسي (٧١٤)، وأبو يعلى (٧٢١٩)، والبزار (٤٣١٢)، والبيهقي (٩٦/١)، والطبراني في «الدعاء» (٣٦١).

(٢) أخرج أحاديثهم: النسائي في «الكبرى» (٩٨٢٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٧٧)، =

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات :

الأول : إسماعيل بن إبراهيم (ابن عليّة)<sup>(١)</sup> .

رواه عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن زيد بن

أرقم .

أخرج حديثه النسائي والطبراني<sup>(٢)</sup> .

وسعيد إنما يقول في حديثه (القاسم الشيباني) ، وشعبة هو الذي يقول :

النضر بن أنس .

دخل عليه حديث شعبة في حديث ابن أبي عروبة .

الثاني : عيسى بن يونس<sup>(٣)</sup> .

رواه عن شعبة ، عن قتادة ، عن القاسم الشيباني ، عن زيد بن أرقم ،

أخرج حديثه ابن حبان<sup>(٤)</sup> .

(١) = (٧٨) ، وابن ماجه (٢٢٩٦) ، وأحمد (٣٧٣ / ٤) ، وابن أبي شيبة (١١ / ١) ،

و(١١٤ / ٦) ، وأبو يعلى (٧٢١٨) ، والبخاري (٤٣١٣) ، والطبراني في «الكبير» (٥١١٥) ،

وفي «الدعاء» (٣٦٣) ، والخطيب (٣٠١ / ١٣) .

(١) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي ، البصري ، المعروف بابن عليّة ، ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة ١٩٣ وله ٨٣ سنة (ع) .

(٢) النسائي في «الكبرى» (٩٨٢١) ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٧٦) ، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٠) ، وفي «الدعاء» (٣٦٢) .

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، كوفي ، نزل الشام مرابطاً ، ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة ١٨٧ ، وهو ١٩١ (ع) .

(٤) ابن حبان (١٤٠٦) .

وشعبة إنما يقول في حديثه : (النضر بن أنس).

دخل على عيسى حديث ابن أبي عروبة في حديث شعبة .

الثالث : معمر<sup>(١)</sup> .

رواه عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن أنس بن مالك .

أخرج حديثه السراج ، والطبراني ، والبيهقي<sup>(٢)</sup> .

وقتادة إنما يقول في روايته : عن النضر بن أنس ، عن زيد بن أرقم .

دخل على معمر حديث عبد العزيز بن صهيب في حديث قتادة .

فقد روى معمر ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، عن

النَّبِيِّ ﷺ : « إنَّ هذه الحشوش محتضرة فإذا دخل أحدكم . . . الحديث »<sup>(٣)</sup> .

ف عبد العزيز هو الذي يرويه عن أنس أمَّا قتادة فإنَّما يرويه عن زيد بن

أرقم .

واللَّه تعالَى أعلم .

\* \* \*

(١) معمر : تقدم ، انظر : ح رقم (١) .

(٢) السراج في «مسنده» (٢٩) ، الطبراني في «الدعاء» (٣٥٥) ، والبيهقي (٩٦/١) .

(٣) السراج في «مسنده» (٢٨) .

٣٣- حديث الزهري، عن حبيب، وأبي عروة، عن ندبة مولاة ميمونة، عن ميمونة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يباشر المرأة من نساءه وهي حائض، إذا كان عليها إزار إلى أنصاف الفخذين، أو الركبتين تحتجز به.

هكذا رواه جماعة من أصحاب الزهري وهم:

الليث بن سعد<sup>(١)</sup>، ويونس بن يزيد<sup>(٢)</sup>، وشعيب بن أبي حمزة<sup>(٣)</sup>، وصالح بن كيسان<sup>(٤)</sup>، وخالد بن عبد الرحمن بن إسحاق<sup>(٥)</sup>، وابن سمعان<sup>(٦)</sup>، وعباد بن إسحاق<sup>(٧)</sup>.

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات.

الأول: معمر<sup>(٨)</sup>.

رواه عن الزهري، عن ندبه مولاة ميمونة، عن ميمونة.

أسقط حبيباً من الإسناد، والزهري لم يسمع من ندبة.

أخرج حديثه: عبد الرزاق، وأحمد، وأبو يعلى<sup>(٩)</sup>.

(١) أبو داود (٢٦٧)، والنسائي (١/١٥١، ١٨٩)، وأحمد (٦/٣٣٢)، والدارمي (١٠٥٧)،

وابن أبي شيبه (٤/٢٥٦)، وابن حبان (١٣٦٥)، وغيرهم.

(٢) النسائي (١/٢٥١)، وفي «الكبرى» (٨٠)، والطحاوي (٣/٣٦).

(٣) البيهقي (١/٣١٣). (٤) الطبراني (٢٤/٣١٣).

(٥) الطبراني (٢٤/١٩).

(٦) الدراقطني في «العلل» تعليقا (١٥/٢٥٠).

(٧) المصدر السابق.

(٨) معمر: تقدم، انظر: ح رقم (١).

(٩) عبد الرزاق (١٨٣٣)، وأحمد (٦/٣٣٦)، وإسحاق (٢٥/٢٠٢٥)، والطبراني (٢٤/١٦١)،

واحد أبو يعلى (٧٠٨٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر به.

الثاني : محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup> .

رواه عن الزهري ، عن عروة ، عن ندبة ، عن ميمونة .

وهم في قوله : (عروة) ، والصحيح : (حبيب مولى عروة) .

أخرج حديثه أحمد<sup>(٢)</sup> .

قال الحافظ ابن رجب : «وقول ابن إسحاق : عن عروة خطأ ، وإنما هو

حبيب مولى عروة . . .»<sup>(٣)</sup> .

الثالث : سفيان بن حسين<sup>(٤)</sup> .

رواه عن الزهري ، عن مولاة لميمونة ، عن ميمونة .

ولم يذكر حبيباً في الإسناد .

أخرج حديثه الطبراني<sup>(٥)</sup> .

فقال الدارقطني : «يرويه الزهري واختلف عنه .

فرواه ليث بن سعد ، ويونس بن يزيد ، وابن سمعان ، وعباد بن إسحاق ،

عن الزهري ، عن حبيب مولى عروة ، عن ندبة ، عن ميمونة .

ورواه معمر ، وسفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن مولاة ميمونة ، ولم

يذكرها حبيباً مولى عروة . والأول أصح<sup>(٦)</sup> ، والله تعالى أعلم .

(١) محمد بن إسحاق : تقدم ، انظر : ح رقم (١٠) .

(٢) أحمد (٦ / ٣٣٢) ، وانظر : «أوهام المحدثين الثقات» (٣ / ٢٢٦ - ٢٢٨) ، (٤ / ٥٥ - ٥٦) .

(٣) «فتح الباري» (١ / ٤١٨) .

(٤) سفيان بن حسين بن حسن ، أبو محمد الواسطي ، ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من

السابعة (خت مق ٤) . (٥) الطبراني (٢٤ / ١٧) .

(٦) «العلل» (١٥ / ٢٦٩ - ٢٧٠) .

٣٤- حديث أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال: «هو اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة».

هكذا رواه أبو الأحوص سلام بن سليم<sup>(١)</sup>، وزائدة<sup>(٢)</sup>، ومسعر بن كدام<sup>(٣)</sup>، وشيبان بن عبد الرحمن النحوي<sup>(٤)</sup>، وأبو حمزة السكوني<sup>(٥)</sup>، وعمار بن رزيق<sup>(٦)</sup>.

وهم في هذا الحديث ثلاثة من الثقات:

الأول: إسرائيل:

وقد اختلف عليه في هذا الحديث، فمرة يرويه بمثل رواية الجماعة<sup>(٧)</sup>.

ومرة يرويه عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي عطية، عن مسروق، عن عائشة.

بزيادة أبي عطية.

(١) البخاري (٧٥١)، (٣٢٩٠)، وأبو داود (٩١٠)، والترمذي (٥٩٠)، والنسائي (٨/٣ / ح١١٩٧).

(٢) النسائي (٨/٣/١١٩٦)، و«الكبرى» (٥٢٥)، وأحمد (٧٠/٦)، وإسحاق (١٤٧٣)، والسراج في «حديثه» (٦٩٠).

(٣) ابن حبان (٢٢٨٧).

(٤) ابن خزيمة (٤٨٤)، (٩٣١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣١٢٥).

(٥) الدارقطني في «العلل» تعليقا (١١٦/١٤).

(٦) المصدر السابق.

(٧) ابن خزيمة (٤٨٤).

ومرة يرويه بالشك: (عن مسروق، أو أبي عطية)<sup>(١)</sup>.

الثاني: عمر بن عبيد الطنافسي:

رواه عن أشعث، عن أبيه، عن عائشة<sup>(٢)</sup>، لم يذكر مسروقاً في الإسناد.

الثالث: معاوية بن عمرو:

رواه عن زائدة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن مسروق، عن عائشة<sup>(٣)</sup>.

خالفه: عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٤)</sup>، وموسى القاري<sup>(٥)</sup>، وأبو سعيد مولى

بني هاشم<sup>(٦)</sup>، فرووه عن زائدة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه أبي الشعثاء، عن مسروق، عن عائشة.

أسقط معاوية بن عمرو أبا الشعثاء.

قال الدارقطني: «والصحيح عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن

مسروق، عن عائشة»<sup>(٧)</sup>.

وكذلك قال الحافظ<sup>(٨)</sup>.

\* \* \*

(١) انظر حديثهم: إسحاق (١٤٧١)، (١٤٧٢)، والنسائي (١١٩٨/٨/٣)، وفي «الكبرى»

(٥٢٦)، (١١٢١)، والسراج في «حديثه» (٢٨٢٥).

(٢) إسحاق (١٤٧٠). (٣) أحمد (٧٠/٦).

(٤) النسائي (٨/٣ ح ١١٩٦)، وفي «الكبرى» (١١١٩)، (٥٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/٢٣).

(٥) أحمد (١٠٦/٦)، وإسحاق (١٤٧٣).

(٦) المصدر السابق. (٧) «العلل» (٢/٢٣٤).

(٨) «فتح الباري» (٨/٢٣٤)، وانظر: «أوهام المحدثين الثقات» (٦/٤٦-٤٩)، و(٨/٦٠٠-٦٠١).

## الفهرس

الرواة الواهمون	طرف الحديث	الرقم المسلسل
شيبان، معمر، يزيد بن زيع، عبد الوهاب الخفاف، أحمد الدورقي .	سأل أهل مكة رسول الله ﷺ أن يرثهم آية	١
وهيب بن خالد، يزيد بن زريع، عدي بن عبد الرحمن الطائي، أبو داود الطيالسي، أبو نعيم الأصبهاني .	أتاني داعي الجن فانطلقت أقرئهم القرآن	٢
شعيب بن أبي حمزة، صالح بن كيسان الوليد بن مسلم، محمد بن شعيب بن شابور .	أن عائشة حدثت أن عبد الله بن الزبير قال في بيع، أو عطاء أعطته عائشة: والله لتنتهين، أو لأحجرن عليها	٣
الثوري، حجاج بن محمد، عبد الله ابن نمير، عبد الرحمن بن محمد بن أبي الرجال .	نهى رسول الله ﷺ عن القزع	٤
الثوري، إسرائيل، جعفر بن إياس، عبيد الله بن موسى .	اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه	٥
مالك، عقيل بن خالد، الليث بن سعد، جعفر بن برقان .	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة	٦
معمر، عبد الرحمن بن مهدي، أبو داود الطيالسي، إسحاق بن رهوايه .	سئل عن فارة وقعت في سمن	٧
ابن عيينة، ووكيع، حجاج بن محمد، روح بن عبادة .	صلى لنا النبي ﷺ الصبح بمكة	٨
محارب بن دثار، وكيع، قتيبة بن سعيد، محمد بن عباد .	كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ	٩

الرقم المسلسل	طرف الحديث	الرواة الواهمون
١٠	أي الذنب أعظم	عبد الرحمن بن مهدي، محمد بن كثير، يزيد بن هارون، أبو داود الطيالسي.
١١	إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن	شعبة، معمر، وكيع، أحمد بن حنبل.
١٢	إن هذين حرام على ذكور أمتي	قتيبة، ابن المبارك، عيسى بن حماد، زيد بن أبي أنيسة.
١٣	من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه من النار	شعبة، أبو معاوية، عبد الله بن نمير، عمرو العنقري.
١٤	يا رسول الله هل لك في أختي	ابن عيينة، حماد بن سلمة، هشام بن عروة، عبد الله بن محمد النفيلي.
١٥	لم تقصر صلاة المغرب، رأيت النبي ﷺ يقرأ فيهما بالأعراف	حماد سلمة، شعيب بن أبي حمزة، عقبة بن خالد، محمد بن عبد الرحمن الطفاوي.
١٦	أهدي لرسول الله ﷺ حماراً وحشياً	ابن عيينة، محمد بن إسحاق، أبو داود الطيالسي، وابن ماجه.
١٧	اللهم إني أسألك غناي وغنى مولاي	يحيى القطان، يزيد بن هارون، أبو عبيد القاسم بن سلام.
١٨	يوشك أن يكون خير مال الرجل غنم	عبد الرزاق، ابن نمير، ابن عيينة.
١٩	أن أم حبيبة استحيضت	محمد بن إسحاق، يزيد بن هارون، أبو داود الطيالسي.
٢٠	يا علي، سل الله الهدى والسداد	ابن عيينة، خالد الطحان، محمد بن فضيل.
٢١	من حج البيت فلم يرفث ولم ييسق	عبد الرزاق، إبراهيم بن طهمان، ابن أبي عمر.

الرقم المسلسل	طرف الحديث	الرواة الواهمون
٢٢	يرحم الله سعد بن خولة	الزهري، سعد بن إبراهيم، ابن عيينة.
٢٣	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس	ابن جريج، سهيل بن أبي صالح، المسعودي.
٢٤	سمعت رسول الله ﷺ حين افتتح الصلاة	حصين بن عبد الرحمن، أبو عوانة، يزيد بن هارون.
٢٥	إننا نجد صلاة الخوف في القرآن وصلاة الحضر	مالك، ابن أبي ذئب، ابن وهب.
٢٦	سُئل رسول الله ﷺ عن العزل	معمر، إبراهيم بن سعد، أبو داود الطيالسي.
٢٧	كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة	ابن عيينة، هشام الدستوائي، محمد بن المثنى.
٢٨	رأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة	محمد بن عجلان، حفص بن غياث، وهيب بن خالد.
٢٩	نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالثبور	عثمان بن عمر، مسكين بن بكير، وإبراهيم بن مرزوق.
٣٠	الاستجمار بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع	ابن عيينة، أبو معاوية، ابن ماجه.
٣١	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	معمر، ابن السرح، أبو داود.
٣٢	إن هذه الحشوش محتضرة	ابن علي، عيسى بن يونس، معمر.
٣٣	إن رسول الله ﷺ كان يباشر المرأة من نسائه وهي حائض	معمر، محمد بن إسحاق، سفيان بن حسين.
٣٤	سُئل رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة	إسرائيل، عمر بن عبيد الطنافسي، معاوية بن عمرو.